منهج الفرقان فى علوم القرآن

الجزء الثانى

تاليف / الشيخ محمد على سلامة

تحقيق / د . محمد سيد أحمد المسير



منهج الفرقان في علوم القرآن

الجزء الثانى

تأليف
صاحب الفضيلة الشيخ
محمد على سلامة
أستاذ التفسير وعلوم القرآن
بكلية أصول الدين سابقا

تحقيق
أ. د. محمد سيد أحمد المسير
أستاذ العقيدة والفلسفة - بكلية أصول الدين
جامعة الأزهر



بسم الله الرحمن الرحيم



اسم الكتاب:	منهج الفرقان في علوم القرآن جـ ٢ .
اسم المؤلف:	الشيخ محمد علي سلامة .
تحقيق:	د. محمد سيد أحمد المسير.
إشراف عام:	داليا محمد إبراهيم .
تاريخ النشر:	الطبعة الأولى نوفمبر ٢٠٠٢.
رقم الإيداع:	١٧٩٤٢ /٢٠٠٢
الترقيم الدولي:	ISBN 977 - 14 - 1997 - 8
الناشر:	دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.
المركز الرئيسي:	٨٠ المنطقة الصناعية الرابعة مدينة السادس من أكتوبر ت: ٨٣٣٠٢٨٧ - ٨٣٣٠٢٨٩ فاكس: ٠٢/٨٣٣٠٢٩٦.
مركز التوزيع:	١٨ ش كامل صدقي - الفجالة - القاهرة . ت: ٥٩٠٩٨٢٧ - ٥٩٠٨٨٩٥ . فاكس: ٠٢/٥٩٠٢٣٩٥. ص.ب: ٩٦ الفجالة - القاهرة.
الإدارة العامة:	٢١ ش أحمد عرابي - المهندسين - الجيزة . Publishing@nahdetmisr.com ت: ٣٤٦٦٤٣٤ - ٠٢/٣٤٧٢٨٦٤ . فاكس: ٠٢/٣٤٦٢٥٧٦. ص.ب: ٢٠ إمبابة .
موقع الشركة على الإنترنت	كافة إصدارات شركة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع تجدونها على موقع الشركة بالعنوان التالي www.nahdetmisr.com الرقم المجاني 07775666

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة



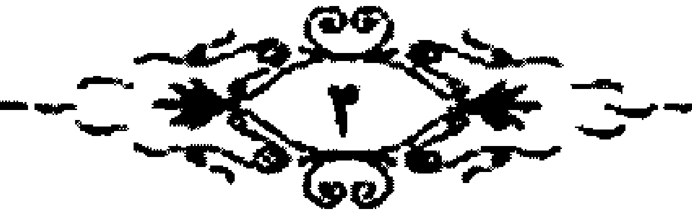
الحمد لله الذى أنزل القرآن هدى للعالمين، وآية دالة على صدق سيد المرسلين، وجعل تلاوته عبادة للطائعين، وتذكره وتدبره عبرة للذاكرين، استغفره وأشهد أن لا إله إلا هو، رفع شأن من تمسك بالقرآن إلى ذروة السعادة والكمال، وأنقذ به الانسانية من وهدة الحيرة والضلال، وأشهد أن سيدنا محمدا رسول الله مصدر الهدى ومنبع العرفان، أيده مولاه بالقرآن، وجعل إليه البيان والتبيان.

اللهم صل وسلم على هذا النبى مجلى الوحى الإلهي وظهوره، وعلى آله وصحبه الذين سعدوا بصحبته وانتفعوا بنوره.

أما بعد -فقد أسندت إليّ مشيخة كلية أصول الدين للجامع الأزهر تدريس (علوم القرآن) لطلبة السنة الثانية من قسم تخصص الوعظ والارشاد وفق المنهج المرسوم لذلك، فنظرت فيه فإذا هو موضوعات متنوعة، كل موضوع منها يعتبر علماً مستقلا، وهي متفرقة فى أنحاء كتب شتى، وبينها موضوعات مهمة لا يستغنى عن استيعابها من يريد الوقوف على حقيقة الدين الإسلامى، ويتعرف أسرار القرآن وعظاته، ونواحي دلالته ووجوه عباراته فى دائرة الحقائق العلمية، والوجوه النقلية.

لهذا رأيت بعد تدريسها للطلبة أن أجمعها ليرجعوا إليها إذا أرادوا الاستذكار، ولما التأم شملها وانتظم عقدها سميتها (منهج الفرقان فى علوم القرآن) وقد أثبت فى صدره المنهج المرسوم ليكون بيانا لمباحث هذا الكتاب واتخذت مرجعى فى ذلك كتب التفسير والأصول وعلوم القرآن مثل الإتقان والبرهان والناسخ والمنسوخ ومتشابه القرآن وإعجاز القرآن وغيرها، والله اسأل أن ينفع به كما نفع بأصوله، وأن يجعله خالصا لوجهه، وعليه توكلى وهو حسبى ونعم الوكيل.

محمد على سلامة

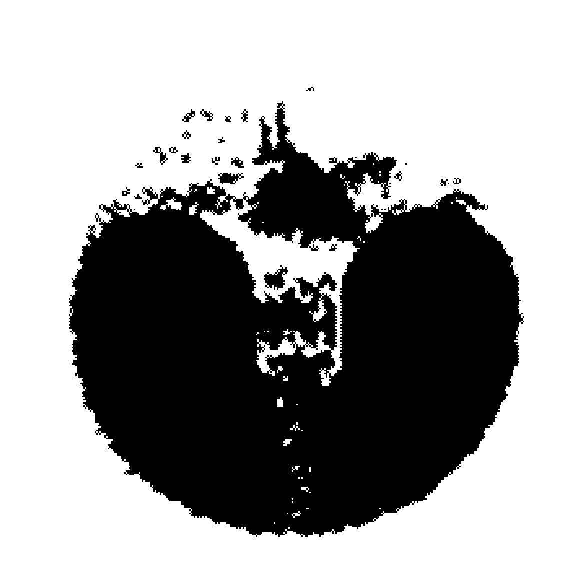


المبحث العاشر

التفسير والتأويل

- العلاقة بين التفسير والتأويل.
- المفسرون من الصحابة.
- المفسرون من التابعين.
- الضعف في التفسير بالمأثور.
- خصائص الكتب المؤلفة في التفسير بالمأثور [illegible]
- طبقات المفسرين.
- التفسير بالرأي وأقسامه.
- ما يجب على المفسر.
- التعارض بين التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي.
- أهم كتب التفسير بالرأي.
- مسلك الباطنية.
- التفسير الإشارى.
- العلوم الأدبية والكونية.

التفسير



معناه لغة: – مأخوذ من الفَسْر وهو البيان والكشف، وأكثر استعمال الفسر لإظهار المعنى المعقول، ويطلق التفسير لغة أيضا على التعرية للانطلاق، يقال فسرت الفرس إذا عريته للانطلاق.

وفي الاصطلاح : علم يبحث فيه عن أحوال القرآن المجيد من حيث دلالته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية، وهو بهذا المعنى غير شامل لعلم القراءات وعلم الرسم لأن الأول باحث عن أحوال القرآن من حيث ضبط ألفاظه وكيفية أدائها والثاني باحث عن أحوال ألفاظه من حيث كيفية إيرادها في الكتابة.

ويمكن جعله شاملا للقراءات وغيرها إذا كان البحث عنها من جهات يرجع إليها بيان المعنى الذى أراده الله تعالى من القرآن، لهذا عرفوه أيضا بأنه (علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ومدلولاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية ومعانيها التى تحمل عليها حالة التركيب، وتتمات لذلك كمعرفة النسخ وسبب النزول وقصة توضح ما أبهم فى القرآن ونحو ذلك).

التأويل

وأما التأويل: فمعناه لغة: قال في القاموس آل إليه أولا ومآلا رجع عنه وارتد. وقال: وأوله إليه رجعه، قال: وأول الكلام تأويلا وتأوله دبره وقدره وفسره، والتأويل عبارة الرؤيا. أ هـ .

فقولهم هو مأخوذ من الأَوْل بمعنى الرجوع باعتبار أحد معانيه اللغوية وقد جاء لفظ التأويل في القرآن غير مرة فقال تعالى في سورة آل عمران: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ . . .﴾ وقال الله تعالى فى سورة الأعراف ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾



وقال فى سورة يونس: ﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ ﴾ وهو فى السورتين بمعنى وقوع الأمر المخبر عنه.

وقال فى سورة يوسف: ﴿ وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ الأَحَادِيثِ ﴾ وفيها أيضا قوله: ﴿ قَالَ لا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ إِلاَّ نَبَّأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَن يَأْتِيَكُمَا ﴾ وفيها أيضا قوله: ﴿ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الأَحْلامِ بِعَالِمِينَ ﴾ وقوله: ﴿ هَذَا تَأْوِيلُ رُءْيَايَ مِن قَبْلُ ﴾ وهو فى هذه السورة نفس مدلول الرؤيا والعالم بتأويلها الذى يخبر بمدلولها.

وقال تعالى فى سورة النساء: ﴿ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً ﴾ وهو فى هذه السورة بمعنى العاقبة والمصير.

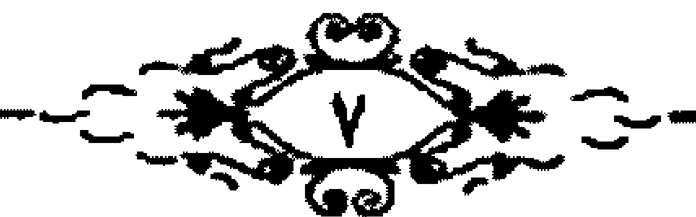
وقال فى سورة الكهف: ﴿ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا ﴾ وفيه أيضا: ﴿ ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا ﴾ وهو فى هذه السورة بمعنى تأويل الأعمال من خرق السفينة وقتل الغلام وإقامة الجدار وليس تأويل أقوال.

والتأويل فى الاصطلاح: أما عند السلف فله معنيان - (**أحدهما**) أنه تفسير الكلام وبيان معناه سواء وافق ظاهره أو خالفه فيكون التأويل والتفسير على هذا متقاربين أو مترادفين وهذا هو معنى قول مجاهد «إن العلماء يعلمون تأويله أى القرآن » ومعنى قول ابن جرير فى كتابه «القول فى تأويل قوله كذا وقوله اختلف أهل التأويل فى هذه الآية» فإن المراد به التفسير.

(**ثانيهما**) أنه هو نفس المراد من الكلام فإن كان الكلام خبرا فتأويله نفس الشيء المخبر به وإن كان طلبا فتأويله نفس المطلوب وهكذا.

وأما عند المتأخرين من الفقهاء والمتكلمين والمحدثين والمتصوفة: -

فالتأويل هو صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقترن به وهذا هو التأويل الذى يتكلمون عنه فى أصول الفقه ومسائل الخلاف. فإذا قال أحد منهم هذا الحديث أو هذا النص مؤول محمول على كذا، قيل له هذا تأويل، والتأويل يحتاج إلى دليل.



فالمتأول على هذا يجب عليه أمران: أولهما بيان احتمال اللفظ للمعنى الذى ادعاه، الثانى بيان الدليل الموجب لصرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح، وهذا المعنى للتأويل هو مثار النزاع فى مسائل الصفات فمنهم من ذم التأويل ومنعه ومنهم من أوجب التأويل ومدحه وسيأتى لذلك زيادة فى مبحث المتشابه.

وإذ قد عرفت موارد التأويل وإطلاقاته فلنذكر ما قيل من النسبة بينه وبين التفسير فنقول:

النسبة بين التأويل والتفسير:

قد اختلف فى ذلك على أقوال: فقال أبو عبيدة: هو والتفسير بمعنى واحد. وقال الراغب: التفسير أعم. وأكثر استعماله فى الألفاظ ومفرداتها فى الكتب الإلهية وغيرها. والتأويل فى المعانى والجمل فى الكتب الإلهية خاصة.

وقال الماتريدى: التفسير القطع بأن مراد الله كذا والتأويل ترجيح أحد المحتملات بدون قطع.

والحق فى الفرق بينهما: أن التفسير يرجع إلى الرواية، والتأويل يرجع إلى الدراية، وعلى هذا:

فهو معرفة أحوال القرآن المجيد بقدر الطاقة البشرية بمقتضى القواعد العربية وغيرها من غير توقف على نقل.

والعلامة الألوسى: بعد أن نقل غالب هذه الآراء قال:

فكل الأقوال ماسمعتها ومالم تسمعها مخالفة للعرف اليوم إذ قد تعارف من غير نكير أن التأويل إشارة قدسية ومعارف سبحانية تتكشف من سجف العبارات للسالكين، وتنهل من سحب الغيب على قلوب العارفين والتفسير غير ذلك.. ا هـ.

فقد جعل التأويل ما كان مأخوذا بالإشارة والتفسير ماكان متعلقا بفهم العبارة.

وتعريف التفسير بأحد المعنيين السابقين يمكن جعله شاملا للتأويل وللإشارة لأنه معرفة معانى كلام الله بقدر الطاقة البشرية وذلك أعم من أن يكون بالرواية أو الدراية من العبارة أو الإشارة غير أنه قد خص كل منها باسم يخصه .



ثم اعلم أن التفسير من قبيل التصورات فيكون المقصود فيه تصور معانى ألفاظ القرآن وذلك كله تعاريف لفظه ولكن حقق بعضهم أنها من قبيل التصديق لأنها ترجع إلى الحكم على الألفاظ بأنها مفيدة لهذه المعانى وعليه فيكون التفسير من قبيل التصديقات ويكون عبارة عن مسائل جزئية مثل قولنا: يأيها الناس خطاب لأهل مكة، ويأيها الذين آمنوا خطاب لأهل المدينة ومثل الاسم معناه الدال على المسمى، والله معناه الذات الأقدس، والرحمن معناه المحسن، وكإفادة الأحكام وأخذها من ألفاظه وغير ذلك ولاشك أن هذه قضايا جزئية .

وبما تقدم علمت أن التفسير تارة يكون بالرواية وتارة يكون بالدراية وتارة يكون بالإشارة- والأول هو التفسير بالمأثور، والثانى هو التأويل أو التفسير بالرأى، والثالث هو التفسير الإشارى .

فأقسام التفسير ثلاثة ولنذكرها مرتبة فنقول:-

الأول: التفسير بالمأثور:

وهو بيان معنى القرآن المجيد بما ورد فى القرآن الكريم أو صح وروده فى السنة النبوية فإن فى القرآن الكريم آيات مفسرة للأخرى كما أن فى السنة كثيرا مما يبين بعض آياته وكذلك ماصح وروده عن الصحابة فإنهم أدرى به لما شاهدوه من القرائن عند نزوله ولما اختصوا به من الفهم التام والعمل الصالح وقد بين لهم النبى ﷺ معانى القرآن كما بين لهم ألفاظه وقد كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يجاوزوها حتى يعلموا ما فيها من العلم والعمل ولذلك كانوا يقيمون فى حفظ القرآن مدة طويلة وقد ورد أن ابن عمر أقام على حفظ البقرة ثمان سنين.

ولذلك أطلق بعضهم القول بأن تفسير الصحابى الذى شاهد الوحى له حكم المرفوع أى فكأنه راو عن النبى ﷺ وقيد ذلك بعضهم بما إذا كان ذلك فى بيان سبب النزول ونحوه مما لامجال للرأى فيه وإلا كان من الموقوف عليه .

وأما المنقول عن التابعين ففيه خلاف: بعضهم عده من المأثور لأن الغالب تلقيه من الصحابة وبعضهم عده من التأويل نظراً لكثرة اختلافهم أكثر من الصحابة وعلى هذا فمرجع التفسير بالمأثور إلى ثلاثة: الأول القرآن الحكيم، الثانى السنة النبوية. الثالث أقوال الصحابة.



ومثال الأول: - قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾[1] قد فسره آية ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾[2] إلخ، وقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾[3] فسره آية ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾[4] أى لاتحيط به، وقوله تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾[5] فسر بقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾[6]، وقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾[7] قيل عهده فسر بقوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنتُم بِرُسُلِي﴾[8] إلخ وفسر عهدهم بقوله: ﴿لأكفرن عنكم سيئاتكم﴾[9] وفى القرآن الكريم أمثلة كثيرة من ذلك .

ومثال الثانى: تفسير النبى ﷺ الظلم بالشرك[10] ، والحساب اليسير بالعرض[11] والقوة بالرمى[12] ومنه ما ذكر فى البخارى فى كتاب التفسير وفى غير البخارى من كتب السنة الصحيحة وهو كثير أيضا .

ومثال الثالث: ماصح عن رواية ابن عباس وغيره من الصحابة مما هو مبثوث فى كتب التفسير بالأسانيد الصحيحة وأهمها تفسير ابن جرير الطبرى كما سيأتى ولنذكر من اشتهر من الصحابة بالتفسير ثم من التابعين فنقول:

المفسرون من الصحابة:

اشتهر بالتفسير من الصحابة رضى الله عنهم عشرة وهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وعبدالله بن مسعود وعبدالله بن عباس وأبى بن كعب وزيد بن ثابت وأبو موسى الأشعرى وعبدالله بن الزبير رضى الله عنهم.

---

١ - البقرة: ٣٧ . ٢ - الأعراف: ٢٣ . ٣ - الأنعام: ١٠٣ .
٤ - القيامة: ٢٣ . ٥ - المائدة: ١ . ٦ - المائدة: ٣ .
٧ - البقرة: ٤٠ . ٨ - المائدة: ١٢ . ٩ - المائدة: ١٢ .

١٠ - فى قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ (الأنعام : ٨٢)

١١ - فى قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ (الانشقاق : ٨)

١٢ - فى قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ (الأنفال : ٦٠)



أما الثلاثة الأول الخلفاء فالرواية عنهم قليلة جدا وذلك بسبب تقدم وفاتهم واشتغالهم بمهام الخلافة والفتوحات وترتيب الجيوش ولذلك كان المروى عنهم فى التفسير قليلا حتى أن المروى عن أبى بكر مما صح لايكاد يبلغ من الآثار عشرة.

وأما الرابع من الخلفاء وهو سيدنا على رضى الله عنه فى التفسير فالرواية عنه كثيرة وذلك بسبب تفرغه عن مهام الخلافة مدة طويلة إلى ما بعد الخلفاء الثلاثة وتأخر وفاته عنهم وتصدره فى الفتيا والقضاء .

وأما الثلاثة الذين بعدهم وهم عبد الله بن مسعود وعبدالله بن عباس وأبى ابن كعب فهم أيضا من المكثرين فى التفسير فيكون المكثرون فى التفسير أربعة وهم هؤلاء الثلاثة وعلي بن أبى طالب رضى الله عنه.

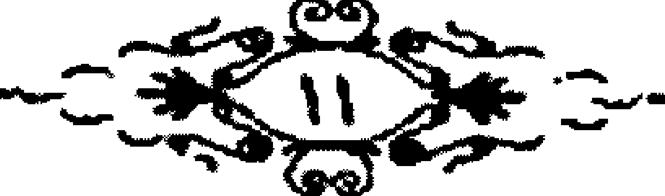
وأما الثلاثة الآخرة وهم زيد بن ثابت وأبو موسى الأشعرى وعبدالله بن الزبير فهم مع شهرتهم فى التفسير أقل من الأربعة قبلهم ولذا نقتصر على هؤلاء الأربعة المكثرين ونذكر الرواية عنهم وترتيبهم بحسب كثرتها عنهم على الوجه الآتى:

أولهم: عبدالله بن عباس ثم يليه عبدالله بن مسعود ثم علي بن أبى طالب ثم أبى ابن كعب.

عبدالله بن عباس:-

أما عبد الله بن عباس فهو ترجمان القرآن الذى دعا له النبى ﷺ بقوله «**اللهم فقهه فى الدين وعلمه التاويل**» وفى رواية أنه ﷺ دعا له بقوله «**اللهم آته الحكمة**» وقال ابن مسعود رضى الله عنه فيه «**نعم ترجمان القرآن ابن عباس**» وكان عمر رضى الله عنه يقول فيه «**ذا كم فتى الكهول إن له لسانا سؤولا وقلبا عقولا**».

ومما يدل على فضله ورفعة منزلته ما أخرجه البخارى من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال «كان عمر يدخلنى مع أشياخ بدر فكأن بعضهم وجد فى نفسه، وقال لم يدخل هذا معنا وإن لنا أبناء مثله؟ فقال عمر: إنه من أعلمكم. فدعاهم ذات يوم فأدخلنى معهم فما رأيت أنه دعانى فيهم يومئذ إلا ليريهم فقال: ما تقولون فى قوله تعالى ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾؟ فقال



بعضهم أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا، وسكت بعضهم ولم يقل شيئا فقال: أكذلك تقول يابن عباس ؟ ... فقلت: لا؟... فقال: ماتقول؟... هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه له:!! قال: إذا جاء نصر الله والفتح فذلك علامة أجلك فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا. فقال عمر، لا أعلم منها إلا ماتقول .. أ هـ)

وقد ورد مما يدل على فضله وتبحره في فهم القرآن آثار كثيرة وأخبار مشهورة وقد كان من أسباب نبوغه وقوة ذاكرته أمور:

أولها: دعاء النبى ﷺ، وملازمته من عهد التمييز للنبى ﷺ.

ثانيها: نشأته فى مهد النبوة وملازمته لأكابر الصحابة بعد وفاته ﷺ وتعرفه منهم مواطن نزول القرآن وتواريخ التشريع وأسباب النزول وغير ذلك.

ثالثها: حفظه للغة العربية ومعرفة آدابها وخصائصها وأساليبها حتى أنه كان كثيرا مايستشهد للمعنى الذى يريده من لفظ القرآن بالبيت والأكثر من كلام العرب.

رابعها: بلوغه مرتبة الاجتهاد وعدم تحرجه منه والإقدام على تقرير ما أداه إليه اجتهاده فقد كان شجاعا فى بيان مايعتقد أنه حق ويجهر به أينما كان.

هذه أهم أسباب ذيوع صيته وغزارة علمه يضاف إلى ذلك قريحته الوقادة ورأيه الصائب وعقله الراجح ودينه المتين فرضى الله عنه وأرضاه.

الرواية عن ابن عباس واختلاف الآراء فيها وعن غيره من الصحابة: ورد عن ابن عباس فى التفسير آراء كثيرة وروايات متعددة وطرق مختلفة وهذه الروايات متفاوتة فى الصحة والضعف لذا تتبع العلماء سلسلة الرواة عنه تعديلا وتجريحا ولنذكر أشهر الطرق عنه وهى:

أولا: طريق على بن أبى طلحة الهاشمى عن ابن عباس وهذه الرواية أصح ماروى عن ابن عباس وأجوده قال فيها أحمد بن حنبل «إن بمصر صحيفة فى التفسير رواها على ابن أبى طلحة لو رحل رجل لها إلى مصر قاصدا ما كان كثيرا» وقال فيها ابن حجر «وهذه النسخة كانت عند أبى صالح كاتب الليث رواها معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس وهى عند البخارى عن أبى صالح وقد اعتمد عليها فى صحيحه كثيرا فيما يعلقه عن ابن عباس وكفى بتوثيق البخارى لها شاهدا على الصحة.



وإن قال بعضهم إن ابن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس وإنما أخذ عن مجاهد أو سعيد بن جبير عن ابن عباس لأن كلا من المذكورين ثقة فلا ضير في كونه واسطة بين ابن أبي طلحة وبين ابن عباس».

ثانيا: رواية ابن جريج عن ابن عباس جمع فيها الصحيح والضعيف فلم يتميز في روايته الصحيح من غيره وقد روى عن ابن جريج جماعة كثيرة منهم بكر بن سهل الدمياطي عن عبد الغني بن سعيد عن موسى بن محمد عن ابن جريج عن ابن عباس ومنهم محمد بن نور عن ابن جريج عن ابن عباس روى نحو ثلاثة أجزاء كبار.

ومنهم الحجاج بن محمد عن ابن جريج عن ابن عباس روى عنه جزءا.

ثالثا: قد أورد إسماعيل السدى في تفسيره أسانيد إلى ابن عباس تارة عن أبي مالك وأخرى عن أبي صالح وكلاهما عن ابن عباس .

رابعا: الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس وطريقه منقطعة .

خامسا: طريق العوفي عن ابن عباس وهي طريق ضعيفة.

وغير ذلك من الطرق الكثيرة التي وردت عن ابن عباس وقد تتبعها العلماء كثيرا حتى ورد عن الشافعي رضي الله عنه أنه قال لم يثبت عن ابن عباس في التفسير إلا شبيه بمائة حديث.

وبالجملة فالذى قاله العلماء النقادون لرواة ابن عباس أن طريق معاوية بن صالح عن على ابن أبي طلحة عن ابن عباس من أجود الطرق وقد اعتمد عليها البخاري وكفى به شاهدا.

ورواية جويبر عن الضحاك عن ابن عباس غير مرضية ورواية ابن جريج تحتاج إلى بحث وتدقيق لأنه جمع ما ذكر في كل آية عن ابن عباس من الصحيح والسقيم ولم يتحر الصحة ورواية الكلبى عن أبي صالح عن ابن عباس أوهى طرقه وإن انضم إليها رواية محمد بن مروان السدى الصغير فهي سلسلة الكذب ولكن قال ابن عدي في الكامل: للكلبى أحاديث صالحة وخاصة عن أبي صالح وهو معروف بالتفسير وليس لأحد تفسير أطول منه ولا أشبع وبعده مقاتل بن سليمان إلا أن الكلبي يفضل عليه لما في مقاتل من المذاهب الردية.

ولو أردنا جمع الرواة عن ابن عباس لخرجنا عن قصد الاختصار فنكتفي بما ذكرنا وسنبين عند الكلام على وضع الرواية في أسباب ذلك بالنسبة لابن عباس.



٢ - عبدالله بن مسعود:

وأما عبد الله بن مسعود فكان أعلم الصحابة بكتاب الله تعالى ومعرفة محكمه ومتشابهه، وحلاله، وحرامه، وقصصه وأمثاله، وقد ورد أنه قال «لو أعلم أحدا أعلم بكتاب الله منى تبلغه المطى لأتيته» فقال له رجل: أما لقيت على بن أبى طالب؟... فقال بلى قد لقيته!!» وقد روى عنه أبو صالح كما روى عنه التابعون من أهل الكوفة، وقد ورد أسانيد كثيرة تنتهي إلى ابن مسعود مذكورة فى كتب التفسير بالمأثور وكتب الحديث، وقد تتبعها العلماء كما تتبعوا غيرها من الروايات بالنقد تجريحا وتعديلا.

٣ - على بن أبى طالب:

وأما على بن أبى طالب بن عبد المطلب، فهو الخليفة الرابع وابن عم الرسول ﷺ وهو صهره زوج السيدة فاطمة، وذريته ﷺ منهما، كان بحرا فى العلم، وحجة فى الفهم والاستنباط، كثيرا ما كان يرجع إليه الصحابة فى فهم ما خفى واستجلاء ما أشكل، حتى اشتهر «قضية ولا أبا حسن لها» وقضاؤه بالعدل معروف، فوق ما كان متصفا به من الشجاعة في الحق ونصرة الدين، والإعراض عن الدنيا وزخرفها، فكيف وقد تربى فى بيت النبوة، ونهل منها الحكم الغالية والأسرار النافعة، وعمته مشكاة أنوارها، فكان من أعلم الصحابة بمواقع التنزيل ومعرفة التأويل.

وقد ورد عن ابن عباس أنه قال: «ما أخذت من تفسير القرآن فعن على بن أبى طالب فهو صدر المفسرين والمؤيد فيهم. إلا أنه لأسباب سيأتى بيانها قد أكثر الناس من الدس عليه فى الرواية ترويجا لمذاهبهم الباطلة، لذا أخذ الحذاق من النقاد فى بحث تلك الروايات واعتماد ما صح منها وتزييف غيره.

٤ - أبى بن كعب:

وأما أبى بن كعب بن قيس الأنصارى الخزرجى أبو المنذر المدنى فهو سيد القراء ومن كتاب الوحي، وقد شهد بدرا وقد ورد فيه «وأقرأهم لكتاب الله عز وجل أبى بن كعب» وقد ورد عنه فى التفسير نسخ كبيرة يرويها أبو جعفر الرازى عن الربيع ابن أنس عن أبى العالية عن أبى بن كعب وهذا الإسناد صحيح، أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم منها كثيراً، وكذا أخرج الحاكم فى مستدركه، وأحمد فى مسنده.

وقد اقتصرنا على الكلام على هؤلاء الأربعة من الصحابة من العشرة التى ذكرنا أسماءهم قبل ، لشهرة هؤلاء وكثرة الرواية عنهم وقد ورد أيضا عن غيرهم من الصحابة اليسير من التفسير مثل أنس وأبى هريرة وابن عمر وجابر كما ورد عن عبد الله بن عمرو بن العاص روايات كثيرة تتعلق بالقصص وأخبار الفتن والآخرة.

«المفسرون من التابعين»

قد اشتهر بعد عصر الصحابة من التابعين مفسرون كثيرون انتشروا فى الأمصار، فمنهم من كان بمكة، ومنهم من كان بالمدينة، ومنهم من كان فى العراق.

(رواة ابن عباس بمكة من التابعين)

وأشهر من كان فى مكة ممن رووا عن ابن عباس: مجاهد وعطاء بن أبى رباح وعكرمة مولى ابن عباس وسعيد بن جبير وطاووس وغيرهم، وهم مختلفون فى الرواية عن ابن عباس قلة وكثرة كما اختلف العلماء فى الثقة بهم.

مجاهد:-

وأما مجاهد فما رواه عن ابن عباس قليل جداً وهو من أوثق الرواة لهذا كان يعتمد على تفسيره كل من الشافعي والبخارى وغيرهما من أهل العلم، وقد ورد عنه أنه قال: عرضت القرآن على ابن عباس ثلاثين مرة وقال: عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات أقف عند كل آية منه وأسأله عنها فيم نزلت؟ وكيف كانت ؟

وقال فيه الإمام النووى إذا جاء التفسير عن مجاهد فحسبك، ومع هذا فقد روى أن الأعمش سئل: مالهم يتقون تفسير مجاهد قال: كانوا يرون أنه يسأل أهل الكتاب ولكن لم نر أحداً طعن عليه فى صدقه .

عطاء وسعيد : وأما عطاء وسعيد فقد كان كل منهما ثقة صادقا وليسا مكثرين فى الرواية عن ابن عباس ولذا قال سفيان الثورى: خذوا التفسير عن أربعة عن سعيد بن جبير، ومجاهد، وعكرمة والضحاك، وقال قتادة: أعلم التابعين أربعة: كان عطاء بن رباح أعلمهم بالمناسك، وكان سعيد بن جبير أعلمهم بالتفسير.

قال فى التذهيب ماخلاصته (إن عطاء بن رباح القرشى مولاهم كان ثقة عالما



كثير الحديث إليه انتهت الفتوى بمكة، قال فيه أبو حنيفة: ما لقيت أحدا أفضل من عطاء، وقال ابن عباس وقد سئل عن شيء: يا أهل مكة تجتمعون عليّ، وعندكم عطاء؟.. وكان عكرمة أعلمهم بالسير وكان الحسن أعلمهم بالحلال والحرام .

وإن البخاري كان يعتمد على عكرمة ويوثقه ويروى له، وكان بعضهم لايروى له نظرا لإكثاره من الرواية عن ابن عباس ولكن هذا ليس بعيب لأنه مولاه وقد خالطه كثيرا فمن الطبعي أن يروى عنه كثيراً ولا يعد اجتراء على العلم ولا افتياتا على الرواية، وليست كثرة الرواية من المطاعن التي توجه على الراوى بل المطاعن خلاف ذلك .

كيف وقد قال الشعبى في شأن عكرمة هذا: ما بقى أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة، وقال عكرمة: كل شيء أحدثكم عنه فى القرآن فهو عن ابن عباس .

وأما طاووس بن كسيان اليمانى فقد أدرك خمسين من الصحابة وحج أربعين حجة وكان مستجاب الدعوة، قال فيه ابن عباس: إنى لأظن طاووسا من أهل الجنة.

أشهر من كان بالمدينة من التابعين:

زيد بن أسلم الذى أخذ عنه ابنه عبد الرحمن بن زيد ومالك بن أنس أخذ عنه أيضا.

ومنهم أبو العالية وهو من رواة أبى بن كعب وقد روى عنه الربيع بن أنس.

ومنهم محمد بن كعب القرظي قال فيه ابن عون: ما رأيت أحدا أعلم بتأويل القرآن من القرظى، وقال فيه ابن سعد: كان ثقة ورعا.

أشهر من كان بالعراق من التابعين:

مسروق بن الأجدع العربى الهمذانى كان يسكن الكوفة ويستشيره القاضى شريح فى معضلات المسائل، وكان ورعا زاهدا صادقا وهو من رواة عبد الله بن مسعود، روى عنه أبو وائل والشعبى وخلق كثير، قال أبو إسحق: حج مسروق فما نام إلا ساجدا على وجهه وقال ابن المدينى: صلى خلف أبى بكر، وقال ابن معين: ثقة لايسأل عن مثله.

ومنهم قتادة بن دعامة الدوسى الأكمه وهو عربى يسكن البصرة وكان واسع الاطلاع فى الشعر وأنساب العرب وأيامهم متضلعا فى اللغة العربية، وهو ثقة إلا أنه كان يخوض فى القضاء والقدر، لذا كان يتحرج بعض الناس من الرواية عنه، قال فيه ابن المسيب: ما أتانى عراقى أحفظ من قتادة وقال

ابن سيرين: قتادة، أحفظ الناس، وقد احتج به أرباب الصحاح وهو من رواة عبد الله بن مسعود .

ومنهم الحسن البصري وكنيته أبو سعيد وهو أحد أئمة الهدى قال ابن سعد: كان عالما جامعا رفيعا ثقة مأمونا عابدا ناسكا كثير العلم فصيحا جميلا وسيما.

ومنهم عطاء بن أبي مسلم الخراساني وهو من البصريين وإنما قيل له الخراساني لأنه دخل خراسان وأقام بها ثم رجع الى العراق، وكان من خيار عباد الله إلا أنه كان رديء الحفظ، لهذا اختلفوا في توثيقه فكان بعضهم لايرى الاحتجاج بروايته .

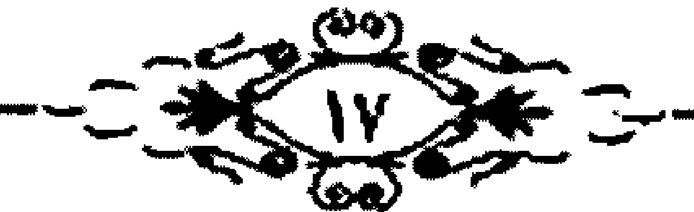
ومنهم مرة الهمذاني الكوفي العابد، ويقاله له مرة الطيب، ومرة الخير، وقد روى عن أبي وعمر وجماعة من الصحابة، وروى عنه الشعبي وغيره، وقيل فيه إنه سجد حتى أكل التراب جبهته .

هؤلاء هم أعلام المفسرين من التابعين وهم قدماء المفسرين، وغالب آرائهم تلقوها عن الصحابة وهم بذلك قد بلغوا شأوا عظيما في فهم كتاب الله تعالى.

ثم حمل تفسير كتاب الله تعالى عدول كل خلف وقد ورد (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين) فهذا الخبر شهادة على أن التابعين أعلام الدين وأئمة المسلمين لحفظهم الشريعة من التحريف ومن انتحال المبطلين، ولردهم تأويل الجاهلين، فعليهم المعول في أمر الدين وإليهم المرجع فيما رواه الصحابة عن سيد المرسلين، فرضي الله عنهم أجمعين.

مايؤخذ على التابعين ونقد المروى عنهم

إنهم مع عنايتهم الشديدة بالنقل عن الصحابة قد أكثروا النقل عن أهل الكتاب الذين دخلوا في الاسلام وقد بقي في أذهانهم من الأخبار مالا تعلق له بالأحكام الشرعية، مثل أخبار بدء الخليقة، وأسرار الوجود وأسباب الكائنات، وكثير من القصص، فقد تساهلوا في النقل عنهم ولم يقصدوا إلى التحرى وبخاصة فيما يترتب عليه استنباط أحكام شرعية، وأكثر من روى عنه من أهل الكتاب الذين أسلموا كعب الأحبار، ووهب بن منبه، وعبدالله بن سلام، وقد شرح التفسير بهذه الروايات الإسرائيلية وكثرت الروايات في ذلك فكان هذا هو المأخوذ على التابعين ومن بعدهم.



الضعف فى رواية التفسير المأثور وأسباب ذلك

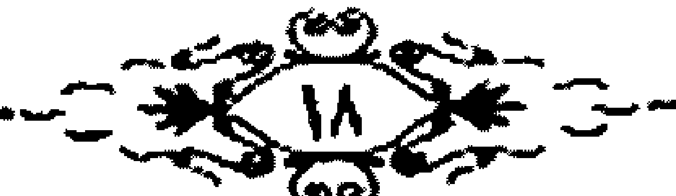
قد كثرت الروايات الضعيفة فى التفسير المأثور وقد علمت فيما سبق أن كثرة الرواة عن ابن عباس لفتت أنظار النقاد الى البحث والتمحيص والنقد والتعديل والتجريح حتى ورد عن الإمام الشافعي أنه لم يصح عن ابن عباس أكثر من مائة أثر فى التفسير بل قد وضعت روايات كثيرة نسبت الى ابن عباس وغيره من الصحابة، غير أن ما نسب منها إلى ابن عباس وعلى رضى الله عنهما أكثر مما نسب إلى غيرهما وأسباب ذلك: -

١ - إن نسبة الرواية إلى أحد الصحابة توجب الثقة والقبول مما لايحصل إذا نسبت لغيره وبخاصة إلى ابن عباس وعليّ لكونهما من بيت النبوة.

٢ - المذاهب الدينية والسياسية كانت من أهم الأسباب فى وضع التفسير، فالشيعة كانوا ينسبون إلى على رضى الله عنه من الروايات ماهو برىء منها، والمتزلفون إلى الخلفاء العباسيين كانوا يتقربون إليهم بكثرة المروى عن جدهم ابن عباس رضى الله عنه وكلما ذكرت آية ذكروا له فيها رواية.

٣ - كثرة الرواية عن أهل الكتاب الذين أسلموا وقد أشار ابن خلدون الى ذلك بقوله «وقد جمع المتقدمون فى ذلك وأوعوا إلا أن بحثهم ومنقولاتهم تشتمل على الغث والسمين والمقبول والمردود والسبب فى ذلك أن العرب لم يكونوا أهل كتاب ولا علم وإنما غلبت عليهم البداوة والأمية وإذا تشوقوا إلى معرفة شىء مما تتشوق إليه النفوس البشرية فى أسباب المكونات وبدء الخليقة وأسرار الوجود فإنما يسألون عنه أهل الكتاب قبلهم، ويستفيدونه منهم وهم أهل التوراة من اليهود ومن تبع دينهم من النصارى.

وأهل التوراة الذين بين العرب يومئذ بادية مثلهم ولا يعرفون من ذلك إلا ماتعرفه العامة من أهل الكتاب ومعظمهم من حمير الذين أخذوا بدين اليهودية



فلما أسلموا بقوا على ما كان عندهم مما لا تعلق له بالأحكام الشرعية التى يحتاطون لها مثل أخبار بدء الخليقة، وما يرجع إلى الحدثان والملاحم وأمثال ذلك، وهؤلاء مثل كعب الأحبار، ووهب بن منبه، وعبدالله بن سلام وأمثالهم.

فامتلأت التفاسير من المنقولات عنهم وفى أمثال هذه الأغراض أخبار موقوفة عليهم وليست مما يرجع إلى الأحكام فيتحرى فى الصحة التى يجب العمل بها ويتساهل المفسرون فى مثل ذلك وملأوا كتب التفسير بهذه المنقولات، وأصلها كما قلنا عن أهل التوراة الذين يسكنون البادية ولا تحقيق عندهم بمعرفة ما ينقلونه من ذلك إلا أنهم بعد صيتهم وعظمت أقدارهم لما كانوا عليه من المقامات فى الدين وأهله، فتلقيت بالقبول» أ هـ.

ولكن العلماء قد تحروا الصحة وزيفوا مالا يستند إلى رواية صحيحة.

٤ - اختصار الأسانيد بعد عصر التابعين ونقل الأقوال من غير تحر فكان هذا من أهم الأسباب للضعف كيف وقد التبس الصحيح بالعليل، وصار كل من يسنح له قول يورده، ومن يخطر بباله شىء يعتمده ومن يجىء بعده ينقل عنه ظانا أن له أصلا غير ملتفت إلى تحرير مايورده عن السلف الصالح ومن يرجع إليهم فى التفسير.

وهذه أهم أسباب الضعف والوضع فى التفسير المأثور

* * *

تدوين التفسير بالمأثور وخصائص الكتب المؤلفة فى ذلك:

بُعَيْدَ طبقات التابعين الذين تلقوا أقوالهم عن الصحابة ألفت تفاسير تجمع أقوال الصحابة والتابعين كتفسير سفيان بن عيينة ووكيع بن الجراح وشعبة بن الحجاج، ويزيد بن هرون، وعبد الرازق، وآدم بن أبى إياس، وإسحق بن راهويه، وروح بن عبادة، وعبد بن حميد، وأبى بكر بن أبى شيبة، وعلى بن أبى طلحة، والبخارى وغيرهم.

وبعد هذه الطبقة ألف ابن جرير الطبرى كتابه وهو من أجل التفاسير قدرا وأعظمها شأنا وسيأتى بيان ذلك.

ثم ابن أبى حاتم وابن ماجة والحاكم وابن مردويه والشيخ ابن حبان وابن المنذر وغيرهم.

وهؤلاء جميعا ومن قبلهم كانت تفاسيرهم مستندة إلى الصحابة والتابعين



وأتباعهم وليس فيها غير ذلك ماعدا ابن جرير فإنه زاد توجيه الأقوال وترجيح بعضها على بعض، وذكر الإعراب والاستنباط.

١ - التعريف بابن جرير وتفسيره:

هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبري، أبو جعفر ولد بآمل سنة ٢٢٤هـ وتوفي ليلة الأحد ليومين بقيا من شوال سنة ٣١٠ هـ . وقد صلى على قبره عدة شهور ورثاه خلق كثير، وكان من القناعة والزهد بالمحل الأعظم وهو رأس المفسرين على الإطلاق جمع من العلوم مالم يشاركه فيه أحد من أهل عصره وكان حافظا لكتاب الله تعالى، بصيرا بالمعاني عالما بالسنن وطرقها صحيحها وسقيمها، ناسخها ومنسوخها، عالما بأحوال الصحابة والتابعين، وتفسيره من أجل التفاسير بالمأثور، أسنده الى الصحابة والتابعين ووجه الأقوال، ورجح بعضها على بعض وذكر فيه كثيرا من وجوه الإعراب واستنباط الأحكام، أجمع العلماء المعتبرون على أنه لم يؤلف فى التفسير مثله، قال النووى فى التهذيب: كتاب ابن جرير فى التفسير لم يصنف أحد مثله، وقال الشيخ أبو حامد الإسفراييني شيخ الشافعية: لو رحل أحد الى الصين حتى يحصل تفسير ابن جرير لم يكن ذلك كثيرا عليه.

وبالجملة: فإنه جمع فيه أشتات التفسير وقرب البعيد منها وشفى فى الإسناد. (وهو مطبوع)

٢ - تفسير أبى الليث السمرقندى:

وهو تفسير بالمأثور حذفت منه الأسانيد وهو يستند كثيرا على أقوال السلف من الصحابة والتابعين غير أنه لا يذكر الإسناد، وهو مخطوط فى مجلدين كبيرين وموجود بالمكتبة الأزهرية.

٣ - كتاب الدر المنثور فى التفسير بالمأثور للإمام السيوطى:

قال فى مقدمته: إنه لخصه من كتابه ترجمان القرآن وهو التفسير المسند عن رسول الله ﷺ (مطبوع بمصر)

وقد ذكر فى كتابه الإتقان أنه شرع فى تفسير جامع لجميع مايحتاج إليه من التفاسير المنقولة والأقوال المعقولة، والاستنباط والإشارات، والأعاريب واللغات، ونكت البلاغة ومحاسن البدائع، وسماه مجمع البحرين ومطلع البدرين وقد ذكر أنه جعل كتاب الإتقان مقدمة له وذكر فى خاتمة كتاب الإتقان نبذة صالحة من التفسير بالمأثور الذى ورد مرفوعا إلى النبى ﷺ وقد ابتدأ بفاتحة الكتاب وهكذا ذاكراً فى كل سورة ما ورد .



٤ - تفسير البغوى:-

البغوى هو الحسين بن مسعود بن محمد العلامة أبو محمد البغوى الفقيه الشافعي يعرف بأبي القراء ويلقب: محيي السنة وركن الدولة. كان إمامًا فى التفسير والحديث، وله التصانيف المفيدة منها:

معالم التنزيل في التفسير وهو من أجل التفاسير وهو بالمأثور غير أنه لم يذكر فيه الأسانيد.

٥ - تفسير بقيّ بن مَخلد:

وقد رأيت فى طبقات المفسرين للإمام السيوطى أن بقى بن مخلد بن يزيد ابن عبد الرحمن الأندلسى القرطبى أحد الأعلام وصاحب التفسير والسند، أخذ عن يحيى بن يحيى الليثى ورحل إلى المشرق ولقى الكبار بالحجاز ومصر وبغداد وسمع من أحمد بن حنبل، وسمع بالكوفة أبا بكر بن أبى شيبة، وسمع بمصر يحيى بن بكير وسمع بالحجاز أبا مصعب الزهرى وسمع بدمشق هشام ابن عمار، وشيوخه مائتان وأربعة وثمانون رجلا.

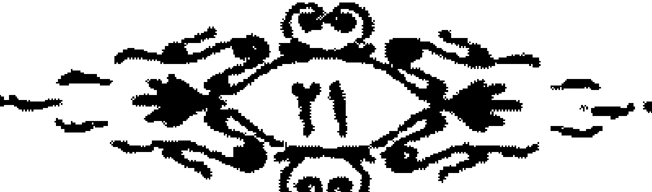
وكان إماما زاهدا صواما صادقا، مجاب الدعوة قليل المثل بحرا فى العلم مجتهدا لايقلد أحدا، عني بالأثر وليس لأحد مثل سنده فى الحديث ولا فى التفسير قال ابن حزم «أقطع أنه لم يؤلف فى الإسلام مثل تفسيره ولا تفسير ابن جرير ولا غيره، ولد فى رمضان سنة ٢٠٤ هـ » أ هـ . فتفسير بقى ابن مخلد هذا من أجل التفاسير بالمأثور وهو مؤلف قبل تفسير ابن جرير بنحو مائة سنة ولكنه لم يشتهر اشتهاره .

٦ - أسباب النزول للواحدى:

وهو جزء متوسط اقتصر فيه مؤلفه على بيان أسباب النزول بالمأثور، وهذا النوع من التفسير لا مجال للتأويل فيه، ومثله بيان الناسخ والمنسوخ ومؤلفه الإمام أبو الحسن على بن أحمد الواحدى النيسابورى وهو من أعظم ما ألف فى هذا الباب.

٧ - الناسخ والمنسوخ لأبى جعفر النحاس:

وهو أيضا كتاب جليل تكلم فيه على بيان الناسخ والمنسوخ وذكر أقوال



العلماء فى ذلك مسندة، وقد استوعب فيه جميع ما قيل فيه بالنسخ من الآيات ولو لم يكن عنده صحيحا، وهذا القدر كما تقدم لا يعلم إلا من طريق الرواية، ولا مجال للرأى والتأويل فيه، وإنما ذكرته والذى قبله لأنهما من متممات التفسير كما تقدم فى بيان تعريفه، ولنقتصر على ما ذكرنا من الكتب المؤلفة فى التفسير المأثور وإلا فعددها يفوق الحصر.

طرق المفسرين:

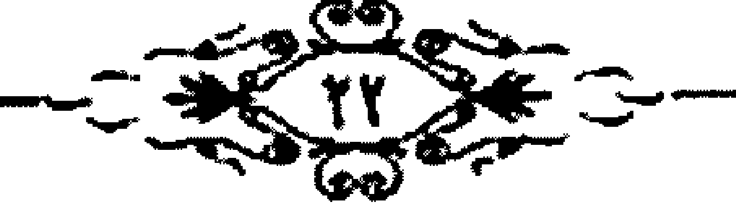
بعد عصر الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن ألفوا فى التفسير بالمأثور ملتزمين حكاية الأسانيد ألف بعد ذلك أناس كثيرون اختصروا الأسانيد ونقلوا الأقوال من غير أن ينسبوها لقائليها، والتبس بذلك الصحيح وغيره، وصار الناظر فى هذه الكتب يظن أنها كلها صحيحة وكثير من المفسرين أخذ فى نقل الإسرائيليات على أنها حقائق مقررة ويذكر القصص كأنها صحيحة، ولو كانت منافية لعصمة الانبياء، ولو تأملوا قليلا فى مخالفتها للأدلة العقلية، لنزهوا كتبهم عن نقلها أو على الأقل لنبهوا على وضعها بعد حكايتها .

ومن هنا فتح باب كبير الضرر من أبواب الطعن، لولا مايقوم به العلماء فى كل عصر من الذود عن الحقيقة.

ومثاله ما أوردوه فى قصص الأنبياء مما زينوا به تفاسيرهم، وما قالوه فى بدء الخليقة والزلازل ويأجوج ومأجوج وما قالوه فى برودة الماء فى الآبار فى الصيف وحرارته فى الشتاء مما لا يطابق الحقائق العلمية الثابتة ولم يكن له أصل إلا روايات خيالية نقلوها بحسن نية، وياليتهم إذ فعلوا ذلك نبهوا على أصل وضعه.

وقد عنى بعضهم بذكر شتات الأقوال حتى إنه ذكر فى تفسير قوله تعالى ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾ ﴾ نحو عشرة أقوال مع أن الوارد الصحيح: تفسيره باليهود والنصارى ولكنه الولع بكثرة الأقوال أوقع فى الحيرة فلا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم.

وقد صنف فى التفسير خلائق كثيرون كل منهم اقتصر على الفن الذى برع فيه.



فصاحب العلوم العقلية عنى بأقوال الحكماء والفلاسفة وشبههم والرد عليهم. مثل الفخر الرازى، وصاحب الفقه كانت عنايته شديدة بتقرير الأدلة للفروع الفقهية والرد على أدلة المخالفين وذلك مثل القرطبي، وصاحب النحو كان اهتمامه شديدا بالإعراب ووجوهه ونقل قواعد النحو وفروعه وذلك مثل الزجاج والواحدى فى البسيط وأبى حيان فى البحر.

وأصحاب المذاهب الفاسدة والمبتدعة قصدوا إلى تأويل القرآن طبق مذاهبهم وبدعهم، والإخباريون قصدوا استيفاء القصص والأخبار عمن سلف سواء كانت صحيحة أو باطلة، والإشاريون وأرباب التصوف قصدوا ناحية الترغيب والترهيب والزهد والقناعة والرضى وفسروا القرآن بما يطابق أذواقهم ومشاربهم.

وبالجملة كل صاحب فن تكلم فى التفسير بما يوافق فنه ولو كان بمعزل عن التفسير وعن الغرض الذى من أجله نزل القرآن. ولقد غالى بعض العلماء فحاول أن يجعل القرآن الكريم مشتملا على جميع الفنون والعلوم فحملوه من التأويل مالم ينزل الله به من سلطان وتعسفوا فى ذلك حتى جعلوه مشتملا على الطبيعة والكيمياء والرياضة والجغرافيا والتاريخ وهلم جرا مما أملاه عليهم خيالهم.

فإن كان غرضهم اشتماله على قواعد العلوم كلها فذلك باطل بالبداهة، وإن كان الغرض ذكر بعض المسائل العلمية المختلفة مما هو مفيد فى مواطن العظة والاعتبار فذلك مالا خلاف فيه ولا يحتاج إلى تعسف لأن القرآن الكريم ما نزل إلا للهداية وما يتعلق بها، لا ليكون كتاب فلسفة وتشريح، وإنما يذكر فيه مايتعلق بالكائنات على اختلافها للعبرة والعظة والهداية فحسب وذلك من آيات إعجازه وهذا لاينافى أن العلوم الشرعية جميعها مستنبطة من القرآن الكريم وبها كان للقرآن العظيم الفضل الأول على العلماء وتمت به الهداية قال تعالى: ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ (1).

وقال تعالى: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ

1 - البقرة : 2 .



تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُم مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ (١٥) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾[1].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿ كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٣) بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لا يَسْمَعُونَ ﴾[3].

وغير ذلك من الآيات الكثيرة التى تنبه على الغرض المقصود من إنزال القرآن الكريم.

نعم إن معرفة العلوم العربية وقواعدها وعلوم أصول الدين والفقه مما يساعد كثيرا على فهم بعض الآيات ويبين المراد فالمفسر فى حاجة إليها لتكون عونا له على فهم الغرض المقصود من القرآن لا لتكون هى المقصود الأول كما فعله كثير من المفسرين.

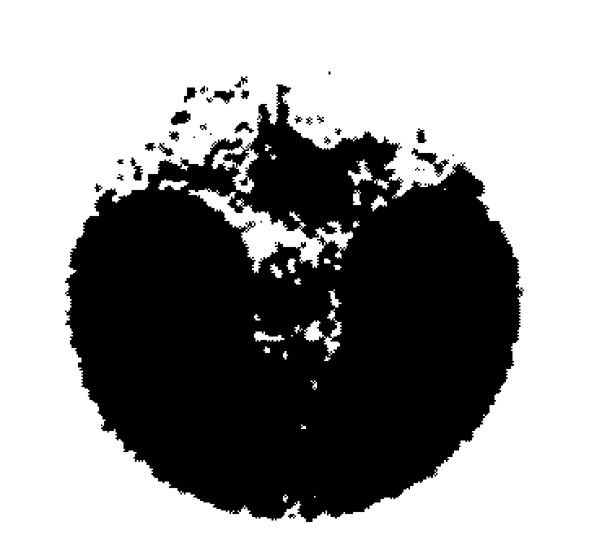
وإذ قد بينا أحوال المفسرين وطرقهم، فلنذكر طبقاتهم مجملة وهى كخلاصة لما تقدم.

* * *

١ – المائدة : ١٥، ١٦ .
٢ – النساء : ١٠٥ .
٣ – فصلت : ٣ ، ٤ .

طبقات المفسرين

طبقات المفسرين أربعه :



الطبقة الأولى: المفسرون من الصحابة والتابعين وتابعيهم.

الطبقة الثانية: المفسرون من المحدثين وهم الذين صنفوا التفاسير مسندة موردا فيها أقوال الصحابة والتابعين بالإسناد .

الطبقة الثالثة: المفسرون من علماء أهل السنة وهم الذين ضموا إلى التفسير التأويل وحذفوا الأسانيد وتكلموا على معانى القرآن وأحكامه وغير ذلك وهو الذى به الاعتناء فى هذا الزمان وهؤلاء وإن كان لهم تفسير بالرأى إلا أنه بالرأى المحمود الجائز.

الطبقة الرابعة: من أهل البدع والأهواء كالمعتزلة والشيعة وأضرابهم.

والذى يستحق أن يسمى مفسرا من هذه الطبقات الأربع هما الطبقتان الأولى والثانية.

وأما الطبقة الثالثة: فالجدير بأصحابها أن يسموا مؤولين لا مفسرين ولذا كانت كتبهم مسماة فى الغالب بالتأويل.

وأما أهل الطبقة الرابعة: فهم متكلمون فى القرآن بالرأى المذموم وأشهرهم: الرمانى والجبائى والقاضى عبد الجبار والزمخشرى، وكثير لا يعد الزمخشرى منهم، لأن كتابه وإن كان فيه مناحى من الاعتزال إلا أنه لايخلو من فوائد مهمة كما سيأتى، ومن هذه الطبقة مفسرو الشيعة والباطنية.

وأما الذين تكلموا فى القرآن من جهة العلوم فهم من أهل الطبقة الثالثة أيضاً لأن كتبهم لاتخلو من تفسير وتأويل: وإن كان الغالب عليها ناحية من العلوم التى راموا التكلم فيها.

وغير خاف أن من كان قصده خدمة القرآن والاهتداء بهديه فهو مجتهد مأجور له من الله الثواب والرضوان والله أعلم.



التفسير بالرأى والاختلاف فى جوازه



الرأى يطلق على الاعتقاد وعلى الاجتهاد وعلى القياس ومنه أصحاب الرأى أى أصحاب القياس.

(والتفسير بالرأى) هو تفسير القرآن بالاجتهاد بعد معرفة المفسر كلام العرب ومناحيهم في القول ومعرفته الألفاظ العربية ووجوه دلالتها، واستعانته في ذلك بالشعر الجاهلى ووقوفه على أسباب النزول ونحو ذلك.

وقد اختلف العلماء فى التفسير بالرأى:

فقال فريق إن التفسير بالرأى غير جائز، وقال آخرون إنه جائز.

واستدل المانعون بأدلة:

(أولها) أن التفسير بالرأى قول على الله بغير علم، والقول على الله بغير علم منهى عنه فالتفسير بالرأى منهى عنه وبيان الصغرى بإيضاح أن المفسر بالرأى ليس متيقنا أنه مصيب ولا يمكنه القطع بما يقول وغاية الأمر عنده الظن والقائل بالظن قائل على الله بغير علم، وهذا منهى عنه بقوله تعالى: ﴿ وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ ﴾[1] وهو معطوف على المحرمات.

وأجيب أولا بمنع الصغرى لأن الظن نوع من العلم إذ هو إدراك الطرف الراجح، وثانيا سلمنا الصغرى لكن نمنع الكبرى لأن الظن منهى عنه إذا أمكن العلم بأن يوجد نص قاطع أو دليل عقلى أما إذا لم يوجد ذلك فالظن مأمور به لأن الواجب على المجتهد هو مايؤديه إليه اجتهاده، والظن كاف ولو لم يكن الظن كافيا لكان أكثر دلالات الكتاب والسنة غير كافية فى الاستدلال لأنها ظنية الدلالة لتوقف القطع بالدلالة على رفع الاحتمالات العشرة المشهورة كما هو مقرر، ولاشك أن ذلك نادر وبهذا لم يتم الاستدلال بهذا الدليل .

---

١ - الأعراف : ٣٣.



(الدليل الثانى) السنة وهى :

(أولا) ماروواه الترمذى عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى ﷺ أنه قال: **«اتقوا الحديث علىّ إلا ما علمتم فمن كذب علىّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ومن قال فى القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار».**

(ثانيا) ما أخرجه أبو داود عن جندب قال، قال رسول الله ﷺ : **«من قال فى القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ».**

وأجيب عن حديث بن عباس بأجوبة ثلاثة.

أولها - أنه محمول على من قال برأيه فى مشكل القرآن ومتشابهه ونحوه مما لايعلم إلا من طريق النقل عن النبى ﷺ والصحـابة والتـابعين، وهذا متعرض لسخط الله لاجترائه على مالا يعلم إلا من قبل رسوله.

ثانيها - أنه محمول على من قال فى القرآن قولا وهو يعلم أن الحق غيره بأن يكون له فى الشىء رأى وإليه ميل من طبعه وهواه فيتأول القرآن على وفق هواه ليحتج به على تصحيح غرضه ولو لم يكن له ذلك الرأى والهوى لايلوح له المعنى الذى حمل القرآن عليه، أو وهو يجهل الحق فيحمل الآية إذا كانت محتملة لأكثر من وجه على ما يوافق غرضه ثم يرجح برأيه وهواه ذلك الوجه، ولولا رأيه لما ترجح عنده ذلك الوجه..

ومثل من يعلم أن الحق خلاف قوله، ومن يجهل الحق ولكن يرجح برأيه الذى يوافق غرضه - من له غرض صحيح فيطلب له دليلا من القرآن يعلم أنه ليس مقصودا به ما أراد، مثل الداعى الى مجاهدة النفس فيقول المراد بقوله تعالى: «﴿ اذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ﴾(النفس) فهذا أيضا قائل فى القرآن برأيه.

ثالثها - أنه محمول على من يقول فى القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق بغريب القرآن وما فيه من الألفاظ المبهمة والاختصار والحذف والإضمار والتقديم والتأخير، إذ النقل لابد منه فى التفسير أولاً لاجتناب مواضع الغلط، بعد ذلك يكون التوسع في الفهم والاستنباط فالنظر إلى ظاهر العربية وحده غير كاف، انظر إلى قوله تعالى:



﴿ وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا ﴾[1] فإن معناه وآتينا ثمود الناقة آية مبصرة بينة واضحة فظلموا، بقتلها، أنفسهم أو فجحدوا بها، ولكن الناظر إلى ظاهر العربية يظن أن مبصرة حال من الناقة وهي وصف لها في المعنى! ولايدري بما ظلموا؟ وهل ظلموا غيرهم أو أنفسهم؟.

وإذا صح حمل الحديث على أحد هذه الأوجه لايصح دليلا للقائلين بالمنع .

وأجيب عن حديث جندب:

أولا - أن هذا الحديث لم تثبت صحته، وعلى فرض صحته فيجاب.

ثانيا - بأن المعنى فقد أخطأ الطريق، إذ الطريق الرجوع في ألفاظه إلى أهل اللغة؛ وفي نحو الناسخ والمنسوخ إلى الأخبار، وفي بيان المراد منه إلى صاحب الشرع، فإن لم يجد فلا بأس بالفكر ليستدل بما ورد على مالم يرد.

ثالثا - يحمل الحديث على من قال في القرآن قولا يوافق هواه بأن يجعل المذهب أصلا وتفسير القرآن تبعا، فالباء في قوله (برأيه) سببية .

رابعا - أنه محمول على القول في المتشابه، أو على الجزم بأن مراد الله كذا.. وهذه الأجوبة كلها ماعدا الأول بنحو ما أجبنا به عن حديث ابن عباس، فالحديث الثاني كالحديث الأول كلاهما لايتم به الاستدلال للمانعين من التفسير بالرأي.

(الدليل الثالث) ماورد عن الصحابة والتابعين من الآثار التي تدل على أنهم كانوا يتحرجون عن القول في القرآن بآرائهم، فمن ذلك ماروى عن سيدنا أبي بكر رضي الله عنه أنه قال (أي أرض تقلني وأي سماء تظلني إذا قلت في القرآن برأيي أو بما لا أعلم؟!). وما ورد عن سعيد بن المسيب أنه كان إذا سئل عن تفسير آية من القرآن قال: أنا لا أقول في القرآن شيئا - وكان سعيد إذا سئل عن الحلال والحرام تكلم وإذا سئل عن تفسير آية من القرآن سكت كأن لم يسمع شيئا.

ومن ذلك ماروى عن مشعبي أنه قال: (ثلاث لا أقول فيهن حتى أموت القرآن والروح والرأي) وغير ذلك من الأخبار التي تدل على أن القول في القرآن بالرأي ممنوع.

---

١ - الإسراء : ٥٩ .



وأجيب عن هذه الآثار بأن إحجام من ذكرنا عن القول فى القرآن كان حذرا وخوفا من أن لايبلغوا ماكلفوا به من إصابة الصواب فى القول، وليس ذلك لأن تأويل القرآن محجوب عن علماء الأمة غير موجود بين أظهرهم.

على أنه قد ورد عنهم أيضا مايفيد أنهم تكلموا فى القرآن باجتهادهم ورأيهم، فقد ورد عن سيدنا أبي بكر وقد سئل عن الكلالة المذكورة فى القرآن أنه قال: (أقول فيها برأيي فإن كان صوابا فمن الله وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان - الكلالة كذا وكذا)

وكان جملة من السلف كثير عددهم يفسرون القرآن، وأولهم الصحابة رضى الله عنهم فقد فسروا القرآن واختلفوا فيه، وليس كل ما قالوه سمعوه من النبي ﷺ ومنهم علي بن أبي طالب وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم وغيرهم من الصحابة والتابعين كما قدمنا.

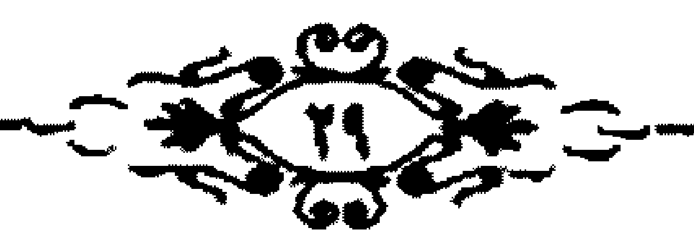
فدل ذلك على أن من كانوا يتورعون منهم كانوا يخشون ألا يوافقوا مراد الله عز وجل، وكان بعضهم يخشى أن يتخذ إماما فى التفسير يبنى على مذهبه ويتبع طريقه، فلعل متأخرا عنه يفسر القرآن برأيه ويخطئ ويقول: إمامى فى التفسير بالرأى فلان من السلف. هذا هو السبب فى إحجامهم عن التفسير.

وأما المجوزون فقد استدلوا بما تقدم من تفسير السلف وبماياتى:

أولا: بالكتاب وهو قوله تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾[1] وقوله تعالى : ﴿ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾[2] وقوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (٢٧) قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾[3] وقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾[4] .

---

١ - محمد : ٢٤ .
٢ - ص : ٢٩ .
٣ - الزمر : ٢٧ ، ٢٨ .
٤ - النساء : ٨٣ .



ووجه الدلالة في هذه الآيات أنه تعالى حث على تدبر القرآن والاعتبار بآيه والاتعاظ بمواعظه، وذلك يدل على أن المكلفين ملزمون بتأويل مالم يستأثر الله بعلمه، وإلا لكانوا ملزمين بالاعتبار والاتعاظ بما لايفهمون، فالتدبر والاتعاظ متوقف على الفهم والفقه، وفي الآية الأخيرة دليل على أن هناك علما يستنبطونه أي يستخرجونه ويفهمون معانيه.

(الدليل الثاني: السنة) وهو قوله ﷺ في دعائه لابن عباس «**اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل**» فلو كان التأويل مقصوراً على السماع والنقل كالتنزيل لما كان هناك فائدة لتخصيصه، فدل على أن التأويل خلاف النقل، وهو التفسير بالاجتهاد وحسن الاستنباط .

(الدليل الثالث) لو لم يجز التفسير بالرأى والاجتهاد لتعطل أكثر الأحكام وذلك باطل، ووجه الملازمة أن النبي ﷺ لم يذكر تفسير كل آية بل المنقول عنه في ذلك قليل جداً .

(الدليل الرابع) أنه لو لم يجز لكان النظر في القرآن والتدبر بآياته والاتعاظ بعظاته ممنوعا أيضا لتوقف ذلك على الفهم كما سبق، ولو كان كذلك لما كان الاجتهاد جائزا، وهذا مناف لما تقرر من أن المجتهد مأجور أصاب أو أخطأ مادام غرضه الحق والوصول إليه.

والحق في هذه المسألة أن الرأى ضربان: (أحدهما) جار على موافقة كلام العرب وموافقة الكتاب والسنة، وهذا جائز ولا يجوز إهماله وليس هذا موردا للذم والنهي.

(ثانيهما) غير جار على قوانين العربية، ولا موافق للأدلة الشرعية كما تقدم الإجابة عن أدلة المانعين، وهذا هو مورد النهي والذم، وفي هذا النوع جاء التشديد في القول بالرأى في القرآن مثل ما ورد عن ابن مسعود أنه قال (ستجدون أقواما يدعونكم إلى كتاب الله وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإياكم والتبدع، وإياكم والتنطع).

وعن عمر بن الخطاب أنه قال (إنما أخاف عليكم رجلين: رجل يتأول القرآن على غير تأويله، ورجل ينافس الملك على أخيه) وعنه أيضا أنه قال: ما أخاف على هذه الأمة من مؤمن ينهاه إيمانه ولا من فاسق بيّن فسقه، ولكني أخاف عليها رجلا قد قرأ القرآن حتى أذلقه بلسانه ثم تأوله على غير تأويله.



فكل هذا ونحوه وارد فيما ليس جاريا على قوانين العربية والأدلة الشرعية أو جاعلا هواه رائده، ومذهبه قائده. وعليه يحمل النهى فى الحديثين السابقين.

والقائلون فى القرآن بالرأى والاجتهاد ثلاث طبقات:

الطبقة الأولى: من بلغوا مبلغ الراسخين فى العلم كالصحابة والتابعين ومن يليهم، وهؤلاء قالوا فى القرآن برأيهم واجتهادهم مع التوقى لأنه مهما ظن فلن يبلغ شأوهم.

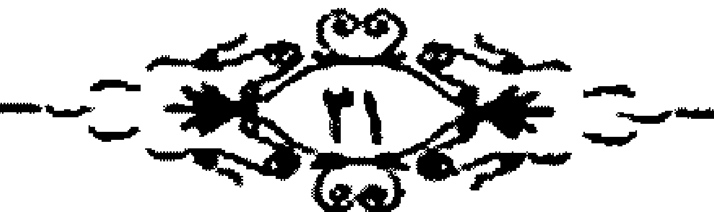
الطبقة الثانية: من علم من نفسه أنه لم يبلغ مبلغ الراسخين ولم يقرب منهم، ولم يستوعب النقول الصحيحة ولا القواعد الشرعية فلا يجوز له الإقدام على القول فى القرآن برأيه واجتهاده.

الطبقة الثالثة: من حذق بعض العلوم دون بعض، ولم يبلغ مبلغ أهل الاجتهاد، وكثير من أهل هذه الطبقة قد يتعدى طوره، ويدخل نفسه مع الراسخين فيتكلم فى القرآن برأيه مع أنه لا يجوز له ذلك وأمثال هذه الطبقة موجودون فى كل زمان لايحجمون عن التهجم على القرآن، وكثير منهم فى هذا الزمان، فإن كل من لاح له معنى أو بدا له اعتقاد يبادر إلى تأويل القرآن وفق ما بدا له، ولو أداه ذلك إلى صرف نظمه الكريم عن ظاهره مخالفا فى ذلك القاعدة المعلومة عند جميع العلماء وهى أن كل لفظ ورد فى التنزيل يجب حمله على ظاهره إلا إذا قامت دلالة عقلية قطعية على خلافه. ومن أجل هذا التهجم بغير مسوغ شرعى افترقت الفرق وظهر فى تفسير القرآن الكريم آراء لم يقم عليها دليل ولا برهان.

وغير خاف أن القول فى القرآن معناه أن الله أراد بكلامه كذا أو عنى به كذا وهذا عظيم الخطر. فليحذر العاقل أن يقول على الله بغير علم وليخش أن يسأله تعالى من أين قلت عنى هذا ولم أرده؟! وليكن قوله دائما مؤيدا بالشواهد والأدلة.

والمتكلم فى القرآن إما أن يذكر كلامه على سبيل الاحتمال أو الجزم به، فإن كان الأول فلا بد أن يكون من الاحتمالات الصحيحة فى العلم لأن الاحتمالات التى لاترجع إلى أصل غير معتبرة، ويكون القائل بها داخلا تحت أهل الرأى المذموم - وإن كان الثانى - وهو الجزم - فلا بد له من دليل يؤيده أو شاهد يستند عليه، وإلا كان باطلا وصاحبه مندرج مع أهل الرأى المذموم.

وقد بسطنا القول فى هذا الموضوع للحاجة إليه فى هذا الزمان وسنذكر أقسام الرأى فنقول:



أقسام التفسير بالرأى الجائز وغير الجائز



قال السيوطى فى الإتقان نقلا عن الزركشى ما ملخصه: للناظر فى القرآن لطلب التفسير مآخذ كثيرة أمهاتها أربعة:

الأولى : النقل عن النبى ﷺ مع التحرز عن الضعيف والموضوع.

الثانى : الأخذ بقول الصحابى، فلقد قيل إنه فى حكم المرفوع، وبعضهم خصه بما فيه سبب النزول ونحوه مما لا مجال للرأى فيه.

الثالث : الأخذ بمطلق اللغة مع التحرز عن صرف الآيات إلى احتمالات لا يدل عليه الكثير من كلام العرب ولكن يدل عليها القليل أو لا توجد غالبا إلا فى أشعارهم.

الرابع: التفسير بالمقتضى من معنى الكلام والمأخوذ من قوة الشرع، وهذا هو الذى دعا به الرسول ﷺ لابن عباس بقوله: اللهم فقهه فى الدين وعلمه التأويل.

فمن فسر القرآن برأيه أى باجتهاده بانيا تفسيره على هذه المآخذ كان ذلك سائغا جائزا وهذا هو المسمى بالرأى المحمود، وأما الذى يفسر القرآن من غير أن يكون بانيا على أصل من هذه الأصول فهذا تفسيره بالرأى المذموم وهو داخل فى الوعيد الذى ذكر فى الحديثين، ويكون منتهكا لحرمة النهى فى قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾[1] وقوله تعالى: ﴿ وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾[2].

والتفسير بالرأى المذموم لايخرج عن أنواع خمسة: (١) التفسير من غير العلوم التى يجوز معها التفسير (٢) تفسير المتشابه الذى لايعلمه إلا الله تعالى (٣) التفسير المقرر للمذهب الفاسد بأن يجعل المذهب أصلا والتفسير تابعا (٤) التفسير مع القطع بأن مراد الله كذا من غير دليل (٥) التفسير بالهوى والاستحسان.

ومما ينبغى أن يعلم أن علوم القرآن أنواع ثلاثة:

---

١ – الإسراء : ٣٦.



٢ – الأعراف : ٣٣ .



النوع الاول:

علم لم يطلع الله عليه أحدا من خلقه مما استأثر به وحده، كمعرفة كنه ذاته وغيوبه التي لا يعلمها إلا هو، وهذا النوع لا يجوز الكلام فيه لأحد إجماعا.

الثاني : ما أطلع عليه نبيه ﷺ واختصه به، وهذا لا يجوز الكلام فيه إلا له ﷺ أو لمن أذن له، قيل ومنه أوائل السور.

الثالث : العلوم التي علمها الله تعالى لنبيه مما أودع في القرآن الكريم وأمره بتبليغها، وهذا النوع قسمان (أولهما) مالا يجوز الكلام فيه إلا بطريق السمع كالكلام في الناسخ والمنسوخ والقراءات واللغات وقصص الأمم الماضية وأسباب النزول وأخبار الحشر والنشر والمعاد ونحوها.

(الثانى) ما يؤخذ بطريق النظر والاستدلال وهو قسمان (أحدهما) مختلف في جوازه وهو الخاص بالآيات المتشابهات في الصفات. (وثانيهما) متفق على جوازه وهو استنباط الاحكام الأصلية والفرعية والمواعظ والأمثال والحكم ونحوها لمن له أهلية الاجتهاد والاستنباط.

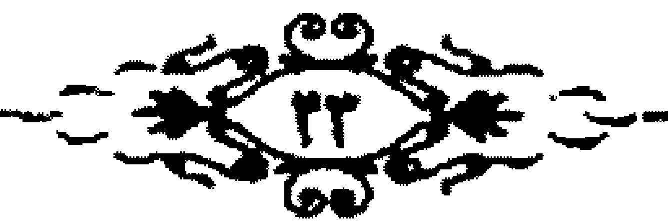
والعلوم التي لايجوز التفسير إلا معها هي اللغة، والنحو، والصرف، والاشتقاق وعلوم البلاغة الثلاثة وعلم أصول الدين، وعلم أصول الفقه، وأسباب النزول والقصص والناسخ والمنسوخ والأحاديث المبينة لتفسير المجمل والمبهم، وعلم الموهبة وهو علم يورثه تعالى لمن عمل بما علم وهذا العلم يكتسب بفعل الأسباب الموجبة له من العمل والزهد، كيف وقد قيل إنه لا يحصل للناظر فهم معاني الوحي الإلهي ولا تحصل له أسراره وفي قلبه بدعة أو كبر أو هوى أو حب دنيا، أو وهو مصر على ذنب أو غير متحقق بالإيمان أو ضعيف التحقيق أو يعتمد على قول مفسر ليس عنده علم فهذه كلها حجب وموانع من الوصول إلى الحق – وفي هذا المعنى قوله تعالى:

﴿ سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾(١).

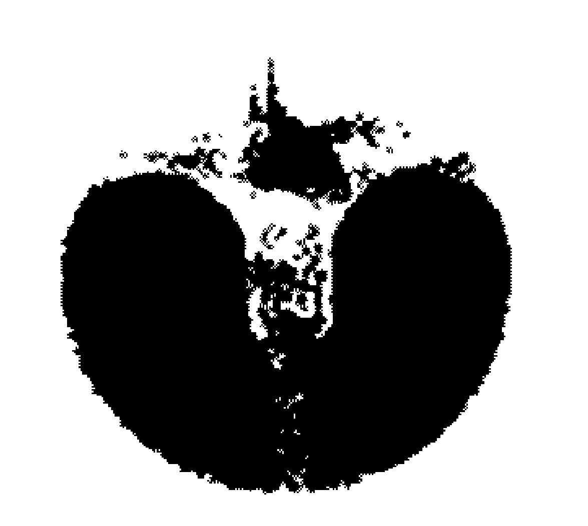
فقد تلخص ان الرأى قسمان ممدوح ومذموم فالممدوح ما كان مبنيا على أصل من الأصول السابقة مع تحصيل العلوم المبينة وأما المذموم فهو الذى لم يعتمد على أصل من كتاب أو سنة أو قول صحابى أو ما كان من الأنواع السابقة، وبهذا تعرف وجه المنع ووجه الجواز.

---

١ – الأعراف : ١٤٦ .



منشأ الخطأ فى التفسير بالرأى



والتفسير بالرأى قد يكون خطأ من جهتين (أولاهما) تفسير من يقتصر المعنى ثم يريد حمل لفظ القرآن عليه (ثانيهما) تفسير القرآن بمجرد ما تسوغه لغة العرب وتراكيبها من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن والمنزل عليه والمخاطب به فالنوع الأول مراعى فيه المعني من غير نظر إلى مايستحقه اللفظ، والنوع الثانى مراعى فيه مجرد اللفظ العربى وما يجوز أن يراد به من غير نظر إلى مايصلح للمتكلم وسياق الكلام.

والخطأ فى الأول من جهات:

١ - قد يكون المعنى الذى حمل القرآن عليه خطأ فيكون التفسير خطأ .

٢ - قد يسلب اللفظ مايدل عليه مراعاة للمعنى.

٣ - قد يحصل الخطأ في المعنى وفى التفسير فيكون الخطأ واقعاً فى الدليل والمدلول معا مثل تفسير أهل البدع. وأما اذا كان المعنى صوابا فيكون الخطأ فى الدليل فقط مثل تفسير كثير من الصوفية كتفسير فرعون بالقلب.

والنوع الثانى يحصل فيه الخطأ من جهات أيضا:

١ - احتمال اللفظ لذلك المعنى لغة.

٢ - الخطأ فى المعنى المراد وإن لم يكن اللفظ موضوعا له بقرينة السياق مثلا .

ويؤيد هذا ماورد عن ابن عباس رضى الله عنهما، أن التفسير أربعة حلال وحرام لايعذر أحد بجهالته، وتفسير تفسره العرب بألسنتها، وتفسير تفسره العلماء وتفسير لايعلمه إلا الله تعالى.

وقال الزركشى فى البرهان ما ملخصه: هذا تقسيم صحيح فأما الذى تعرفه العرب بألسنتها فهو ما يرجع إلى لسانهم من اللغة والإعراب فأما اللغة فعلى المفسر معرفة معانيها ومسميات أسمائها فإن كان موجبا للعلم دون العمل كفى فيه خبر الواحد والاثنين، والاستشهاد بالبيت والبيتين، وإن كان موجبا للعلم لم

يكف ذلك بل لابد من استفاضة ذلك اللفظ وكثرة شواهده. وأما الإعراب فيجب تعلمه للوصول إلى معرفة الحكم.

وأما ما لايعذر أحد بجهله فهو ما تتبادر الأفهام إلى معرفة معناه، ولا يلتبس تأويله كالنصوص المتضمنة دلائل التوحيد والتى تفيد معنى واحدا جليا يعلم أنه مراد الله تعالى، وكذا النصوص الدالة على شرائع الأحكام، إذ كل أحد يدرك معنى التوحيد من قوله تعالى: ﴿ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ ﴾[1] ويعلم أنه لاشريك له وإن لم يكن عالما أن لفظ (لا) موضوع للنفى، وأن لفظ (إلا) للإثبات، ويعلم كل أحد من قوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ طلب الصلاة والزكاة، وإن لم يعلم ماوضعت له صيغة افعل.

وأما مالا يعلمه إلا الله تعالى فهو مايجرى مجرى الغيوب مثل الآيات المتضمنة لقيام الساعة، والدالة على الروح، ومتشابه الصفات فى القرآن عند أهل الحق، فلا مساغ للاجتهاد فى تفسيره، ولا طريق له إلا التوقيف بنص من القرآن أو الحديث أو إجماع الأمة.

وأما مايعلمه العلماء باجتهادهم فهو الذى يغلب عليه إطلاق التأويل وذلك كاستنباط الأحكام من القرآن، وبيان مجمله، وتخصيص عمومه وكل لفظ احتمل معنيين فأكثره لايجوز لغير العلماء الاجتهاد فيه، وعليهم اعتماد الشواهد والقرائن والدلائل دون مجرد الرأى.

الترجيح فى الرأى

ومتى كان أحد المعنيين أظهر وجب الحمل عليه إلا أن يقوم الدليل على إرادة الخفى.

وإذا تساوى المعنيان فأكثر فإن كان كل منهما حقيقة واتفقا فى جهة واحدة لغوية أو شرعية أو عرفية فعند التنافى اجتهد فى بيان المراد منهما إن أمكن، وإلا تخير أو أخذ بالأغلظ أو بالأخف، أقوال للعلماء،وذلك مثل القرء للطهر والحيض، وإن لم يتنافيا وجب الحمل عليهما إلا إن دل دليل على أحدهما فيحمل اللفظ عليه.

---

١ – محمد : ١٩ .



ما يجب على المفسر

ويجب على المفسر أمور:

١ – طلب التفسير من القرآن أولا فإن أعياه ذلك طلبه من السنة فإنها شارحة للقرآن، فإن لم يجده فى السنة رجع إلى قول الصحابة فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرائن والأحوال عند نزوله، ولما اختصوا به من الفهم التام والعلم الصحيح والعمل الصالح، فإن لم يجد فسر باجتهاده على القانون المتقدم ويجب عليه حينئذ الاجتهاد.

٢ – مطابقة التفسير للمفسر من غير نقص لما يحتاج إليه ولا زيادة لا تناسب الغرض.

٣ – مراعاة المعنى الحقيقى والمجازى.

٤ – مراعاة التأليف والغرض الذى سيق له الكلام والمؤاخاة بين المفردات.

٥ – بعد ذكر سبب النزول والمناسبة يبدأ بما يتعلق بالألفاظ المفردة من اللغة والصرف والاشتقاق ثم بالمركبات من جهة الإعراب والبلاغة ثم يبين المعنى المراد والأحكام المستنبطة فى حدود قوانين الإسلام.

وإذ قد علمت أن أول ما يرجع إليه المفسر قبل الاجتهاد إنما هو الكتاب نفسه والسنة، فلنذكر أدلة بيان الكتاب بالسنة وأوجه البيان فنقول:

* * *



بيان السنة للكتاب وأوجه البيان



قد ورد في تبيين الكتاب بالسنة آيات كثيرة وأحاديث مشهورة، فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾[1] وقوله تعالى : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[2] وقد فرض الله تعالى طاعة الرسول ﷺ في غير آية من القرآن، وقرنها بطاعته عز وجل، وقال تعالى ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾[3] وقال تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ﴾[4] فهذه الآيات وغيرها دالة على أن الرسول ﷺ قد وكل الله إليه تبيين القرآن، وأوجب اتباع أمره ونهيه، وحذر من مخالفته في قوله وفعله.

ومن السنة قوله ﷺ من حديث رواه أبو داود (**الا وإني قد أوتيت الكتاب ومثله معه، الا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه.. إلخ**) ومعنى قوله (**الا وإني قد أوتيت الكتاب ومثله معه**) أنه أوتي الكتاب وحيا يتلى، وأوتي من البيان مثله أي أذن له أن يبين ما في الكتاب فيعم ويخص ويزيد عليه ويشرح ما في الكتاب، فيكون في وجوب العمل به، ولزوم قبوله كالظاهر المتلو من القرآن، ويحتمل أن يكون أنه أعطي من الوحي غير المتلو مثل ما أعطي من الوحي المتلو، وذلك مصداق قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾.

وقوله في الحديث «يوشك رجل إلخ» المقصود به التحذير من مخالفة السنن التي سنها مما ليس له في القرآن ذكر، وقد تعلق الخوارج والروافض بظاهر القرآن وتركوا السنن التي هي بيان للقرآن فتحيروا

---

١ – النحل : ٤٤ .
٢ – النور : ٦٣ .
٣ – الشورى : ٥٢ .
٤ – الحشر : ٧ .



وضلوا وأضلوا، والمراد بالأريكة صاحب الترفه والدعة من الذين لم يطلبوا العلم من مظانه على وجهه الصحيح، وقد دل الحديث على أنه متى ثبت عن رسول الله ﷺ قول أو فعل ثبوتا صحيحا كان حجة بنفسه من غير حاجة إلى عرضه على القرآن، وأما مارواه بعضهم أنه قال «إذا جاءكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافقه فخذوه وإن لم يوافقه فاتركوه» فهذا حديث باطل لا أصل له.

ثم البيان منه ﷺ على وجوه:

أحدها: بيان المجمل فى القرآن كبيانه لمواقيت الصلوات الخمس، وعدد ركعاتها، وكيفية ركوعها وسجودها وسائر أحكامها، وبيانه لمقادير الزكاة وأوقاتها وأنواعها، وكبيانه لمناسك الحج وهلم جرا.. مما ورد ذكره فى القرآن مجملا وبينته السنة، ولذا قال ﷺ، **(خذوا عنى مناسككم)** وقال **(صلوا كما رأيتمونى أصلى)** وقد روى عن عمران بن حصين أنه قال لرجل (إنك رجل أحمق، أتجد الظهر فى كتاب الله أربعا لا يجهر فيها بالقراءة؟ ثم عدد عليه الصلاة والزكاة ونحو ذلك، ثم قال: أتجد هذا فى كتاب الله مفسرا؟ إن كتاب الله أبهم هذا وإن السنة تفسر هذا) فهذا منه رضى الله عنه إرشاد إلى أن السنة مبينة لما أجمل فى القرآن، وقد روى أنه (كان الوحى ينزل على رسول الله ﷺ ويحضره جبريل بالسنة التى تفسر ذلك).

قال أحمد بن حنبل: السنة تفسر الكتاب وتبينه.

ثانيها: بيان أحكام زيادة على ما جاء به القرآن كتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وتحريم أكل لحوم الحمر الأهلية وكل ذى ناب من السباع، وكالقضاء باليمين مع الشاهد، وغير ذلك مما هو مبين فى علمى الفقه وأصوله.

ثالثها: بيان معنى لفظ أو بيان متعلقه مثل تفسير ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾[1] باليهود، والضالين بالنصارى، ومثل بيان قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾[2].

١ – الفاتحة : ٧ .

٢ – البقرة : ٢٥ .



بأنها من الحيض والغائط والنخامة والبزاق، ومثل بيان الظلم بالشرك فى قوله تعالى: ﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ ﴾[1] ومثل تفسير قوله تعالى: ﴿ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ ﴾[2] بأنهم دخلوا يزحفون على أستاههم، وقالوا حبة فى شعرة فإن هذا بيان لقوله (**قولا غير الذى قيل لهم**).

رابعها: بيان المراد من العام بتخصيصه أو المطلق بتقييده، وغير ذلك من أنواع البيان. وقد ورد كثير من ذلك فى كتب السنة، مثل البخارى ومسلم وغيرهما، وقد تقدم أمثلة كثيرة من بيان الكتاب بالكتاب ويلى ذلك تفسير الصحابة والتابعين على نحو ما ذكرنا.

* * *

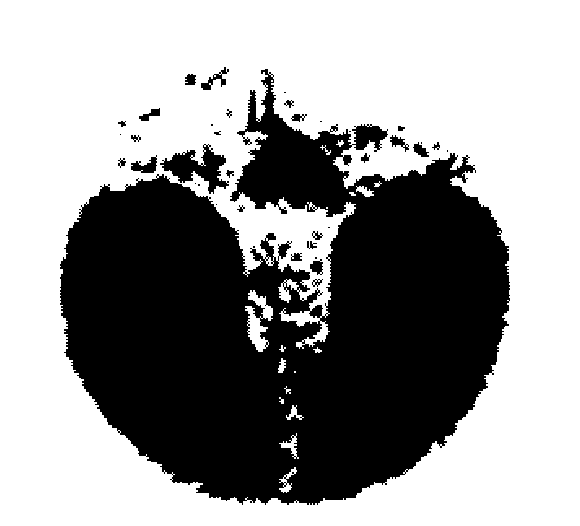
---

١ – البقرة: ٥٨ .

٢ – فاطر : ٣٢ .



التعارض بين التفسير المأثور والتفسير بالرأى



قد علمت أن التفسير بالرأى المذموم غير مقبول، ويكفى أنه مذموم شرعا والذم مناط النهى فلا يعقل التعارض إلا بين الرأى الجائز الممدوح والمأثور ونقول فى بيان ذلك ما يأتى: -

١ - التعارض معناه التقابل والتنافى بأن يدل أحدهما على إثبات والآخر على نفى مثلا، بحيث لا يمكن اجتماع مقتضاهما، كأن كلا منهما وقف فى عرض الطريق فمنع الآخر من السير فيه وأما إذا كان المقتضيان غير متنافيين بأن جاز اجتماعهما فلا يسمى تعارضا، ولو كانا متغايرين مثل تفسيرهم (الصراط المستقيم) بالقرآن أو بالإسلام أو هو طريق العبودية أو هو طاعة الله ورسوله، فإن هذه المعانى غير متنافية وإن كانت متغايرة.

ومثل تفسير قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾[1] فقد قيل: السابق: هو الذى يصلى فى أول الوقت، والمقتصد هو الذى يصلى فى أثنائه، والظالم لنفسه هو الذى يؤخر العصر للاصفرار، كما قيل: السابق المحسن بالصدقة مع الزكاة، والمقتصد الذى يؤدى الزكاة المفروضة فقط، والظالم لنفسه مانع الزكاة ومن المعلوم أن الظالم لنفسه يتناول المطيع للواجبات والمنتهك للحرمات، والمقتصد يتناول فاعل الواجبات وتارك المحرمات والسابق يدخل فيه من تقرب بالحسنات مع فعل الواجبات وتنزه عن الشبهات مع ترك المحرمات.

فأنت ترى أنه لا تنافى بين تفسيرى كل نوع من الأنواع الثلاثة المذكورة فى الآية فلا يسمى ذلك تعارضا.

٢ - التفسير بالمأثور الثابت بالنص القطعى لا يمكن أن يعارض بالتفسير بالرأى، لأن الرأى إما قطعى إن كان موافقا للدليل العقلى أو للدليل النقلى القطعى، وإما ظنى، أما الأول فلأنه لا تعارض بين قطعيين، وأما الثانى فلأن الرأى الخالى

١ - فاطر : ٣٢ .



من الدليل العقلي والنقلي اجتهاد يستند إلي القرائن والأمارات والدلالات الظاهرة فقط وذلك لايوصل إلا إلى الظن فحسب ولا يوصل إلى علم قطعي ولا يمكن أن يعارض الظني القطعي وإلا لزم مساواة المرجوح بالراجح وذلك باطل.

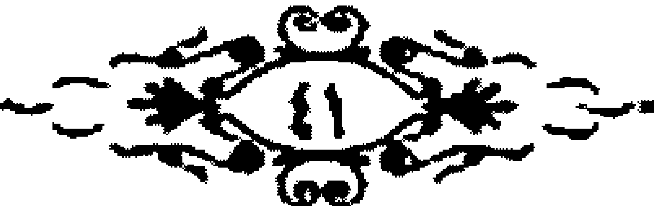
فلم يبق إلا أن يكون المأثور ليس نصا قطعيا بل ظاهرا أو خبر آحاد أو نحو ذلك مما لا يوجب العلم القطعي وقد عارضه التفسير بالرأى وفى هذه الحالة لا يخلو إما أن يكون ما حصل فيه التعارض مما لا مجال للرأى فيه أو للرأى فيه مجال .

فإن كان الأول: لم يقبل الرأى وكان المعول عليه فيه هو المأثور فقط، وإن كان الثانى: فلا يخلو إما أن يمكن الجمع بين المأثور والرأى أو لا.

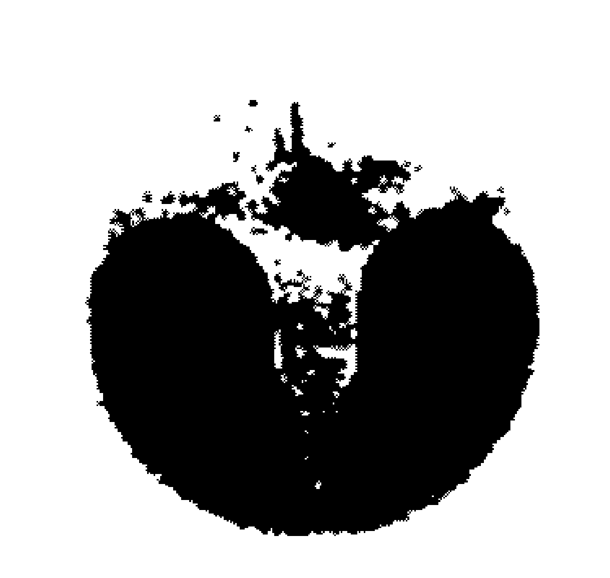
فإن أمكن الجمع حمل النظم الكريم عليهما وإن لم يمكن الجمع حمل النظم الكريم على ما ورد من المأثور إن كان ذلك ثابتا بطريق صحيح عن النبى ﷺ أو بطريق صحيح عن الصحابة كذا قيل لأن المنقول عن الصحابة النفس إليه أميل لما تقدم من مشاهدتهم للوحي ولبعد أن يتكلموا فيه بمجرد الرأى بخلاف ما نقل عن التابعين خصوصا إذا نقل عن أهل الكتاب فإن التفسير بالرأى حينئذ يكون مقدما، أما إذا لم ينقل عن أهل الكتاب وكان معارضا للرأى فيرد الأمر للسمع فما ثبت بسمع أو أيده السمع حمل النظم الكريم عليه.

أما إذا لم يثبت أحدهما بسمع ولم يؤيد بسمع فإن كان الاستدلال طريقا إلى تقوية أحدهما رجح ما قواه الاستدلال، فإذا تعارضت الأدلة فى المراد علم أنه قد اشتبه عليه فيؤمن بمراد الله تعالى ولا يتهجم على تعيين المراد من النظم الكريم وينزله حينئذ منزلة المجمل قبل تفصيله والمشتبه قبل بيانه.

٣ - يقدم المأثور الثابت بطريق صحيح عن النبى ﷺ أو عن الصحابة رضوان الله عليهم كما تقدم إذا لم يكن المعنى الذى دل عليه بالرأى والاجتهاد موافقا لما قام عليه الدليل العقلي أو موافقا لقطعى آخر نقلي، وإلا ففى هذه الحالة يؤول المأثور ليرجع إلى الرأى الموافق للدليل العقلي أو النقل القطعى إذا أمكن تأويله جمعا بين الأدلة لأن إعمال الدليلين أولى من إلغاء أحدهما، وإن لم يمكن الجمع حمل النظم الكريم فى هذه الحالة على ما يقتضيه الرأى والاجتهاد تقديما للراجح حينئذ على المرجوح.



أهم كتب التفسير بالرأى



قد علمت مما تقدم أن التفسير بالرأى قسمان:

١ – جائز وهو الممدوح.

٢ – غير جائز وهو المذموم.

فالقسم الأول: من أشهر المؤلفين فيه:

١ – ناصر الدين بن سعيد عبد الله بن عمر البيضاوى: له تفسير أنوار التنزيل وأسرار التأويل.

٢ – محمد فخر الدين الرازى ابن العلامة ضياء عمر المشهور بخطيب الرى: له التفسير المسمى مفاتيح الغيب.

٣ – أبو السعود محمد بن محمد بن مصطفى الطحاوى. له التفسير المسمى: إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم.

٤ – نظام الدين الحسن بن محمد بن القمر النيسابورى: له التفسير المسمى غرائب القرآن ورغائب الفرقان.

٥ – محمد الشربينى الخطيب، له التفسير المسمى: السراج المنير فى الإعانة على معرفة كلام ربنا الخبير.

٦ – أبو البركات عبدالله بن أحمد بن محمود النسفى: له مدارك التنزيل وحقائق التأويل.

٧ – علاء الدين على بن محمد بن إبراهيم البغدادى: له الخازن.

أما تفسير فخر الدين الرازى فسيأتى التكلم عليه.

١ – أما تفسير البيضاوى فهو كتاب جامع بين التفسير والتأويل على مقتضى قواعد اللغة العربية وقرر فيه الأدلة على أصول أهل السنة غير أنه روى فى آخر تفسير كل سورة أحاديث ضعيفة فى فضل القراءة ونحوها ولم يتحر فى ذلك الصحة وقد كتبت عليه حواشى كثيرة أهمها: حاشية الشهاب الخفاجى وهى ديوان أدب وفيها من الفنون المختلفة ما فيه العجب.



٢ – تفسير أبى السعود: من أهم مميزاته العناية بالوجوه البلاغية وتقريرها وبخاصة فى باب الفصل والوصل – ووجوه المناسبات بين الآى – والأسلوب الرائع والعبارات البليغة، وخلوه من كثير من القصص الإسرائيلى وهو أيضا جار على قواعد أهل السنة.

٣ – تفسير النيسابورى: خلاصة لما فى تفسير الفخر الرازى وفيه زيادة عليه ما يأتى: –

(ا) وجوه القراءات مفصلة (ب) التأويل الإشارى وسيأتى ذكر بعض منه عند الكلام على التفسير الإشارى (حـ) سهولة عبارته وخلوه من الحشو (د) إيراد بعض إشكالات والإجابة عنها وهو من أجل التفاسير قدرا وأعظمها شأنا وسنذكر بعض عباراته فى التفسير الإشارى .

٤ – تفسير الألوسى: وسنتكلم عليه عند الكلام على التفسير الإشارى .

٥ – تفسير النسفى: كأنه مختصر من تفسير الكشاف غير أنه مخالف له فى الاستدلال فهو على مذهب أهل السنة وأما ذاك فعلى مذهب المعتزلة وهو كتاب جليل مع اختصاره مشتمل على فوائد جليلة.

٦ – و ٧ – تفسير الخطيب والخازن وكلاهما مشتمل على: القصص الإسرائيلى بتوسع والثانى منهما فيه العناية بتقرير الأدلة فى بعض المواضع بخلاف الأول فإن المأثور فيه مع حذف الأسانيد أكثر، وهما كتابان جليلان إذا استثنينا بعض القصص .

هذه أهم الكتب المتداولة ولو شئنا أن نذكر المفسرين من هذا النوع والتعريف بكل كتاب بإسهاب لخرجنا عن قصد الاختصار .

وأما القسم الثانى فمن أشهر المؤلفين فيه:

١ – الزمخشرى: له كتاب الكشاف.

٢ – القاضى عبد الجبار: له كتاب تنزيه القرآن عن المطاعن وسنتكلم عليهما تفصيلا مبتدئين بكتاب الكشاف فنقول:

١ – كتاب الكشاف ومؤلفه الزمخشرى وهو: محمود بن عمر بن محمد ابن عمر العلامة أبو القاسم الزمخشرى النحوى اللغوى المتكلم المعتزلى المفسر

الملقب بجار الله، ولد فى رجب سنة ٤٦٧ هـ . بزمخشر قرية من قرى خوارزم وتوفى سنة ٥٣٨ هـ وكان متظاهراً بالاعتزال داعية إليه وكان علامة زمانه فريدا فى الأدب ونسابة العرب وإمام عصره برع فى اللغة والنحو والأدب وما دخل بلدا إلا واجتمع عليه أهلها وتتلمذوا له.

له تآليف عظيمة وكتب مفيدة منها كتاب الكشاف المذكور لولا ما فيه من تأييد مذهب المعتزلة بحمل النظم الكريم عليه ولو بالتأويل البعيد مما أخرجه فى هذا الباب عن جادة الإنصاف وجشمه سبيل الاعتساف وإن كان له فيه آراء مفيدة تكلم فيه على وجوه الإعجاز في غير ما آية من القرآن فأفاد وأجاد ولولا نزعته الاعتزالية لكان كتابه هذا خير مرجع وأعظم ديوان يشفى الغلة ويبرئ من العلة لذا كان لزاما على كل من تمكن فى أصول الدين ومعرفة الأدلة اليقينية أن يطالعه بإمعان وإتقان فإنه من أمهات كتب البلاغة القرآنية فلا يستغنى عن مطالعته بليغ ولا أديب.

ولنذكر مزايا كتاب الكشاف فنقول:-

١ - خلوه من الحشو المخل والتطويل الممل.

٢ - سلامته من القصص الإسرائيلي.

٣ - اعتماده فى بيان المعانى على لغة العرب وأساليبهم فى كثير من المواضع.

٤ - عنايته بعلمي المعانى والبيان بأحسن بيان فقد يفيض فى كثير من النكات البلاغية قصدا إلى مافى القرآن الكريم من بلوغه الغاية فى البلاغة تحقيقا لدرجة الإعجاز .

٥ - تحقيقه لمذهب المعتزلة فى كثير من الآيات على طريقة أهل الكلام.

٦ - بيانه لما يقصد إيضاحه بطريق السؤال والجواب في مواضع كثيرة فيقول فى السؤال «فإن قلت.. إلخ» ثم يقول فى الجواب «قلت.. إلخ» ولنذكر طرفا من تفسيره في بيان معتقده فنقول:-

من تفسير الزمخشرى في المواضع الآتية: (١) المنزلة بين المنزلتين (٢) لا يفعل الله القبيح فأفعال العباد مخلوقة لهم (٣) إنكار الرؤية .



١ - أولا قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ .... ﴾[1] إلخ فإن قلت ما الإيمان الصحيح ؟ قلت: أن يعتقد الحق ويعرب عنه بلسانه ويصدقه بعمله فمن أخل بالاعتقاد وإن شهد وعمل فهو منافق، ومن أخل بالشهادة فهو كافر، ومن أخل بالفعل فهو فاسق .. أ هـ

فقد فسر الإيمان بناء على معتقده وجود منزلة بين المنزلتين، ويرد عليه اللغة والشرع، أما اللغة فمعنى الإيمان التصديق، وأما الشرع فعطف العمل عليه يقتضي أن الإيمان يتم بدون العمل.

٢ - وقال في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾[2] وإسناد الرزق إلى نفسه للإعلام بأنهم ينفقون الحلال المطلق الذي يستأهل أن يضاف لله .. أ هـ .

وهذا يقتضي أن الرزق الحلال من الله وأن الرزق الحرام من العبد وذلك مخالف لقوله تعالى: ﴿ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُم ﴾[3] فالله هو الخالق وحده وهو الرازق وحده.

٣ - قال في تفسير قوله تعالى: ﴿ خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ .... ﴾[4] إلخ فإن قلت لم أسند الختم إلى الله تعالى وإسناده إليه يدل على المنع من قبول الحق والتوصل إليه بطرقه وهو قبيح والله تعالى منزه عن فعل القبيح؟ ثم استدل بقوله ﴿ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾[5] ﴿ وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِن كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ ﴾[6] ﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ﴾[7] ثم بنى وجوها في إسناد الختم لله تعالى مرجعها: أن التركيب استعارة أو فيه مجاز في الإسناد على معنى أن الشيطان هو الخاتم أو الكافر وأسند إلى الله تعالى لأنه هو الذي أقدره ومكنه.

هذا الذي ذهب إليه يلزمه أمور منها:

---

١ - البقرة : ٣ . ٢ - السجدة: ١٦ . ٣ - فاطر : ٣ .
٤ - البقرة : ٧ . ٥ - ق : ٢٩ . ٦ - الزخرف : ٧٦ .
٧ - الرعد : ١٦ .



١ – مخالفة الدليل العقلي على وحدانية الله تعالى الذي يقتضى أنه لا حادث إلا بقدرة الله تعالى:

٢ – مخالفة الدليل النقلي وهو قوله تعالى: ﴿ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾[١].

٣ – الوقوع في أشنع المقالات لأنه يدل على وقوع مراد الشيطان أو الكافر على خلاف مراد الله تعالى.

٤ – قياس الغائب على الشاهد فقد جعل المنع من قبول الحق قبيحا من الغائب كما أنه قبيح من الشاهد.

٥ – الجهل بحقيقة الظلم لأنه التصرف في ملك الغير بغير إذنه وجميع الممكنات محصورة في ملكه ﴿ لَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ ﴾ فلا ظلم في تصرفه على أي وجه.

هذا: ولا ينفعه ماتمسك به هو وحزبه من أن أفعال العباد لو كانت مخلوقة لله تعالى لما نعاها عليهم ولما عاقبهم عليها ولما قامت الحجة عليهم وقد بينوا هذه الملازمة بقاعدة التحسين والتقبيح العقليين قائلين: معاقبة الإنسان بفعل غيره في الشاهد قبيحة فكذلك في الغائب.

وقد قلنا: إن هذا لا ينفعهم لأنه يرد عليهم بالمثل فيقال كذلك يقبح من الشاهد أن يمكن غيره من الفعل ثم يعاقبه عليه وكذلك الغائب ولاشك أنكم معترفون أن القُدر التي يخلق بها العباد أفعالهم في زعمكم هي مخلوقة لله تعالى على علم منه عز وجل أن العبد يخلق بها لنفسه وغير خاف أن ذلك بمثابة إعطاء سيف باتر لعبد فاجر يعلم أنه يقطع السبيل ويسبي الحريم، وذلك قبيح في الشاهد جزما!!! فما هو الجواب لكم»؟.. هو الجواب لنا ..

٤ – في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ﴾[٢] قال ولا غاية للفوز وراء النجاة من سخط الله والعذاب السرمدي: ونيل رضوان الله والنعيم المحقق.. إلخ. فتراه يبين أن أعظم الفوز هو النجاة وفي هذا إنكار للرؤية بطريق التعريض لا التصريح.

وقد أنكرها تصريحا وفسر آية الأنعام طبق معتقده حيث قال في تفسير قوله تعالى ﴿ لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ.. ﴾[٣] البصر هو الجوهر اللطيف الذي ركبه الله في حاسة النظر به تدرك المبصرات، فالمعنى أن الأبصار لا تتعلق به ولا تدركه لأنه متعال أن يكون مبصرا في ذاته لأن الأبصار إنما تتعلق بما كان في جهة أصلا أو تابعا كالأجسام والهيآت .. ا هـ.»

---

١ – الرعد : ١٦ . ٢ – آل عمران : ١٨٥ . ٣ – الأنعام: ١٠٣ .



ويرد عليه بأن المنفي في الآية إنما هو الإدراك الذي هو الإحاطة لا أصل الرؤية ومنه ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ...﴾[1] أي أحاط به، ﴿... إِنَّا لَمُدْرَكُونَ..﴾[2] أي: محاط بنا وأما مجرد الرؤية بدون إحاطة فليس بمنفي، ولم يذكر الزمخشري دليلا عقليا على استحالة الرؤية ولكنه اقتصر على استبعاد أن المرئي يكون لافي جهة، ونقول له إن منشأ ذلك الوهم الذي يستبعد أيضا أن يكون الموجود لا في جهة والعقل السليم يبطل هذا الوهم ويجيز الأمرين معا. وكما نقول لا تحيط به الأفهام مع حصول أصل المعرفة، نقول لا تحيط به الأبصار مع حصول أصل الرؤية فما دون الإحاطة من الرؤية والمعرفة ثابت غير مستحيل هذا ما أردت ذكره من التعريف بكتاب الكشاف نكتفي منه بهذا القدر خشية الإطالة.

وأما كتاب تنزيه القرآن عن المطاعن فهو للقاضي عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بن الخليل، أبو الحسن البغدادي الهمذاني الأسدباذي، شيخ المعتزلة، فاق أقرانه وصار فريد دهره برع في علم الكلام ووضع فيه كتبا جليلة ضمنها دقيق الكلام وجليله، وطال عمره مواظبا علي التدريس والإفادة حتى بعد صيته وعظم قدره وإليه انتهت الرياسة في المعتزلة حتى صار شيخها وصار الاعتماد على كتبه، استدعاه الصاحب إلى الري بعد سنة ستين وثلاثمائة فبقي فيها مواظبا على التدريس إلى أن توفي رحمه الله سنة أربعمائة وخمسة عشر وقيل وستة عشر وله مصنفات كثيرة في علوم الكلام والأصول والخلاف والتفسير وغيرها ومن أهم كتبه التي أودع فيها آراءه كتابه «تنزيه القرآن عن المطاعن» ولنذكر مزاياه فنقول:-

١ - بناه على ذكر الشبه والإجابة عنها وجعله مسائل وجعل كل مسألة تتضمن سؤالا وجوابه في الآية.

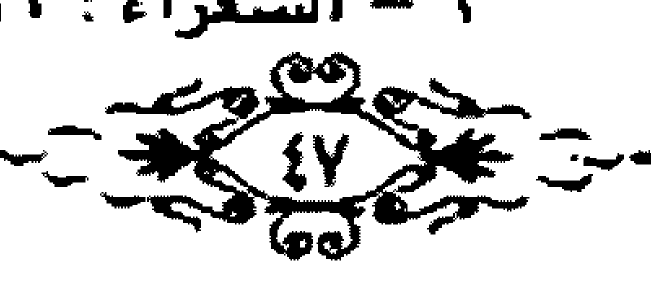
٢ - لم يتعرض فيه لتفسير القرآن جميعه وقد يذكر من السورة الطويلة آيات تعد مكتفيا بما يستطيع تأويله على مقتضى عقيدته وإن كان بعيدا.

٣ - أيد فيه مذهب المعتزلة في كثير من الآيات وعلى نحوه سلك صاحب الكشاف.

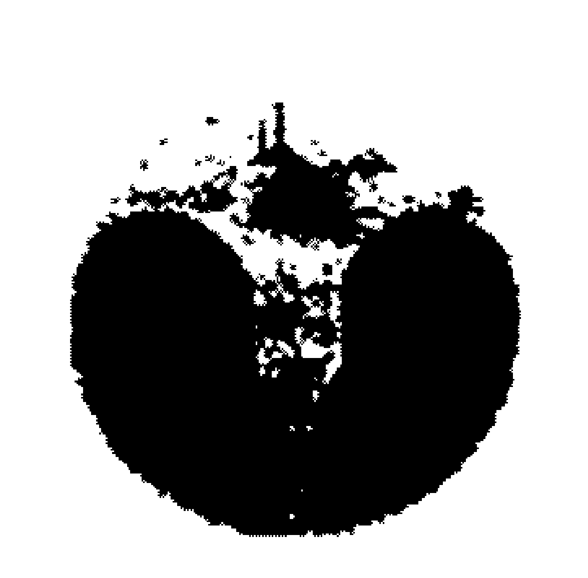
٤ - تعرض لدفع شبه كثيرة قد ترد على ظاهر النظم الكريم بما هو آية في التحقيق وغاية في التدقيق لولا ما يعرض في ثنايا تأويله من حمل القرآن الكريم على مذهبه.

وبالجملة: فإنه كتاب - على صغر حجمه وعدم إطالته - قد حوى كثيراً من الفوائد وجمع أنواعا شتى من الفرائد فلا يترك مافيه من خير كثير لما في ثناياه من رأي كليل، بل الواجب أخذ زبده وطرح مخضه والله ولي التوفيق.

١ - يونس : ٩٠ .
٢ - الشعراء : ٦١ .



مسلك الباطنية فى تفسير الكتاب العزيز



أما الباطنية فإنهم كما سبق رفضوا ظاهر القرآن الكريم وقالوا: للقرآن باطن وظاهر والمراد منه باطنه دون ظاهره والمعلوم من اللغة، وقالوا نسبة الباطن إلى الظاهر كنسبة اللب إلى القشر والمتمسك بظاهره معذب بالشقشقة فى الكتاب وباطنه مؤد إلى ترك العمل بظاهره ويتمسكون في ذلك بقوله تعالى: ﴿فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِن قِبَلِهِ الْعَذَابُ﴾[1] .

ولهم أسماء كثيرة منها:

١ – القرامطة: نسبة إلى أولهم الذى دعا إلى مذهبهم وهو رجل يقال له حمدان قرمط وهى إحدى قرى واسط.

٢ – الإسماعيلية: لإثباتهم الإمامة لإسماعيل أكبر أبناء جعفر الصادق وقيل لانتسابهم إلى محمد بن إسماعيل.

٣ – السبعية: لأنهم قالوا لابد فى كل سبعة إمام يقتدى وهم متفاوتون فى الرتب.

٤ – الحرمية : لإباحتهم الحرمات .

٥ – الباطنية: لما تقدم .

٦ – البابكية: نسبة إلى أحد زعمائهم بابك الخرمى الذى خرج بأذربيجان.

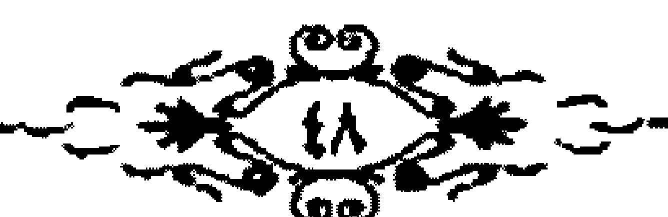
٧ – المحمرة: للبسهم الحمرة فى أيام بابك، وأصل مذهبهم أن طائفة من الغبارية المجوس لما رأوا شوكة الإسلام وقوته ورأوا ريح المجوس قد ذهبت قصدوا إلي تأويل الشرائع زعما منهم أن ذلك يوجب الاختلاف والاضطراب وسلكوا فى ذلك استدراج الضعفاء بأساليب منها:

١ – التشكيك فى التكاليف .

٢ – الاستدراج إلى معتقدهم.

---

١ – الحديد : ١٣ .



ومن تأويلاتهم الفاسدة في القرآن ما قالوه في قوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾[1] أنه الإمام عليٌّ ورث النبي في علمه، وقالوا (معنى الجنابة) مبادرة المستجيب بإفشاء السر إليه قبل أن ينال رتبة الاستحقاق، ومعنى (الغسل) تجديد العهد على من فعل ذلك، ومعنى (الطهور) هو التبرى من اعتقاد كل مذهب سوى متابعة الإمام، (والتيمم) هو الأخذ من المأذون إلى أن يشاهد الداعي أو الإمام ،(والصيام) هو الإمساك عن كشف السر، (والكعبة) النبي (والباب) عليّ (والصفا) هو النبي (والمروة) على (ونار إبراهيم) غضب النمرود عليه (وعصا موسى) حجته، (وانفلاق البحر) افتراق علم موسى عليه السلام فيهم، (والبحر) هو العالم (وتظليل الغمام) نصب موسى الإمام لإرشادهم وقالوا: المراد بالوضوء موالاة الإمام، (والمراد بالصلاة) الرسول الذي يأمر وينهى لأن الله يقول «إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر» «والمراد بالزكاة» تزكية النفس، «والجنة» راحة الأبدان من التكاليف، «والنار» مشقتها بمزاولة التكاليف.

وهكذا من خرافاتهم التي لا يقبلها عقل ولا يشهد لها نقل، لذا لم تثبت دعوتهم بل أذهب الله ريحهم، وعاد عليهم وبال أمرهم، وكفى الله المؤمنين شرهم والحمد لله على عظيم نعمائه. وكيف يقبل عاقل أمثال هذه التأويلات التي هي حمل للقرآن على غير لغة العرب ومن المعلوم لدى جميع العلماء أن كل رأى في القرآن يشترط لقبوله شرطان:

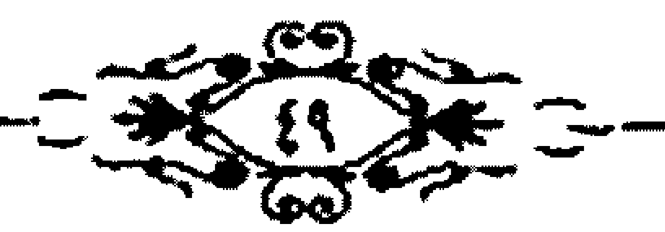
١ – أحدهما أن يكون جاريا على مقتضى الظاهر المقرر في لسان العرب موافقا للمقاصد العربية.

٢ – ثانيهما أن يكون له شاهد نصا أو ظاهرا من الشرع في محل آخر يشهد لصحته من غير معارض شرعي أو عقلي.

أما الاول: فظاهر من قاعدة كون القرآن عربيا، فإنه لو فهم على غير مايقتضيه كلام العرب، لم يوصف بكونه عربيا، وأيضا يكون المفهوم لصيقا بالقرآن ليس في ألفاظه ولا معانيه ما يدل عليه، وما كان كذلك فلا يصح أن

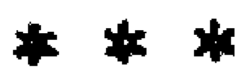
---

١ – النمل : ١٦ .



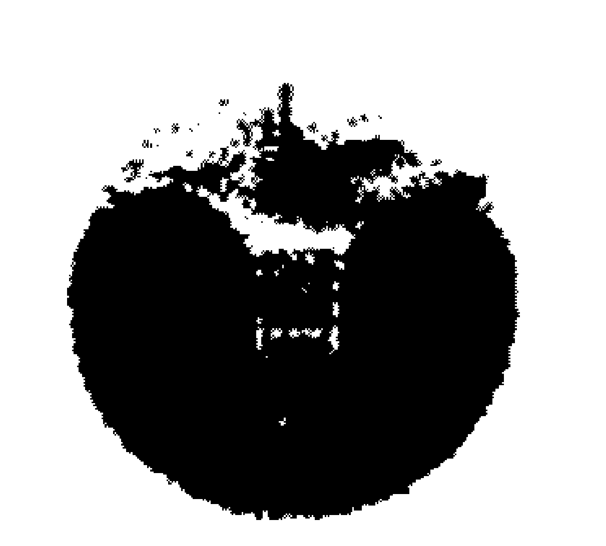
ينسب إليه أصلا، إذ ليس نسبته اليه على أنه مدلوله أولى من نسبة ضده إليه ولا مرجح يدل على أحدهما، فإثبات أحدهما تحكم وتقول ظاهر على القرآن بغير علم، يدخل قائله تحت إثم من قال فى كتاب الله بغير علم .

وأما الثانى: فلأنه إن لم يكن له شاهد فى محل آخر من الشرع أو كان له معارض شرعى أو عقلى صار من جملة الدعاوى المجردة من الدليل، التى تدعى على القرآن، والدعوى المجردة لاتقبل باتفاق العلماء، ومن هذا البيان تعلم: أن أقوال هؤلاء ومثلهم فى أرائهم السابقة غير جارية على قوانين العربية وليس لها مايؤيدها من كتاب أو سنة لذا كانت أقوالهم فى القرآن من قبيل التفسير بالرأى المذموم .





الشيعة وتفسير القرآن



ومن المفسرين بالرأى المذموم الشيعة وهم: الذين تشيعوا لسيدنا عليٍ كرم الله وجهه وهم فرق: فمنهم من غالى فى تشيعه حتى بلغ حد الكفر وخرج من الإيمان حتى إن سيدنا علياً نفسه قد حاربهم وطاردهم، وزعيم هذه الطائفة: عبدالله بن سبأ اليهودى الذى دخل الإسلام بقصد الإفساد.

ومنهم قوم لم يبلغوا حد الكفر ولكنهم خالفوا أهل السنة والجماعة في تفضيل أبى بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم وتقديمهم على سيدنا على رضى الله عنه فى الخلافة وهؤلاء قد ذكرت عنهم تأويل فى كتاب الله تعالى تؤيد مذهبهم بل ووضعوا أحاديث كثيرة تشهد لهم.

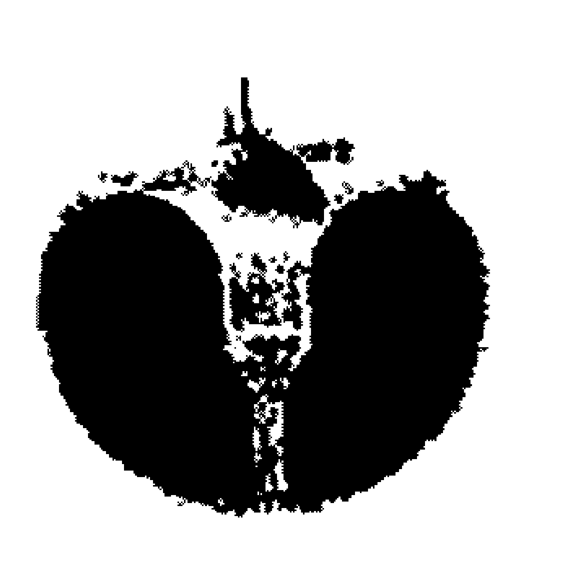
وقد اطلعت على كتاب لهم فى التفسير اسمه «مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار» لمؤلف يدعى المولى عبد اللطيف الكازلانى وهو تجفى بالمكتبة التيمورية وفيه العجب العجاب من التأويل الباطلة، صدره بمقدمه ذكر فيها ما للإمام على وشيعته من النصيب الأوفر من كتاب الله تعالى وذكر أحاديث كثيرة ثم فسر المفردات القرآنية حسب الحروف الأبجدية بما يطابق مذهبهم.

وقد اقتصرت على عبارة واحدة من هذا الكتاب فإن غيرها على منوالها فمن ذلك قوله فى تفسير الأرض مانصه من مقدمة «مرآة الأنوار ومشكلة الأسرار»: الأرض قد ورد تؤيلها بالدين وبالأئمة عليهم السلام وبالشيعة وبالقلوب التى هى محل العلم وقراره، وبأخبار الأمم الماضية.. إلخ .. ثم صار يستدل على بعض هذه الآراء بأن المراد من قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾[1] أى دين الله وكتاب الله وفى قوله:﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾[2] أى أو لم ينظروا فى القرآن.. إلخ.. فأنت تراه قد حمل اللفظ الذى لايجهل أحد معناه على هذه المعانى البعيدة من غير استناد إلى أمارة أو قرينة أو دليل ولا حامل له إلا مجرد الرأى والهوى والاعتقاد الفاسد (ومن يضلل الله فما له من هاد)

١ - النساء : ٩٧ . ٢ - غافر : ٢١ .



التفسير الإشارى



وهو تأويل آيات القرآن بغير ظواهرها بمقتضى إشارات خفية تظهر لأرباب السلوك يمكن التطبيق بينها وبين الظواهر المرادة أيضا، وللعلماء فى هذا آراء نذكر لك نبذة من أقوالهم لتعرف وجه الحق فيها.

قال فى البرهان للزركشي:

(تنبيه) فأما كلام الصوفية في تفسير القرآن فقيل ليس تفسيرا، وإنما هى معانٍ ومواجيد يجدونها عند التلاوة كقول بعضهم فى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُم مِنَ الْكُفَّارِ﴾[1] إن المراد النفس فأمرنا بقتال من يلينا لأنها أقرب الأشياء إلينا، وأقرب شيء إلى الإنسان نفسه.

قال ابن الصلاح فى فتاويه:

وقد وجدت عند الإمام أبى الحسن الواحدى أنه قال: صنف عبد الرحمن السلمى حقائق التفسير فإن كان اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر قال وأنا أقول: الظن بمن يوثق به منهم إذا قال شيئا من أمثال ذلك أنه لم يذكره تفسيرا، ولا ذهب به مذهب الشرح للكلمة المذكورة من القرآن العظيم، فإنه لو كان كذلك كانوا قد سلكوا مسلك الباطنية، وإنما ذلك منهم ذكر لنظير ماورد به القرآن فإن النظير يذكر بالنظير، فمن ذلك قتال النفس فى الآية المذكورة فكأنه قال: أمرنا بقتال النفس ومن يلينا من الكفار، ومع ذلك فياليتهم لم يتساهلوا فى مثل ذلك لما فيه من الإبهام والالتباس. أ هـ.

ونقل السيوطى عن النسفي فى عقائده مانصه:

النصوص على ظواهرها والعدول عنها إلى معان يدعيها أهل الباطن إلحاد.

قال التفتازانى فى شرحه:

سميت الملاحدة باطنية لادعائهم أن النصوص ليست على ظاهرها بل لها معان باطنية لايعرفها إلا المعلم، وقصدهم بذلك نفى الشريعة بالكلية. قال: وأما

---

١ - التوبة : ١٢٣ .



مـايذهب إليـه بعض المحـققين من أن النصـوص على ظواهرهـا ومع ذلك فـيـهـا إشارات خفية إلى دقائق تنكشف على أرباب السلوك يمكن التطبيق بينـها وبين الظواهر المرادة فهو من كمال الإيمان ومحض العرفان . أ هـ .

وعلى هذا فيكون الفرق بين تفسير الصوفية المسمى بالتفسير الإشارى وبين تفسير الباطنية الملاحدة أن الصوفية لايقولون بأن الظاهر غير مراد، بل هم يحضون على التفسير الظاهر، ويقولون لابد منه أولا، إذ لايطمع فى الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر، ومن ادعى فهم أسرار القرآن ولم يحكم الظاهر كمن ادعى بلوغ صدر البيت قبل أن يجاوز الباب.

وأما الباطنية فقد قالوا إن الظاهر غير مراد أصلا، والمراد الباطن قصدا منهم إلى نفى الشريعة بالكلية كما يأتى فى بيان مذهبهم.

ونقل السيوطى فى الإتقان عن ابن عطاء الله فى لطائف المنن مـاملخصـه: تفسـير هذه الطائفة يعنى الصوفية لكلام الله بالمعانى الغريبة ليس إحالة للظاهر، ولكن ثم أفهام باطنية تفهم عند الآية لمن فتح الله قلبه، وقد جاء فى الحديث: لكل آية ظهر وبطن» وإنما يكون ذلك إحالة للظاهر لو قالوا لا معنى للآية إلا هذا، وهم لم يقـولوا بذلك بل يقـرون الظواهر على ظواهرها مـرادا موضوعاتها، ويفهمون عن الله تعالى ما أفهمهم. أ هـ .

والأصل فى ذلك مـاروى عن الحسن قال قال رسول الله ﷺ : **«لكل آية ظهر وبطن، ولكل حرف حد، ولكل حد مطلع»** وقد اختلف فى تفسير الظهر والبطن فى الحديث على وجوه منها:

١ – ظاهرها لفظها وباطنها تأويلها.

٢ – ظاهرها الإخبار بهلاك الماضين وباطنها وعظ الآخرين وتذكيرهم، وهذا خاص بالقصص .

٣ – ظاهرها مـاظهر لأهل العلم من المعانى، وباطنها مـاتضمنه من الأسرار التى أطلع الله عليها أرباب الحقائق. ومعنى لكل حرف حد أى منتهى فيما أراد الله تعالى من معناه، أو لكل حكم مقدار من الثواب والعقاب. ومعنى لكل حد مطلع: لكل غامض من المعانى والأحكام مطلع يتوصل به إلى معرفته، وقيل الحد ما يتناهى إليه المفهوم من الكلام، والمطلع مايصعد إليه منه فيطلع على شهود الملك العلام.



شروط قبول التفسير الإشارى



وعلى هذا الذى ذكرنا يعلم أن التفسير الإشارى لأهل التصوف يكون مقبولا بشروط:

(أولا) ألا يكون منافيا للظاهر من النظم الكريم .

(ثانيا) ألا يدعى أنه هو المراد وحده دون الظاهر عند عدم منافاته له.

(ثالثا) ألا يكون تأويلا بعيدا لايحتمله النظم الكريم مثل تفسير بعضهم ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾[1] فيجعل لمع فعلا ماضيا ومفعوله المحسنين، ومثل من فسر قوله تعالى: ﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ﴾[2] فيقطعها أولا هكذا «من ذل» من الذل (ذى) أى النفس (يشف) من الشفاء (ع) من الوعى. فإنه وأمثاله إلحاد فى آيات الله وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا﴾[3].

(رابعا) ألا يكون له معارض شرعى أو عقلى .

(خامسا) أن يكون له شاهد شرعى يؤيده. فمتى اجتمعت هذه الشروط كان التفسير الإشارى مقبولا والمراد من قبوله عدم رفضه لا وجوب الأخذ به. أما عدم رفضه فلأنه غير مناف للظاهر ولا ببالغ مبلغ التعسف فى التأويل وليس له معارض، وأما عدم وجوب الأخذ به فلأنه من قبيل الإلهامات التى تلوح لأصحابها من السر الربانى والفيض الإلهى والإلهام ليس اجتهادا حتى يتبع. نعم من لاحت له بوارق الأسرار فلا حرج عليه أن يعمل به فى نفسه متى كان فى حدود الشريعة الغراء.. وإن من أشهر من تكلم فى التفسير الإشارى:

١ – النيسابورى.   ٢ – الألوسى.   ٣ – التسترى.

٤ – محيى الدين بن عربى ولنتكلم عليها مع ذكر نبذة من كل واحد منهم فنقول:

---

١ – العنكبوت : ٦٩ .   ٢ – البقرة: ٢٥٥ .   ٣ – فصلت: ٤٠ .



أهم كتب التفسير الإشارى



ومن أهم كتب التفسير التى عنى مؤلفوها بالتفسير الإشارى كتاب «غرائب القرآن ورغائب الفرقان» وكتاب روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى، وتفسير القرآن العظيم للتسترى، وتفسير محيى الدين بن عربى.

١ - أما كتاب غرائب القرآن فمؤلفه العلامة نظام الدين الحسن بن محمد ابن حسين النيسابورى، وقد تقدم التعريف بتفسيره.

ومن تفسيره الإشارى قوله بعد الكلام على تفسير قوله تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا بَقَرَةً ﴾[1] - الآيات) مانصه: (التأويل) ذبح البقرة إشارة إلى ذبح النفس البهيمية فإن فى ذبحها حياة القلب الروحانى وهو الجهاد الأكبر، موتوا قبل أن تموتوا (اقتلونى بأثقالى، إن فى قتلى حياتى، وحياتى فى مماتى، ومماتى فى حياتى.

مت بالإرادة تحى بالطبيعة وقال بعضهم مت بالطبيعة تحى بالحقيقة، ماهى (إنها بقرة) نفس تصلح للذبح بسيف الصدق، لا فارض فى سن الشيخوخة فيعجز عن وظائف سلوك الطريق لضعف القوى البدنية كما قيل الصوفى بعد الأربعين بارد، ولا بكر فى سن شرخ الشباب يستهويه سكره، عوان بين ذلك لقوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً ﴾[2] بقرة صفراء إشارة إلى صفرة وجوه أصحاب الرياضات، فاقع لونها، إنها صفرة زين لا صفرة شين فإنها سيم الصالحين.. إلخ ما قال.

ومنه قوله بعد تفسير قوله تعالى:﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ﴾[3] ... إلخ الآيات. مانصه:

---

١ - البقرة : ٦٧ . ٢ - الأحقاف : ١٥ . ٣ - البقرة : ١١٤ .

(التأويل) مساجد الله الذى يذكر فيها أساميها عند أهل النظر النفس والقلب والروح والسر والخفى، وهو سر السر وذكر كل مسجد منها مناسب لذلك المسجد، فذكر مسجد النفس الطاعات والعبادات، ومنع الذكر فيه بترك الحسنات وملازمة السيئات وذكر مسجد القلب التوحيد والمعرفة ، ومنع الذكر فيه بالتمسك بالشبهات والتعلق بالشهوات كما أوحي الله إلى داود عليه السلام: حذر وأنذر أصحابك كل الشهوات فإن القلوب المعلقة بالشهوات عقولها عنى محجوبة.

وذكر مسجد الروح الشوق والمحبة، ومنع الذكر فيه بالحظوظ والمسكنات، وذكر مسجد السر المراقبة والشهود ومنع الذكر فيه بالركون إلى الكرامات، وذكر مسجد الخفى بذل الوجود وترك الموجود ومنع الذكر فيه بالالتفات إلى المشاهدات والمكاشفات... إلخ ما قال .

وقد سلك النيسابورى فى إشاراته مسلك المتصوفة ولكن المعانى الإشارية التى يذكرها لا تتنافى مع الظاهر المراد، وهو لا يدخل إلى الإشارات إلا بعد أن يحقق التفسير الظاهر بجميع وجوهه، لذا كان جامعا بين أهل البيان وذوى العرفان.

* * *

٢ - وأما كتاب روح المعانى فهو تأليف خاتمة المحققين وعمدة المدققين شهاب الدين السيد محمود الألوسى البغدادى مفتى بغداد توفى سنة ١٢٧٠ هـ بعد أن نبغ فى علوم شتى وعلا أقرانه وفاق، وطبقت شهرته النواحي وبعد صيته فى الآفاق، وإن كتابه من أبدع التفاسير وأغربها جمع فيه آراء السلف رواية ودراية، ونظم أقوال الخلف بكل أمانة وعناية حتى صار يغنى عن كثير من متفرقات الكتب، وله استدراكات مفيدة وآراء حميدة، ولم يفته أن يتكلم فى التفسير الإشارى جمعا بين الظاهر والباطن متعرضا لمصب الرحمة الإلهية من جميع نواحيها بسبب خدمته للقرآن العظيم بقدر طاقته من جميع نواحيه فرحمه الله رحمة واسعة، ومن تفسيره الإشارى مايأتى:

١ - قال بعد تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ إلخ [1] ومن مقام الإشارة فى الآيات وإذ

---

١ - البقرة : ٥٥ .



قلتم ياموسى: القلب، لن نؤمن الإيمان الحقيقي حتى نصل إلى مقام المشاهدة والعيان، فأخذتكم صاعقة الموت الذى هو الفناء فى التجلى الذاتى وأنتم تراقبون أو تشاهدون، ثم بعثناكم بالحياة الحقيقية والبقاء بعد الفناء لكى تشكروا نعمة التوحيد والوصول بالسلوك في الله عز وجل وظللنا عليكم غمام تجلى الصفات لكونها حجب شمس الذات المحرقة، سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره.. إلخ ما قال.

٢ - ومنه قوله بعد تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[1] .

ومن باب الإشارة والتأويل فى هذه الآية: وإذ أخذنا ميثاقكم المأخوذ بدلائل العقل بتوحيد الأفعال والصفات، ورفعنا فوقكم طور الدماغ للتمكن من فهم المعانى وقبولها، أو أشار سبحانه بالطور إلى موسى القلب ويرفعه إلى علوه واستيلائه في جو الإرشاد، وقلنا خذوا أى اقبلوا ما آتيناكم من كتاب العقل الفرقانى بجد، وعوا مافيه من الحكم والمعارف والعلوم والشرائع لكى تتقوا الشرك والجهل والفسق ثم أعرضتم بإقبالكم إلى الجهة السفلية بعد ذلك، فلولا حكمة الله تعالى بإمهاله وحكمه بأفضاله لعاجلتكم العقوبة ولحل بكم عظيم المصيبة.

إلى الله يدعى بالبراهين من أبى ... فإن لم يجب بادته بيض الصوارم

فهذه الإشارات إنما يعرفها ذوو الوجد والمشاهدة، وهى لأصحابها رياض يانعة.. وأنوار لامعة، وإن العلامة الألوسى كالنيسابورى لايقدم على الإشارة إلا بعد تحقيق العبارة، حتى يشرب بالكأسين ويربح الصفقتين، فلله دره !

* * *

٣ - تفسير القرآن العظيم لأبى محمد سهل بن عبدالله التسترى المتوفى سنة ٢٨٣ هـ وهو كتاب فى جزء صغير الحجم طبع بمصر سنة ١٣٢٦ هـ فى نحو ٢١٤ صفحة، ولم يتكلم فيه على جميع آيات القرآن وإن كان قد استوعب جميع سوره، فتكلم على آى من كل سورة ولم يستوعبها وسلك مسلك أهل التصوف والإشارة فى التفسير، مع موافقته لأهل الظاهر فى كثير منها .

فمن تفسيره بالتصوف قوله فى (بسم الله الرحمن الرحيم) الباء بهاء الله

١ - البقرة : ٦٣ .



عز وجل، والسين سناء الله عز وجل، والميم مجد الله عز وجل ، والله هو الاسم الأعظم الذى حوى الأسماء كلها وبين الألف واللام منه حرف مكنى غيب من غيب إلى غيب وسر من سر إلى سر وحقيقة من حقيقة إلى حقيقة، لا ينال فهمه إلا الطاهر من الأدناس الآخذ من الحلال قواما ضرورة الإيمان، والرحمن اسم فيه خاصة من الحرف المكنى بين الألف واللام، والرحيم هو العاطف على عباده بالرزق في الفرع والابتداء فى الأصل رحمة لسابق علمه القديم .

قال أبو بكر: أى بنسيم روح الله اخترع من ملكه ماشاء رحمة لأنه رحيم.

وقال على بن أبى طالب رضى الله عنه: الرحمن الرحيم اسمان رقيقان أحدهما أرق من الآخر، فنفى الله تعالى بهما القنوط عن المؤمنين من عباده .

ومن تفسيره الذى هو قريب من أهل الظاهر مانصه: فى قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ ﴾[1] فكان شاكا فى إيمانه حتى سأل ربه أن يريه آية معجزة ليصح معها إيمانه.

(فقال) سهل: لم يكن سؤاله ذلك عن شك، وإنما كان طالبا زيادة يقين إلى إيمان كان معه، فسأل كشف الغطاء عن العيان، يعنى رأسه ليزداد بنور اليقين يقينا فى قدرة الله وتمكينا فى خلقه، ألا تراه كيف قال أو لم تؤمن؟ قال بلى. فلو كان شاكا لم يجب ببلى ولو علم الله منه الشك وهو أخبر ببلى وستر الشك لكشف الله تعالى ذلك، إذ كان مثله مما لايخفى عليه . أ هـ .

والخلاصة: أن هذا التفسير على صغر حجمه ينحو منحى تزكية النفوس وتطهير القلوب والتحلى بالفضائل والمكارم مما تتحمله آيات القرآن الكريم وتدل عليه ولو بطريق الإشارة. وكثيرا مايتعرض لدفع إشكالات قد ترد على ظاهر النظم الكريم، ويستند إلى آثار وأخبار .

* * *

٤ - تفسير الشيخ الأكبر العارف بالله محيى الدين بن عربى وهو محمد بن على بن محمد بن أحمد بن عبدالله محيى الدين أبو عبد الله بن عربى الحاتمى الصوفى الفقيه المحدث، ولد بمرسية فى رمضان سنة ٥٦٠ هـ وتوفى سنة ٦٣٨ هـ ليلة الجمعة الثامن والعشرين من ربيع الآخر بدمشق وله من التأليف

---

١ - البقرة : ٢٦٠ .



كتاب الجمع والتفصيل فى إبداء معانى التنزيل وله تفسير منسوب إليه طبع بالمطبعة الأميرية بمصر سنة ١٢٨٢ هـ في جزء ين. قال فى خطبته:

قد تذكرت خبر من أتى ما ازدهانى مما وراء المقاصد والأمانى، قول النبى الأمى الصادق، وعليه أفضل الصلوات من كل صامت وناطق (ما من القرآن آية إلا ولها ظهر وبطن، ولكل حرف حد، ولكل حد مطلع) وفهمت منه أن الظهر هو التفسير، والبطن هو التأويل، والحد مايتناهى إليه الفهوم من معنى الكلام والمطلع يصعد إليه منه فيطلع على شهود الملك العلام.

وقد نقل عن الإمام المحقق السابق جعفر بن محمد الصادق عليه السلام أنه قال: لقد تجلى الله لعباده فى كلامه ولكن لايبصرون، وروى عنه عليه السلام أنه خر مغشيا عليه وهو فى الصلاة فسئل عن ذلك فقال «مازلت أردد الآية حتى سمعتها من المتكلم بها ».

فرأيت أن أعلق بعض مايسنح لى فى الأوقات من أسرار حقائق البطون وأنوار شوارق الكليات دون مايتعلق بالظواهر والحدود فإنه قد عين لها حد محدود: وقد قيل من فسر القرآن برأيه فقد كفر.

وأما التأويل فلا يبقى ولا يذر فإنه باختلاف أحوال المستمع وأوقاته فى مراتب سلوكه وتفاوت درجاته وكلما ترقى عن مقام انفتح له باب فهم جديد واطلع به على لطيف معنى عتيد إلى أن قال (وكل ما لا يقبل التأويل عندى أَوْ لا يحتاج إليه فما أوردته أصلا.. إلخ ما قال).

ومن تفسيره للبقرة فى قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا بَقَرَةً ﴾[1].

هى النفس الحيوانية وذبحها قمع هواها الذى هو حياتها ومنعها من أفعال لها الخاصة بها بشفرة سكين الرياضة.

ومنه فى تفسيره قوله تعالى فى سورة الانبياء: ﴿ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ ﴾[2] وداود: العقل النظرى الذى هو فى مقام السر، وسليمان: العقل العملى الذى هو فى مقام الصدر، إذ يحكمان فى الحرث: أى فيما فى أرض الاستعداء من الكمالات المودعة فيه المخزونة فى الأزل والمغروزة

---

١ - البقرة : ٦٧ .
٢ - الأنبياء : ٧٨ .

فى الفطر الناشئة عند التوجه إلى الظهور والبروز، يحكمان: فيه العلم والعمل والفكر والرياضة فى تثميرها واتباعها وإدراكها، إذ نفشت: انتشرت فيه بالإفساد فى ظلمة ليل غلبة الطبيعة البدنية والصفات النفسانية، غنم القوم: أى القوم البهيمية الشهوانية، وكنا لحكمهم: مقتضى أحوالهم . أ هـ إلخ .

ومنه قوله فى قوله تعالى : ﴿وَذِكْرَىٰ لِلْعَابِدِينَ﴾[2] ولسليمان الريح أى سخرنا لسليمان: العقل العملى المتمكن على عرش النفس فى الصدر ريح الهوى: عاصفة فى هبوبها تجرى بأمره مطيعة له الى أرض البدن المتدرب بالطاعة والأدب التى باركنا فيها بتثمير الأخلاق والملكات الفاضلة والأعمال الصالحة وكنا بكل شىء عن أسباب الكمال عالمين ومن شياطين الوهم والتخييل من يغوصون له فى بحر الهيولى الجسمانية ويستخرجون درر المعانى الجزئية ويعملون عملا دون ذلك: من التركيب والتفصيل والمصنوعات وبهيج الدواعى المكسوبات وأمثالها، وكنا لهم حافظين: عن الزيغ والخطأ والتسويل الباطل والكذب .

وأيوب: النفس المطمئنة الممتحنة بأنواع البلاء فى الرياضة البالغة كمال الزكاء فى المجاهدة. إذ نادى ربه: عند شدة الكرب فى الحد وبلوغ الطاقة والوسع فى الجهد. أنى مسنى الضر: من الضعف والانكسار والعجز وأنت أرحم الراحمين: بالتوسعة والروح. فاستجبنا له: بروح الأحوال عن كد الاعمال عند كمال الطمأنينة ونزول السكينة. وكشفنا مابه من ضر: الرياضة بنور الهداية ونفسنا عنه ظلمة الكرب بإشراق نور القلب. وآتيناه أهله: القوى النفسانية التى ملكناها وأمتناها بالرياضة بإحيائها بالحياة الحقيقية. ومثلهم معهم: من إمداد القوى الروحانية وأنوار الصفات القلبية ووفر عليهم أسباب الفضائل الخلقية وأحوال العلوم النافعة الجزئية (رحمة من عندنا وذكرى للعابدين) أ هـ .

وبالنظر فيما تقدم يعلم أن هذا التفسير ليس جاريا على قوانين اللغة العربية ولا موافقا لأصول الدين بالكلية بل إن سلم ما فيه كان رفعا لشخصية الأنبياء والمرسلين. وهدما لقواعد الدين، وإعراضا عن ذكر قصص الأولين، وتركا لما تضمنه القرآن من الآيات الدالة على صدق المرسلين، وأغلب الظن أن هذا مدسوس على ابن عربى، وهو أقرب إلى أقوال الباطنية، لذا يجب عدم التعويل عليه خصوصا وهو لم يتعرض لتفسير الظاهر، فكأنه عنه أعرض، لذا لا يلتفت إلى مافى كتابه من هذه الإشارات، والله أعلم.

٢ – الأنبياء: ٢١ : ٨٤ .



مزج العلوم الأدبية والكونية وغيرها بالتفسير وسبب ذلك وأثره



وقد علمت مما سبق أن تفسير القرآن العظيم كان أولا بما يتلقى من صاحب الرسالة ﷺ بعد بيان الكتاب نفسه لبعض ما أجمل فيه على النحو المتقدم، ثم جرى الصحابة والتابعون من بعدهم على التفسير بالمأثور وبما يعرفونه من لغة العرب بحسب سليقتهم لأنه عربى مبين وهم العرب الفصحاء والمصاقيع البلغاء، وبلغتهم نزل القرآن عربيا مبينا.

وظل الأمر على هذا الحال حتى دونت العلوم الأدبية، وصارت قواعد ومسائل لتكون وسائل لفهم كتاب الله العزيز، وكان العرب قد اختلطوا بالعجم بسبب كثرة الفتوحات، وتفرقوا فى البلاد وصارت سليقة الفصاحة ضعيفة فاحتيج إلى هذه العلوم الأدبية لتكون أداة لفهم البلاغة القرآنية وعونا على فهم ماتضمنته من المعانى والأحكام خصوصا فيما لم يرد فيه أثر وترجمت العلوم الفلسفية لمعرفة ماتضمنه من حكمة طبيعية وإلهية ورياضية وعملية وبذلك صار لدى علماء المسلمين ثروة خصبة من العلوم والمعارف .

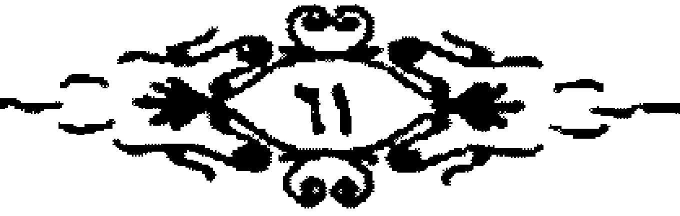
ولما كان القرآن الحكيم أنزله الله آية على صدق سيد المرسلين وهداية للعالمين، وعبادة للطائعين كان لزاما على الناظرين أن يتعرفوا هذه الوجوه تحقيقا للغاية التى من أجلها نزل .

أما كونه آية: فلأنه هو المعجزة الباقية الدالة على صدق سيدنا محمد ﷺ كما بين فى وجوه إعجازه. قال تعالى: ﴿ أَوَ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ﴾[1].

وأما كونه هداية: فلما تضمنه من الأحكام الاعتقادية والعملية والقصص والمواعظ والأمثال والوعد والوعيد والبشارة والإنذار، وقد قال تعالى فى شأنه: «هدى للمتقين» وقال «هدى للناس».

---

١ – العنكبوت : ٥١ .



وأما كونه عبادة: فلأنه تعالى جعل تلاوته طاعة وعبادة تعبد بها عبادة وجعل لها ثوابا كبيرا وأجرا عظيما.

ولكونه آية الله على أمة محمد ﷺ اشتدت عناية العلماء به من جهة العلوم الأدبية لأنها ذات الصلة الأكيدة في تعرف وجوه إعجازه فتنوعت أنظارهم فيه على قدر الطاقة البشرية، وعلى قدر معرفتهم بالعلوم اللسانية.

فمنهم: من عني ببيان معاني غريبه.

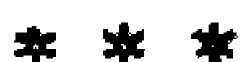
ومنهم : من كانت عنايته بوجوه إعرابه وضبط كلماته .

ومنهم: من تعرض لما فيه من أنواع المجاز .

ومنهم: من وفق النظر فيه من جهة علوم البلاغة جملة من حيث الفصل والوصل والإيجاز والإطناب والاستعارة والكناية، والمجاز ونحوها من وجوه المناسبات بين آيه وسوره وفواصله.

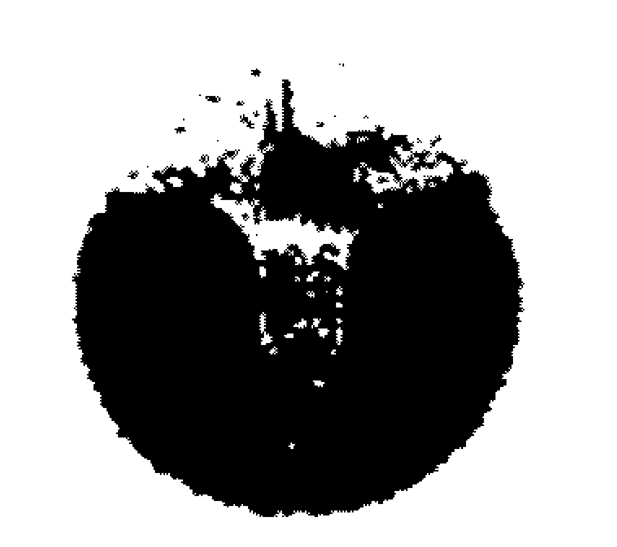
ومنهم: من كانت عنايته بمعرفة متشابهه ومحكمه، ومجمله ومبينه، ولهذا امتزج التفسير بالعلوم الأدبية على وجه عظيم صار لايكاد يخلو منها كتاب من كتب التفسير.

ولكونه هداية جاء حافلا بالاعتقاد حاثا على النظر والتدبر في الكائنات مشتملا على الأحكام العملية ومكارم الأخلاق، والسياسات العامة والخاصة على أبلغ وجه وأتم بيان، وقد نبه العقل إلى النظر والاستدلال والاستنباط .





تفاسير أهل الكلام



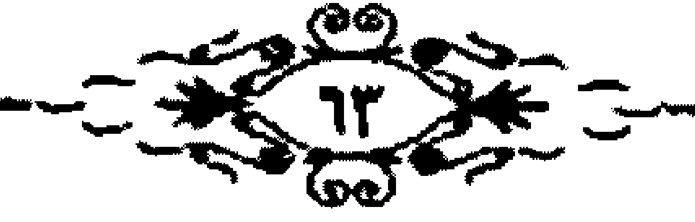
وقد ترجمت العلوم الفلسفية وهى عبارة عن الحكمة النظرية والحكمة العملية فى إبان شوكة الملة الإسلامية، وكانت هذه العلوم مبناها على الاستدلال والنظر العقلى. لذا رأى العلماء أن ينظروا فى القرآن نظرة محاذية للحكمة بقسميها، فما رأوا من هذه العلوم موافقا لما جاء به القرآن الكريم أقروه وهذبوه، وما رأوه منافيا له نظروا فيه من جهة العقل فإن أيده العقل وقواه حملوا نظم القرآن على مايوافقه، وعدلوا به عن الظاهر، وإن لم يؤيد بالدليل العقلى أهملوه، وساروا على مقتضى ظواهر القرآن الكريم .

ومن أجل هذا مزجت العلوم العقلية والكونية والسياسية بتفسير القرآن الكريم. ومن أجلّ هذه التفاسير تفسير الإمام فخر الدين الرازى فقد سلك مسلك الحكماء الإلهيين فى الاستدلالات العقلية فى مباحث الإلهيات مهذبا للأدلة بما يوافق أصول أهل السنة، وتعرض للرد على شبههم فى غيرما موضع، كما سلك مسلك الطبيعيين فى الكونيات فتكلم فى الأفلاك وفى السماء والأرض والحيوان والنبات، بل وفى أجزاء الانسان وغير ذلك مما جر إليه الاستدلال على وجود الصانع فى كثير من الآيات.

ومن أهم هذه التفاسير تفسير الكشاف والقاضى عبد الجبار.

وقد قدمنا الكلام عليهما ونقلنا عنهما بعض عبارات تبين كيفية سلوكهما فى التفسير على مذهب أهل الكلام.

واشتدت العناية بما تضمنه القرآن من السياسات العامة، كسياسة الحرب والسلم والمعاهدات والبيع والشراء والنظر فى شئون الرعية، والسياسات الخاصة كمعاملة الوالدين والأولاد والزوجة والجيران وغير ذلك، فامتزجت كتب التفسير بهذه العلوم نظرا لما تضمنه القرآن من

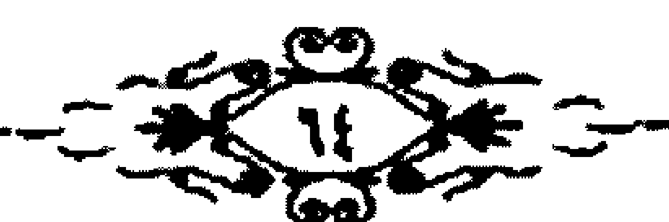


حاجة البشر وصلاحيته لكل زمان ومكان، لذا تنافس المتنافسون فى فهم أحكامه والوقوف على أسراره، ولاتزال أنوار الفيض الإلهى من ثناياه تلمع على ذوى البصائر السليمة، وشمس حجته تسطع على العقول الحكيمة.

وكان من آثار ذلك أن اتسع نطاق البحث العلمى ووجد العلماء موردا صافيا ومنهلا عذبا يغذى عقولهم فاتسعت دائرة العلوم اللسانية بعد أن كانت فى بدء وضعها ضيقة، وتنوعت العلوم والفنون بسبب اختلاف الأنظار، ومزج التفسير بالعلوم، لذا كثر المؤلفون.. إلخ.

وإلى هنا قد انتهى بحث التفسير وأنواعه وسنتبعه بحث ترجمة القرآن وحكمها تفصيلا لأن أحد نوعى الترجمة نوع من التفسير كما سيأتي بيانه .

* * *



المبحث الحادى عشر
ترجمة القرآن الكريم

- أقسام الترجمة.
- الترجمة الحرفية.
- الترجمة التفسيرية.
- فوائد الترجمة التفسيرية.

معنى الترجمة



قبل الكلام على حكم ترجمة القرآن نبين معنى الترجمة فى اللغة وأقسامها، والفرق بينها، وبين التفسير وبين التعريف اللفظى، ثم نبين معنى القرآن والمقصود منه وكيفية استنباط الأحكام منه وبذا يعلم معني كل من المضاف والمضاف إليه على حدة ثم يتبع ذلك بيان حكم المركب الإضافى وآراء العلماء فيه فنقول:

(الترجمة) تطلق فى اللغة على معنيين:

(أولهما) نقل الكلام من لغة إلى لغة أخرى بدون بيان كوضع رديف موضع رديف من لغة واحدة.

(ثانيهما) تفسير الكلام بلغة أخرى أى بيان معناه بلسان آخر كما يبين معنى كلام عربى ثم يفسر بكلام فارسى .

قال في القاموس وشرحه:

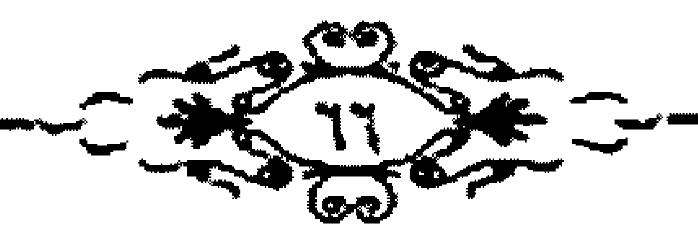
(والترجمان المفسر للكلام وقد ترجمه وترجم عنه إذا فسر كلامه بلسان آخر قال الجوهرى وقيل نقله من لغة إلى لغة أخرى أ هـ)

وقال في اللسان:

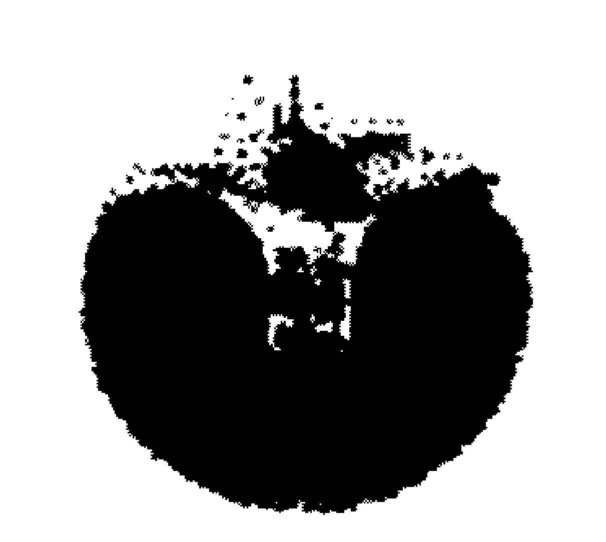
(والترجمان المفسر للسان وهو الذى يترجم الكلام أى ينقله من لغة إلى لغة أخرى . أ هـ)

وإذ قد علمت أنها تطلق ويراد بها أحد المعنيين فتكون الترجمة قسمين .





أقسام الترجمة



(أولا) الترجمة الحرفية وهى وضع لفظ من لغة مكان لفظ آخر من لغة أخرى مع مراعاة الموافقة فى النظم والترتيب فيشترط لتحققها على الوجه الصحيح مراعاة نظم الأصل وترتيبه ثم إبداله بنظم آخر يقوم مقامه فى تأدية معناه فليس فيها تصرف فى المعنى وإنما التصرف فى النظم فقط .

(ثانيا) الترجمة التفسيرية وتسمي معنوية وهى شرح الكلام وبيان معناه بلغة أخرى بدون مراعاة لنظم الأصل وترتيبه.

والفرق بينهما:

أن الترجمة الحرفية إنما تكون باستحضار معنى لفظ الأصل المترجم وإبداله بلفظ آخر يدل عليه من لغة أخرى .

وأما الترجمة التفسيرية فإنما تكون بفهم معنى الأصل وشرح غامضه وتفصيل مجمله بألفاظ وجمل تدل على ذلك من لغة أخرى.

وعلى ذلك (فعبارة الترجمة الحرفية) محاذية ومطابقة لعبارة الأصل لا اختلاف بينهما إلا باللغة:

(وأما عبارة الترجمة المعنوية) فهى محاذية ومطابقة لعبارة تفسير الأصل لا تختلف عنها إلا فى اللغة فالترجمة فى الحقيقة فيها لتفسير الأصل لا لنفس الأصل بخلاف الحرفية كما علمت.

الشروط التى تتوقف عليها الترجمة مطلقا:

(أولا) معرفة المترجم لأوضاع اللغتين المترجم منها والمترجم إليها.

(ثانيا) معرفته لأسرار اللغة المترجم منها وخصائصها وآدابها وجهات دلالاتها ومرامى إشاراتها.

(ثالثا) معرفة مثل ذلك فى اللغة المترجم إليها.



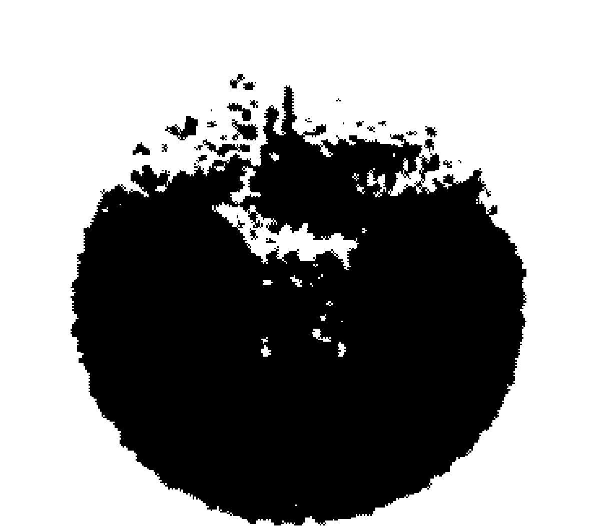
وإنما اشترطنا ذلك لأن الخطأ فى الترجمة يحصل من جهة الوضع أو الدلالة أو الأسلوب إذ فى اللغة كثير من الألفاظ المشتركة التى تدل على معان متباينة .

ولدلالة الألفاظ والتراكيب على المعاني المقصودة وجوه مختلفة كالتشبيه والمجاز والكناية ومراتب كل واحد منها مختلفة متفاوتة فإذا أحاط المترجم بذلك أمن من الخطأ ولاشك أنه متى تحققت هذه الشروط أمكن أن تفى الترجمة بالغرض المقصود سواء أكانت حرفية أم تفسيرية ولايعتريها الخطأ من جهة الوضع أو الدلالة أو الأسلوب .

* * *



الفرق بين الترجمة الحرفية وبين التفسير



قد علمت أن الترجمة ليس فيها إلا إبدال لفظ من لغة مكان آخر من لغة أخرى للدلالة على المعنى الذى قصده المتكلم بلفظ الأصل مع مراعاة النظم والترتيب بينهما .

(وأما التفسير) فهو بيان معنى اللفظ وشرحه وإظهار غامضه وتفصيل مجمله وبيان خصائص أسلوبه ونوع دلالته وما يفيده من الأحكام نصا أو استنباطا وليس الغرض من التفسير الإحاطة بجميع مراد المتكلم وعلى ذلك فالفرق بينهما من ثلاث جهات:

(الأولى) أن التفسير مشتمل على بيان وضع اللفظ مع بيان المراد به كتفسير الظلم بالشرك والصراط بالطريق ولذا عد علم اللغة مما يتوقف عليه التفسير إذ به يعرف مدلول اللفظ بحسب الوضع حقيقة أو مجازا وبحسب المعنى الظاهر وغيره مع مراعاة قواطع الأدلة فى ذلك وأما الترجمة الحرفية فلا تشمل شيئا من ذلك .

(الثانية) أن الترجمة الحرفية لابد فيها من المحافظة على جميع المعنى الذى قصده المتكلم من عبارة الأصل بخلاف التفسير فإنه ليس الغرض منه الإحاطة بجميع مراد المتكلم.

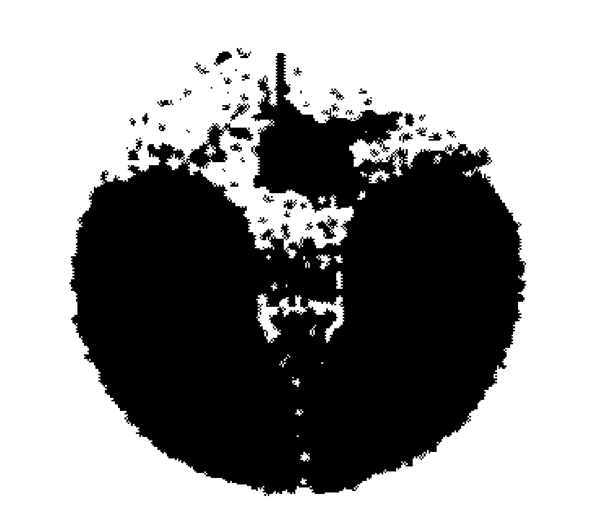
(الثالثة) أن الترجمة الحرفية لابد فيها من مراعاة نظم الأصل وترتيبه فى إفادة المعنى بخلاف التفسير فلا يشترط فيه ذلك .

(أما الترجمة المعنوية والتفسير) فلا فرق بينهما إلا فى اللغة فقط إذ قد اشتهر أن التفسير يكون بلغة الأصل بخلاف الترجمة المعنوية فإنها تكون بلغة أخرى ولعدم الفرق بينهما قلنا فيما تقدم إن عبارة الترجمة التفسيرية محاذية ومطابقة لعبارة التفسير وعلى ذلك فهى نوع من التفسير إلا أنها بلغة أخرى .

وقد يتوهم بعض الناس أن الترجمة الحرفية من باب التعريف اللفظى مع أن الأمر ليس كذلك لذا نبين الفرق بينهما .



الترجمة الحرفية والتعريف اللفظى



التعريف اللفظى إنما يساق لمن حصل عنده معنى المعرف ولا يعرف دلالة هذا المعرف عليه لإفادة دلالته على المعنى الحاصل عنده فهو لايفيد حصول معنى المعرف لحصوله من قبل بصورته الإجمالية كما لا يفيد شرحه ولا تفسيره وإنما يفيد استحضار صورته الحاصلة كما هى فى خزانة من يذكر له التعريف.

فإذا قلت لشخص مشيرا إلى شبح من بعد هذا بشر وهو يعرف معنى لفظ إنسان من أنه هو الحيوان الناطق ولكنه لا يعرف دلالة لفظ البشر عليه فيقول ماهو البشر فتقول له البشر الإنسان أى معنى لفظ البشر هو المعنى الحاصل عندك من قبل الذى هو معنى إنسان فلم يحصل عنده حصول معنى لم يكن حاصلا من قبل ولهذا قالوا إن مآل التعريف اللفظى إلى التصديق بأن هذا اللفظ موضوع لمعنى ذاك اللفظ المعروف عند السامع والحاصل له من قبل .

(وأما الترجمة الحرفية) فهى بدل عن الأصل مستأنف لتحصيل معناه وليست مقولة لاستحضار معنى الأصل كالتعريف اللفظى بل لتحصيله عند السامع إذ السامع قد لايعرف لغة الأصل ولا ألفاظه فلا يشترط أن يكون له بألفاظ الأصل ارتباط بخلاف التعريف اللفظى فإن من يذكر له عنده ارتباط بلفظ آخر يكون المفيد لما يريد.

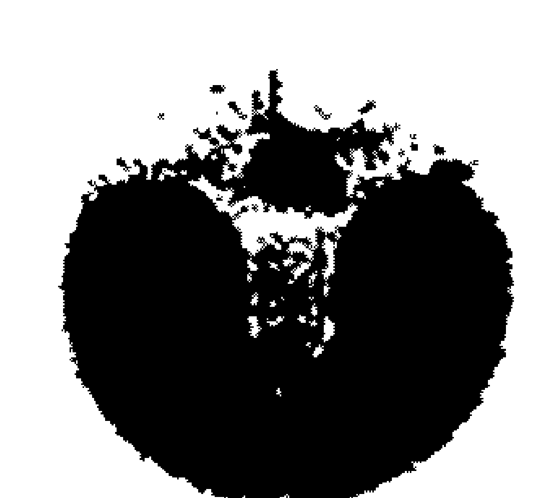
وأيضا: فالترجمة الحرفية حاكية لمعانى أصلها بدون بيان ولاتفسير وهى حالّة محل أصلها بدل منه لا بيان له فيكون الفرق بينهما من وجهين:

(أولهما) أن التعريف اللفظى لايفيد حصول المعنى وإنما يفيد استحضاره بخلاف الترجمة الحرفية فهى بالعكس.

(ثانيهما) أن الترجمة بدل من الأصل لا بيان له بخلاف التعريف اللفظى فإنه ليس بدلا من المعرف وإنما هو لبيان إفادته لمعناه .



القرآن الكريم



(القرآن) فى اللغة مصدر بمعنى المقروء أو هو وصف مشتق من القرء بمعنى الجمع إذ هو جامع لفضائل الكتب السابقة أو لأنه جامع للأوامر والنواهى والقصص والوعد والوعيد وغيرها.

(واصطلاحا) قال الزركشى فى البحر المحيط ويطلق القرآن والمراد به المعنى القائم بالنفس الذى هو صفة من صفاته تعالى وعليه يدل هذا المتلو وذلك محل نظر المتكلمين.

(وأخرى) ويراد به الألفاظ المسموعة وهو المتلو وهذا محل نظر الأصوليين والفقهاء وسائر خدمة الألفاظ كالنحاة والبيانيين والتصريفيين واللغويين وهو مرادنا فنقول هو الكلام المنزل للإعجاز بآية منه المتعبد بتلاوته . أ هـ .

وقد جعل الزركشى الإعجاز بآية منه مستندا لقوله تعالى (فليأتوا بحديث مثله) ولكن ذلك لايفيد لاحتمال عود الضمير على النبى ﷺ وجمهور العلماء على أن الإعجاز بأقصر سورة أو ما يماثلها من القرآن ولو آية واحدة طويلة ثم إن القرآن بالمعنى الثانى هو محل نظر المتكلمين فى الترجمة وقد اقتصرنا على هذا المقدار فى هذا المقام .

* * *



دلالة القرآن على معانيه



للقرآن الكريم دلالتان على معانيه:

(الأولى) دلالتـه على المعـانى الأصليـة التى يشـتـرك فى التعبير عنها سائر اللغات (الثانية) دلالته على المعانى الثانوية التابعة للمعانى الأصلية .

ومن المعلوم أن الإعجاز من الخواص اللازمة لذات القرآن.

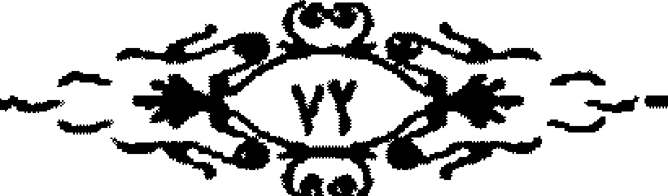
وغـيـر خـاف أن الإعـجـاز لا يتـأتى إلا ببلوغ القـرآن الغـاية فى البـلاغـة والفصـاحة ومخـالفة الأسلوب، والبلاغة لاتكون إلا بمراعاة المعانى الثانوية لذا كان من البدهى القول بأن المعانى الثانوية فى خصوص القرآن لازمة للمعانى الأصلية أما إذا فصلت عنها واقتصر فيه على المعانى الأصلية خرج من كونه قرآنا أمـا فى غـيـر القـرآن من كـلام العـرب فليـست بلازمـة ولا يلزم عن عدم لزومها فى غير القرآن من كلام العرب عدم لزومها فى القرآن لما علمت .

المقصود من القرآن الكريم أمور

(أولا) كونه آية للنبى ﷺ دالة على صدقه فى دعوى الرسالة لأنه تحداهم على مراتب مختلفة فعجزوا ومـهما قيل فى وجه إعجازه فإن بلوغه الغاية فى البلاغة مما لم ينكره أحد، ولاشك أن التحدى إنما هو بهذا اللفظ العربى المنزل .. إلخ .

(ثانيا) كونه عبادة لأن الله تعبد المؤمنين بتلاوته بلفظه العربى المنزل وجعل عليها ثوابا عظيما وأجرا كريما.

(ثالثا) كونه هداية للناس يهتدون به فى معرفة الأحكام الاعتقادية والعملية عبادات ومعاملات وسياسيات ومكارم أخلاق وبما يدل عليه نصا أو استنباطا سواء أكان ذلك باعتبار معانيه الأصلية أم الثانوية أما معرفة الأحكام باعتبار دلالته على معانيه الأصلية فمما لا خلاف فيه وأما باعتبار دلالته على المعانى الثانوية فقد وقع بالفعل لبعض المجتهدين ولنذكر لذلك أمثلة :



١ - أخذ بعضهم من قوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ ﴾[1] أن الولد لا يملك لأنه سبحانه وتعالى لما نفى أن يكون له ولد فقد انتفى عن الملائكة الولدية وأثبت لهم العبودية فهم مملوكون له تعالى ولا شك أن الحكم المأخوذ غير المعنى الأصلى .

٢ - استنبط من قوله تعالى: ﴿ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾[2] أنه يدل على جواز الإصباح جُنُبًا وصحة الصيام لأن إباحة المباشرة إلى طلوع الفجر تقتضى ذلك وغير خاف أن هذا ليس من المعنى الأصلى.

٣ - أخذ بعض الفقهاء وجوب الترتيب بين فرائض الوضوء من قوله تعالى: ﴿ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾[3] مع أن ألواو لاتقتضى ترتيبا ووجه الأخذ أنه لما وسط المسوح بين المغسول دل على أن الترتيب بينها مقصود وإلا لجمع المغسول ثم أردف بالمسوح .

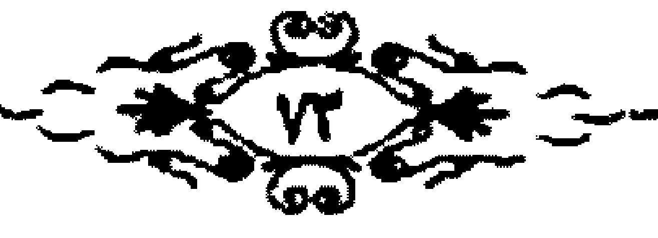
وكذا يؤخذ من عدم الترتيب بين الأعضاء فى الذكر بالبداءة بالأعالى ثم بالأسافل أو العكس أن ترتيبها على الوجه المذكور فى الآية مقصود للشارع.

٤ - استدلوا على فساد البيع وقت النداء للجمعة بقوله تعالى: ﴿ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾[4] مع أن المعنى الاصلى إنما يدل على طلب ترك البيع والمقصود منه إيجاب السعى للجمعة ولو تتبعنا أمثلتهم فى ذلك لوجدنا من هذا النوع مالا يفى به مجلد أو مجلدان كيف وكثير من المجتهدين استنبط من المعانى الثانوية أحكاما كثيرة باعتبار الدلالة على المعانى الثانوية بل ذلك النوع من الاستنباط هو الذى ظهرت به فضائلهم ونضجت آراؤهم فإنكاره إنكار لكثير من الأحكام التى هى نتيجة لاستنباط الأئمة الأعلام.

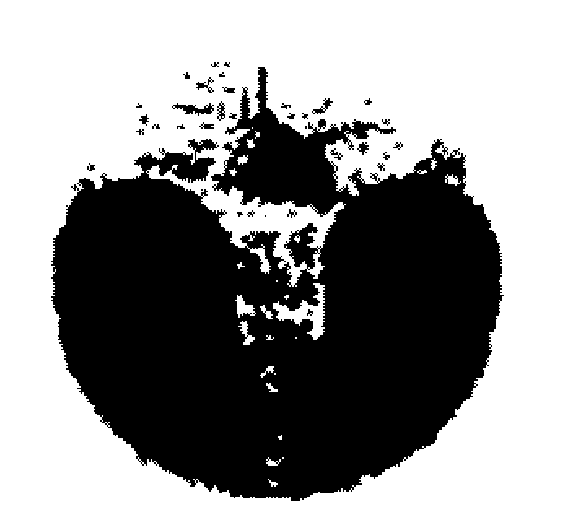
وحيث قدمنا معنى الترجمة والقرآن ودلالته وما يتعلق بذلك فلنتكلم على حكم ترجمة القرآن بقسميها:

---

١ - الأنبياء : ٢٦ .
٢ - البقرة : ١٨٧ .
٣ - المائدة : ٦ .
٤ - الجمعة : ٩ .



الترجمة الحرفية

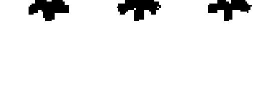


قد عرفت مما تقدم أن الترجمة الحرفية لابد فيها من مراعاة نظم الأصل وترتيبه ثم إبداله بنظم آخر من لغة أخرى يقوم مقامه فى تأدية معناه كما علمت أن الإعجاز خاصة لازمة لذات القرآن الكريم فلا يمكن انتفاؤها مع بقائه قرآنا، ضرورة أن انتفاء اللازم يلزمه انتفاء الملزوم وغير خاف أن الإعجاز إنما يتعلق بالنظم العربى المنزل من عند الله مهما قيل فى أوجه الإعجاز فيؤخذ من ذلك أمران:

(أولهما) أن ترجمة القرآن الحرفية لايمكن فيها مراعاة نظم الأصل وترتيبه لاستحالة اجتماع الخواص العربية البلاغية فى لغة أخرى ضرورة أن لكل لغة خواص ومزايا لا توجد في اللغة الأخرى وربما أمكن ذلك في آية أو آيتين عندما يكون المعنى واحدا ومحكما واضحا لكن لايمكن ذلك مع مراعاة اتصال تلك الآية مع ماقبلها أو بعدها أو فصلها أى مع مراعاة لطائف ودقائق السياق والسياق ضرورة اختلاف أساليب اللغات في ذلك.

(وثانيهما) أن الترجمة الحرفية لاتكون معجزة ضرورة أنها من صنع البشر ولا تحمل خواص الأصل البلاغية ومزاياه.

فالترجمة الحرفية غير ممكنة على وجه يحل محل الأصل من جميع الوجوه ومعنى هذا أن كون الترجمة الحرفية ليست قرآنا ولا تعطى حكم القرآن ولا تحل محله في هدايته وتلاوته معلوم بالبداهة بعد معرفة ماتقدم.



* * *



عدم الجواز شرعا

بعد معرفة أن ترجمة القرآن الحرفية غير ممكنة عقلا على الوجه المتقدم فلا يجوز الإقدام عليها شرعا لما يترتب عليها من المفاسد الآتية:

١ – إيهام أنها حلت محل القرآن في جميع خصائصه فيترك التعبد بتلاوته ويحصل الإعراض عن التدبر في معانيه ووجوه دلالاته اكتفاء بالترجمة وفي ذلك من الخطر الديني مايجب سد بابه.

٢ – فتح باب الاختلاف بين المسلمين إذ كل أمة تدعي أن ترجمة القرآن الحرفية أوفى بالغرض المقصود من القرآن من ترجمة غيرها بل التراجم الحرفية في لغة واحدة تكون مختلفة إذ قلما تتحد ترجمتان حرفيتان لأصل واحد وذلك باب فساد عظيم يجب سده.

٣ – الإخلال بحفظ القرآن الكريم في نظمه وأسلوبه وتعريضه للتغيير والتبديل وهذا مالا يجوز أن يقدم عليه المسلمون .

وما وقع من التراجم الحرفية للقرآن وقع فيه خطأ كثير لأسباب ثلاثة:

١ – جهل النقلة.

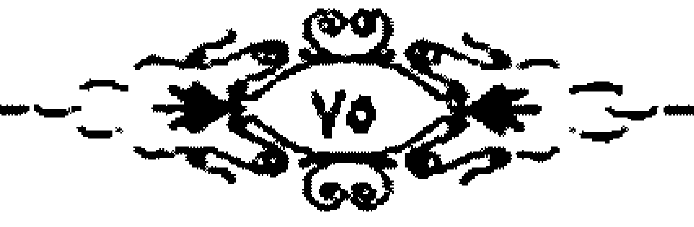
٢ – تعمد بعضهم وبخاصة المبشرين للتحريف والتبديل .

٣ – قصور اللغة المترجمة إليها عن الوفاء بما يشبه أساليب اللغة العربية فلهذا كان الخطأ كثيرا عن عمد وغير عمد.

وهنا سؤالان:

(أولهما) إن القرآن نزل لهداية جميع الأمم عربية وغير عربية فكيف تبلغ هدايته لغير العرب وهم لايعرفون لغته؟

(قلنا) يفسر تفسيرا عربيا محكما واضحا ثم يترجم لهم هذا التفسير إلى لغاتهم فيهتدون بذلك.



(ثانيهما) كيف تكون الترجمة الحرفية غير ممكنة مع أن كثيرا من العلماء قال بجوازها فضلا عن إمكانها وإن كان كثير منهم قال بعدم الجواز وعدم الإمكان فما وجه من قال بالجواز؟

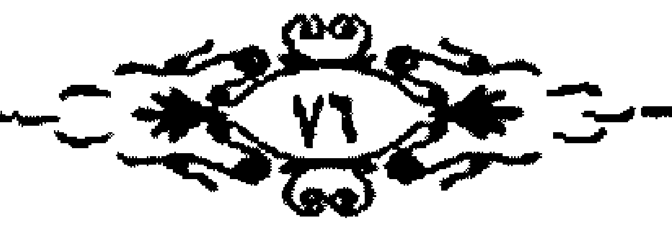
(قلنا) إنك قد علمت مما تقدم أن الترجمة لغة تطلق على نقل الكلام من لغة إلى لغة أخرى بدون بيان معانيه وتطلق على تفسيره بلغة أخرى كما سبق نقله عن القاموس وشرحه وعن لسان العرب فمن قال بالإمكان والجواز بل بالوجوب أراد المعنى الثاني وهو التفسير الذى هو الترجمة المعنوية أو التفسيرية وهى كافية بالمقصود كما سيأتي ومن قال بعدم الإمكان وعدم الجواز أراد المعنى الأول وهو الترجمة الحرفية وحينئذ لايكون هناك نزاع حقيقى فى المسألة.

بقى سؤال آخر وهو كيف يكون القائلون بالجواز مرادهم الترجمة التفسيرية مع أن علماء الحنفية قائلون بجواز قراءة الترجمة فى الصلاة، وبعيد أن يكون مرادهم بها التفسيرية بل مرادهم الحرفية؟

(قلنا) نعم أجازوا الصلاة بها عند العجز بل بعضهم أوجبها فى هذه الحالة على أنها رخصة أو بدل عن القرآن العربى مع اتفاقهم على أنها لاتسمى قرآنا وإنما لم يسموها قرآنا لما بيناه من أن الترجمة الحرفية لايمكن أن تفى بجميع مزايا القرآن في نظمه وأسلوبه فهم بذلك غير مخالفين لما قدمناه.

وإذا كان للترجمة مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية فالترجمة المعنوية كفيلة بذلك، لايتوقف شىء منها على الترجمة الحرفية، والله الموفق للصواب.





الترجمة المعنوية أو التفسيرية

وهى شرح الكلام وبيان معناه بلغة أخرى وقد بينا أن عبارة الترجمة فيها محاذية لعبارة التفسير لا لعبارة الأصل ولذا يشترط فيها مايأتى:-

(أولا) أن يكون التفسير مستمدا من علوم الحديث وأصول الدين واللغة العربية مستجمعا لشرائط التفسير السابقة.

(ثانيا) أن يكتب التفسير العربى بجوار ترجمته حتى لايقع فى وهم أحد أن هذه ترجمة حرفية للقرآن الكريم .

(ثالثا) أن يكون المترجم عالما بأوضاع ودلالات وأساليب اللغتين العربية واللغة المترجم إليها.

(رابعا) ألاّ يكون معروفا بالهوى والميل إلى عقيدة معينة مخالفة لما جاءت به الشريعة الإسلامية وهذا شرط فى كل من المفسر والمترجم حتى لايفسر الأول بهواه ولا يترجم الثانى برأيه وعقيدته بل يكون رائد كل منها القرآن وهداه وإذا اجتمعت هذه الشرائط كانت الترجمة التفسيرية مطلوبة شرعا طلب فرض الكفاية لأنها نوع من التفسير والتفسير من العلوم المفروض تعلمها على الأمة بل الترجمة التفسيرية للقرآن تتأكد لما يترتب عليها من المصالح المهمة والفوائد العظيمة ولنذكرها على سبيل الإجمال :

المصالح المهمة التى تترتب على الترجمة التفسيرية

أولاً: الدفاع عن القرآن وحماية العقيدة الإسلامية من تضليل المبشرين الذين عمدوا إلى ترجمة القرآن ترجمة حشوها بالأباطيل والأضاليل ليظهروا الدين الإسلامى بمظهر مشوه مملوء بالخرافات وليوقعوا فى وهم من لامعرفة له بأسرار القرآن أنه ممتلئ بما لامعنى له وغرضهم بذلك أن يحجبوا نوره ويخفوا محاسنه عن العقول والبصائر (والله متم نوره).



ولعمر الحق إن الإسلام قد مُنى بعاملين قويين كفيلين بوقوفه عن السير فى طريقه: الأول منهما (مهاجمة) أعدائه بتحريف القرآن عن مواضعه والثانى واستسلام أبنائه وتقاعسهم عن الدفاع عنه ورد مايرمى به من الخرافات ولو أنهم وقفوا لرد غارات المهاجمين لظل الإسلام سائرا فى طريقه يغزو قلوب أعدائه فيردها إلى حظيرة أبنائه.

وغير خاف أنه لو ترجم تفسير القرآن إلى غير اللغة العربية بمعرفة علماء المسلمين لكان هو الحجة لهم على غيرهم ولكانت الترجمة من أقوى أسلحة الدفاع عن العقيدة الإسلامية ومن أعظم عوامل حمايتها ومما لاريب فيه أن الدفاع عن الإسلام وحمايته من مهاجمة أعدائه يجب بقوة الحجة والبيان كما يجب بقوة السيف والسنان فترجمة تفسير القران لهذا الغرض تكون واجبة.

(ثانيا) تبليغ معانى القرآن وإيصال هدايته إلى غير المسلمين من غير العرب ليهتدوا بهديه وينتفعوا بما اشتمل عليه من حكم ومواعظ وأوامر ونواهٍ وتبشير وإنذار ووعد ووعيد وخبر واستخبار واعتبار بقصص الماضين وما تضمنه من علوم وحكم وأسرار.

وغير خاف أن تبليغ الدين الإسلامى من ينبوعه الأصلى أدعى إلى طمأنينة القلوب وجذب النفوس الجامحة، وتبليغ ما جاء به القرآن فرض على علماء المسلمين قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾(1).

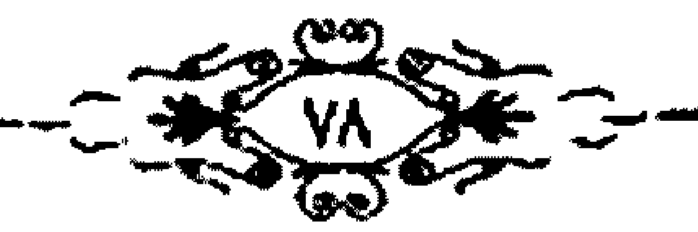
وقال ﷺ (ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب).

ولا طريق لتبليغه إلى من لا يعرف العربية إلا بترجمة تفسيره إلى لغاتهم ليعرفوا ما فيه من هدى فهذا طريق متعين وبدونه لايتم التبليغ الواجب شرعا ومالايتم الواجب إلا به فهو واجب باتفاق الأصوليين.

(ثالثا) من فوائد ترجمة التفسير تنقيته مما ملئت به بعض التفاسير من الإسرائيليات والقصص الموضوعة والآراء المصنوعة التى تناقض فى جملتها

---

١ – التوبة : ١٢٢ .



الأدلة العقلية والحقائق العلمية فإن كثيرا من المفسرين قد ذكر روايات سقيمة وآراء ضعيفة تنافي ماحث عليه القرآن الكريم فى غير ما آية منه من الحث على اتباع حكم العقل وتحكيمه وتعظيم العلم وتكريمه .

وكثير من غير المسلمين الذين لا يعرفون العربية قد يريدون تعرف حقيقة الإسلام فلا يجدون أمامهم إلا هذه التفاسير فيترجم لهم منها قصدا وبغير قصد فيتلقونها على أنها عقائد المسلمين وقد تكون عائقا لهم عن السير فى طريق الهداية.

أما لو ترجم التفسير لكانت الترجمة مقصورة على أصح الأقوال وأحقها بالقبول وأولاها بالنظم الكريم وأقربها إلى مقاصده الحقة .

إذ لا يمكن حشو الترجمة بتلك الآراء المختلفة وهذا كما يفيد غير المسلمين الذين لا يعرفون العربية يفيد المسلمين منهم الذين يتخبطون فى الجهالات ويتلقون بعض الآراء على أنها حقائق علمية وأحكام دينية.

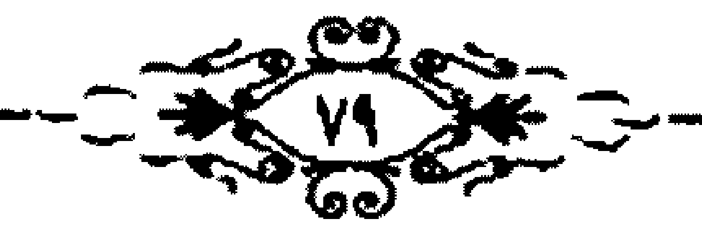
وغير خاف أن رفع الأباطيل من طريق الحق وتخليصه مما يحجبه فرض على المسلمين فتكون ترجمة التفسير لهذا الغرض واجبة وقد يقول قائل إن ذلك كما يجب بالنسبة لغير العرب يجب للعرب أيضا فنقول نعم لكن ذلك بالنسبة لغير العرب أوجب وألزم وذلك لأن العرب لهم القدرة على معرفة كثير من التفاسير العربية فيميزون بين الغث والسمين.

وأما من لا يعرف العربية فله من طبيعة عجمته عائق يمنعه عن سعة الاطلاع والوقوف على أصح الآراء لذا كانت العناية بتنقية التفسير بالنسبة له ألزم وأوجب ولا يتأتى ذلك إلا بالترجمة التفسيرية.

(رابعا) من فوائد ترجمة تفسير القرآن تقريب معانيه لأفهام المسلمين من غير العرب وتسهيل نظرهم وتعويدهم العمل بما فيه من أحكام ومكارم أخلاق وبخاصة إذا كان التفسير العربى موجودا مع ترجمته فقد يكون ذلك حافزا لهم على تعلم اللغة العربية ومعرفة أسرارها.

ومما لاشك فيه أن تسهيل فهم القرآن للمسلمين وتقريبه لأفهامهم من المصالح المهمة فى الدين إذ من أهم قواعد الدين رفع الحرج والمشقة والتسهيل والتيسير.

وتكليف غير العرب من المسلمين بفهم معانى القرآن والتدبر بآياته على الوجه الحق تكليف بما يشبه المحال فكيف يتدبرون آياته ويتعظون بعظاته وهم لا يعرفون لغته.



وقد حث الله تعالى فى غير آية على تدبره وكيف يتأتى التدبر والاتعاظ والاعتبار بدون فهم وبخاصة لمن لم يعرف لغته وقد قال تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾[1] وقال: ﴿ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا ﴾[2].

فهذه الأوجه وغيرها تدل دلالة صريحة على أن ترجمة التفسير مطلوبة شرعا.

ولهذا قال كثير من علماء التفسير والحديث إن ترجمة القرآن إلى غير العربية كافية عن إنزاله بلغات مختلفة ومرادهم بذلك الترجمة المعنوية لا الحرفية لما علمت من أن الحرفية على الوجه الصحيح غير ممكنة ولا يجوز الإقدام عليها ومن ذلك:

(أولا) ما قاله الإمام أبو البركات عبدالله بن أحمد بن محمود النسفي فى تفسيره المشهور عند قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾[3] ما نصه فإن قلت: إن رسول الله ﷺ بعث إلى الناس جميعا بقوله تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾[4] بل إلى الثقلين وهم على ألسنة مختلفة فإن لم تكن للعرب حجة فلغيرهم الحجة.

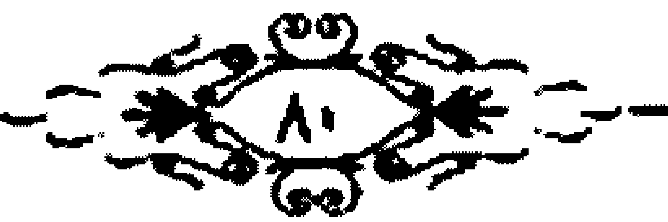
قلت: لايخلو إما أن ينزل بجميع الألسنة أو بواحد منها فلا حاجة إلى نزوله بجميع الألسنة لأن الترجمة تنوب عن ذلك وتكفى عن التطويل فتعين أن ينزل بلسان واحد وكان لسان قومه أولى بالتعين لأنهم أقرب إليه ولأنه أبعد من التحريف والتبديل . أ هـ .

(ثانيا) قال الإمام الزمخشرى فى الكشاف عند تفسير الآية المذكورة مانصه:

(فإن قلت) لم يبعث رسول الله ﷺ إلى العرب وحدهم وإنما بعث إلى الناس جميعا ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ بل إلى الثقلين وهم على ألسنة مختلفة فإن لم تكن للعرب حجة فلغيرهم الحجة وإن لم تكن لغيرهم حجة فلو نزل بالعجمية لم تكن للعرب حجة أيضا .

---

١ - الحج : ٧٨ .
٢ - البقرة : ٢٨٦ .
٣ - إبراهيم : ٤ .
٤ - الأعراف : ١٥٨ .



قلت: لايخلو إما أن ينزل بجميع الألسنة أو بواحد منها فلا حاجة إلى نزوله بجميع الألسنة لأن الترجمة تنوب عن ذلك وتكفى عن التطويل فبقى أن ينزل بلسان واحد فكان أولى الالسنة أن ينزل بلسان قوم الرسول لأنهم أقرب اليه.

فإذا فهموا عنه وتبينوه وتنوقل عنهم وانتشر قامت التراجم ببيانه وتفهيمه كما ترى الحال وتشاهدها من نيابة التراجم فى كل أمة من أمم العجم مع ما فى ذلك من اتفاق أهل البلاد المتباعدة والأقطار المتنازحة والأمم المختلفة والأجيال المتفاوتة على كتاب واحد واجتهادهم فى تعلم لفظه وتعلم معانيه وما يتشعب من ذلك من جلائل الفوائد وما يتكاثر فى إتعاب النفوس وكد القرائح فيه من القرب والطاعات المفضية إلى جزيل الثواب ولأنه أبعد من التحريف والتبديل وأسلم من التنازع والاختلاف . أ هـ .

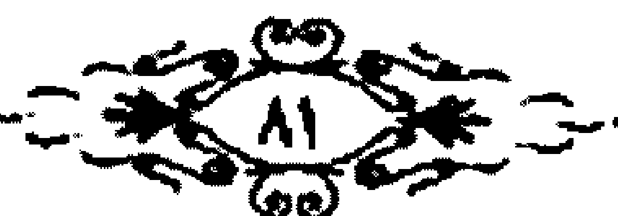
وقد كتب صاحب الانتصاف على هذه العبارة مانصه (جميع الفصل مرضى) أ هـ .

وقليل من النظر فى كل من عبارة النسفى والزمخشرى يؤيد ما بيناه سابقا من أن الترجمة المعنوية مطلوبة لتبليغ هداية القرآن إلى الأمم بدليل قول الزمخشرى (قامت التراجم ببيانه وتفهيمه).

وبدليل قوله: مع مافى ذلك.. إلخ.. فهذا يدل دلالة واضحة على أن مراده بالترجمة التفسير بغير اللغة العربية.

(ثالثا) قال شيخ زاده فى حاشيته المشهورة على تفسير البيضاوى عند الكلام على هذه الآية مانصه (والذى يخطر ببالى فى وجه اتصال هذه الآية بما قبلها أنها جواب عما ورد على قوله تعالى: ﴿ الَر كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾[1] وهو أن تعريف الناس للاستغراق لقوله تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾[2] وما أنزل إليه عليه الصلاة والسلام بلسان العرب خاصة فكيف يخرج به جميع الناس من ظلمة الكفر إلى نور الإيمان.


١ – إبراهيم : ١ .   ٢ – الأعراف : ١٥٨ .



فأجاب عنه بقوله وما أرسلنا من رسول إلى الأمم التى اختلفت ألسنتهم إلا بلغة قومه الذى هو منهم إذ لا حاجة إلى أن ينزل الى كل قوم كتاب ملتبس بلغة ذلك القوم لأن ذلك ينوب ويكفي عن التطويل اللازم من ذلك فإذا نزل بلسان واحد من الأقوام كان أولى الألسنة لسان قوم الرسول لأن قومه أقرب الناس إليه فكان حقهم عليه أقدم وكان الأولى أن يدعوهم إلى الحق أولاً وينذرهم عن المخالفة والعصيان، حتى إذا فهموا منه يبينون ما أرسل به إليهم ويترجمون لغيرهم مافهموه منه فتنتشر دعوته بذلك إلى أطراف العالم) . أ هـ .

وغير خاف أن هذا لايخرج عما تقدم نقله أيضا.

(رابعا) قال الإمام النووى فى المجموع جوابا عن استدلال الحنفية بقوله تعالى ﴿ قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ ﴾[1] وعن استدلالهم بكتابة سيدنا سلمان الفارسى فاتحة الكتاب بالفارسية مانصه:

وأما الجواب عن الآية الكريمة: فهو أن الإنذار يحصل ليتم به وإن نقل إليهم معناه، وعن فعل سلمان أنه كتب تفسيرها لا حقيقة الفاتحة . أ هـ .

(خامسا) قال الإمام القسطلانى فى شرح البخارى بعد أن ذكر أن المراد بسبعة أحرف فى الحديث سبع لغات لسبع قبائل مانصه: واستنكره ابن قتيبة واحتج بقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ ﴾[2].

وأجيب بأنه لايلزم من هذه الآية أن يكون أرسل بلسان قريش فقط لكونهم قومه بل أرسل بلسان جميع العرب ولا يرد عليه كونه بعث إلى الناس كافة عربا وعجما لأن القرآن باللغة العربية وهو بلغه إلى طوائف العرب وهم يترجمونه لغير العرب بألسنتهم . أ هـ .

فهذه العبارة: كالتى قبلها تفيد أن الترجمة لغرض البيان والهداية بمعنى التفسير جائزة لم يخالف فيها أحد من العلماء لذا أرى أن كثرة نقل أقوالهم تخرجنا عن حد الاختصار فلنكتف بما نقلنا ولنذكر بعض عبارات المانعين ونبين مرادهم فنقول :

(أولا) قال الزركشى فى البحر المحيط مانصه:

---

١ – الأنعام : ١٩ .

٢ – إبراهيم : ٤ .

(مسألة: لايجوز ترجمة القرآن بالفارسية وغيرها بل يجب قراءته على هيئته التى يتعلق بها الإعجاز لتقصير الترجمة عنه ولتقصير غيره من الألسن عن البيان الذى خص به بدون سائر الألسنة قال الله تعالى ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾[1] هذا لو لم يكن متحدى بنظمه وأسلوبه وإذا لم تجز قراءته بالتفسير العربى المتحدى بنظمه فأحرى ألا تجوز بالترجمة بلسان غيره.

ومن هنا قال القفال فى فتاويه عندى أنه لايقدر أحد أن يأتى بالقرآن بالفارسية قيل له فإذن لايقدر أحد أن يفسر القرآن قال ليس كذلك لأن هناك يجوز أن يأتى ببعض مراد الله ويعجز عن البعض أما إذا أراد أن يقرأه بالفارسية فلا يمكن أن يأتى بجميع مراد الله.

وفرق غيره بين الترجمة والتفسير فقال:يجوز تفسير الألسن بعضها ببعض لأن التفسير عبارة عما قام فى النفس من المعنى للحاجة والضرورة والترجمة هى بدل اللفظة بلفظة تقوم مقامها فى مفهوم المعنى للسامع المعتبر لتلك الألفاظ فكأن الترجمة إحالة فهم السامع على الاعتبار، والتفسير تعريف السامع بما فهم المترجم وهذا فرق حسن) أ هـ .

ويؤخذ من هذه العبارة:

أولا - أن المنع مخصوص بالترجمة الحرفية بدليل قوله (التى يتعلق بها الإعجاز) وقوله (والترجمة هى بدل اللفظة بلفظة تقوم مقامها فى مفهوم المعنى) إلخ .

ثانيا - جواز الترجمة المعنوية بدليل قوله (يجوز تفسير الألسن بعضها ببعض) وقوله (والتفسير تعريف السامع بما فهم المترجم).

ولاشك أن هذا هو مانسميه الترجمة المعنوية أو التفسيرية.

على أن الزركشى قال فى آخر هذه المسألة مانصه (ورأيت فى كلام بعض الأئمة المتأخرين من المغاربة أن المنع مخصوص بالتلاوة فأما ما ترجمته بالفارسية فإن ذلك جائز للضرورة وينبغى أن يقتصر من ذلك على بيان المحكم منه والقريب المعنى بمقدار الضرورة إليها من التوحيد وأركان العبادات ولا

---

١ - الشعراء : ١٩٥ .



يتعرض لما سوى ذلك ويؤمر من أراد الزيادة بتعلم اللسان قال وهذا الذى يقتضيه الدليل ثم استدل بكتاب الرسول ﷺ إلى قيصر)

فهذا يفيد أنه متى كان المعنى واضحا محكما جازت الترجمة الحرفية للهداية لا للتلاوة وهو يشهد لما قدمناه فى الترجمة الحرفية من إمكانها متى كان المعنى محكما .

(ثانيا) قال النيسابورى فى تفسيره بعد أن ذكر مذهب الشافعية والحنيفة فى جواز قراءة الفاتحة فى الصلاة بترجمة القرآن وعدم جوازها مانصه (فإن النظم المعجز جزء من ماهية القرآن والكل بدون الجزء مستحيل) أ هـ .

فهذا يدل على أن الخلاف إنما هو فى الترجمة الحرفية لا التفسيرية وأنت إذا تتبعت أقوال المانعين تراهم دائما يعللون بإعجاز القرآن وبلاغته وهلم جرا من خواصه المتعلقة بنظمه، فقد تلخص:

١ – أن الترجمة التفسيرية لا خلاف فى جوازها وفى الحاجة إليها .

٢ – الترجمة الحرفية بالنسبة لأكثر آيات القرآن الكريم غير ممكنة وغير جائزة.

٣ – الترجمة الحرفية بالنسبة لبعض الآيات المحكمة والواضحة المعنى وذات المعنى الواحد ممكنة وجائزة للهداية لا للتلاوة.

٤ – النزاع فى هذه المسألة فى الحقيقة ليس حقيقيا بل هو نزاع لفظى لأن حجة المانعين إنما تناسب الترجمة الحرفية وحجة المجوزين إنما تناسب الترجمة التفسيرية ومنشأ الاشتباه إنما هو إطلاق لفظ الترجمة على كل منهما.

وهذا الذى بيناه إنما هو فى الترجمة لغير الصلاة وأما بالنسبة للصلاة فالنزاع فيها حقيقى ومحله إنما هو الترجمة الحرفية فحسب إذ ليس هناك قائل بجواز القراءة فى الصلاة بالترجمة التفسيرية وذكر الأقوال بالنسبة للصلاة مبسوط فى كتب الفقه فلا حاجة بنا إلى ذكره وإنما اقتصرنا على الكلام فى الترجمة لغير الصلاة لأنه هو الذى تمس إليه الحاجة فى هذا الزمان والله الموفق للصواب وهو الهادى إلى سواء السبيل.

* * *

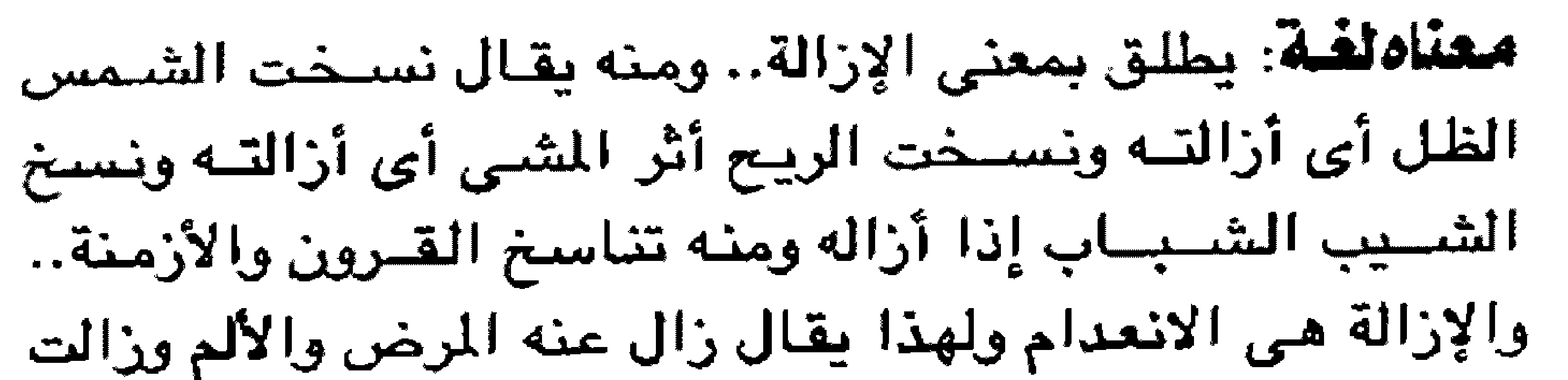


المبحث الثانى عشر

النسخ

- شروط النسخ.
- الفرق بين النسخ والبداء.
- الفرق بين النسخ والتخصيص.
- إثبات النسخ جوازاً ووقوعاً
- المواضع التي يدخلها النسخ
- نسخ الكتاب بالسنة والعكس
- نسخ الإجماع والقياس
- أنواع النسخ في القرآن
- الحكمة من النسخ
- مسالك العلماء في ذكر الناسخ والمنسوخ.
- تفسير الآيات المنسوخة عند المدعين.

النسخ



معناه لغة: يطلق بمعنى الإزالة.. ومنه يقال نسخت الشمس الظل أى أزالته ونسخت الريح أثر المشى أى أزالته ونسخ الشيب الشباب إذا أزاله ومنه تناسخ القرون والأزمنة.. والإزالة هى الانعدام ولهذا يقال زال عنه المرض والألم وزالت النعمة عن فلان ويراد به الانعدام في هذه الأشياء كلها .

وقد يطلق بمعني نقل الشيء وتحويله من حالة إلى حالة مع بقائه في نفسه .

قال السجستانى من أهل اللغة :«والنسخ أن تحول ما فى الخلية من النحل والعسل إلى أخرى ومنه تناسخ المواريث بانتقالها من قوم إلى قوم وتناسخ الأنفس بانتقالها من بدن إلى غيره عند القائلين بذلك ومنه نسخ الكتاب بما فيه من مشابهة النقل وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾(١) والمراد به نقل الأعمال إلى الصحف أو من الصحف إلى غيرها.. أ هـ .

وهل هو مشترك لفظى بين كل من المعنيين المذكورين أو أنه حقيقة فى الإزالة مجاز فى النقل والتحويل؟ خلاف لا حاجة لذكره هنا ومع ذلك فهو خلاف لفظى .

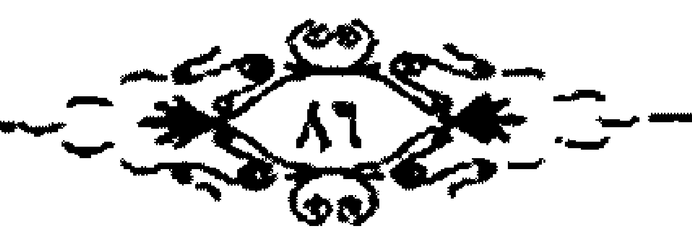
وأما فى **الاصطلاح**: فهو رفع الحكم الشرعى من حيث تعلقه بالفعل بخطاب.. فخرج بالحكم الشرعى رفع الإباحة الأصلية أى البراءة الأصلية كإيجاب صوم رمضان فإنه رفع إباحة عدم صومه وهو البراءة الأصلية وليس المراد بالإباحة الإذن فى الفعل والترك فإنها بهذا المعنى شرعية، وخرج بقولنا بخطاب رفع الحكم بموت أو جنون أو غفلة وكذا لا نسخ بعقل أو إجماع أو قياس .

وشمل التعريف النسخ بفعل النبى ﷺ كنسخ الوضوء مما مست النار بأكله ﷺ الشاة ولم يتوضأ لأن الفعل دال على قول الله تعالى الذى هو الخطاب الناسخ.

وقيل فى تعريفه «النسخ عبارة عن خطاب الشارع المانع من استمرار ماثبت من حكم خطاب شرعى سابق، وأنت خبير بأن فى هذا تساهلا إذ النسخ هو

---

١ - الجاثية : ٢٩ .



الرفع أو النقل لا نفس الخطاب وعلى كل فالنسخ مستلزم لبيان أن الحكم الذى كان يظن بحسب الظاهر استمراره قد انتهى العمل به بخطاب شرعى متأخر .

وأما الناسخ: فيطلق على الله تعالى ومنه قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ﴾[1] وقوله تعالى: ﴿فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾[2] ويطلق على الآية فيقال هذه الآية ناسخة لآية كذا، وعلى كل طريق يعرف نسخ الحكم به كخبر الرسول ﷺ وفعله وتقريره، وعلى الحكم الناسخ لحكم آخر فيقال وجوب صوم رمضان نسخ وجوب صوم عاشوراء وعلى من يعتقد نسخ الحكم فيقال فلان ناسخ لحكم كذا أى معتقد لنسخه غير أن إطلاقه على الأخيرين مجاز .

وأما المنسوخ: فهو الحكم المرتفع مثل حكم الوصية للوالدين والأقربين وحكم التربص حولا كاملا للمتوفى عنها زوجها.

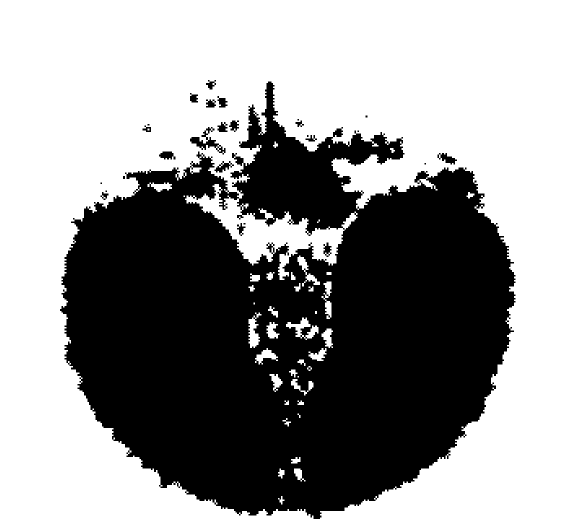
* * *

---

١ - البقرة : ١٠٦ .

٢ - الحج : ٥٢ .

طرق معرفة الناسخ والمنسوخ



١ - النقل الصريح الصحيح عن النبى ﷺ .. كأن يقول النبى ﷺ هذا ناسخ أو منسوخ أو نحو ذلك مما يدل على النسخ .

٢ - إجماع الأمة على أن كذا ناسخ وكذا منسوخ .

٣ - تعارض الأدلة مع معرفة المتقدم من المتأخر فى التاريخ بأن يكون فى اللفظ مايدل على التقدم والتأخر مثل قوله ﷺ (**كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها**) أو يكون بإسناد الراوى أحدهما إلى شيء متقدم كقوله كان هذا فى السنة الفلانية وهذا فى السنة الفلانية وإحداهما معلومة التقدم على الأخرى كما لو قال كان هذا فى سنة الحديبية وهذا فى سنة الفتح، وذلك كله بشرط استواء سند كل من الناسخ والمنسوخ وأما إذا لم يستويا فالعمل بالأقوى تقدم أو تأخر كما هو مقرر .

ولا يعتمد فى النسخ على شيء من الأمور الآتية:

١ - الاجتهاد. ٢ - قول المفسر من غير دليل مما تقدم.

٣ - التعارض بين الأدلة ظاهرا فقط.

٤ - ثبوت أحد النصين بعد الآخر فى المصحف لأنه ليس على ترتيب النزول.

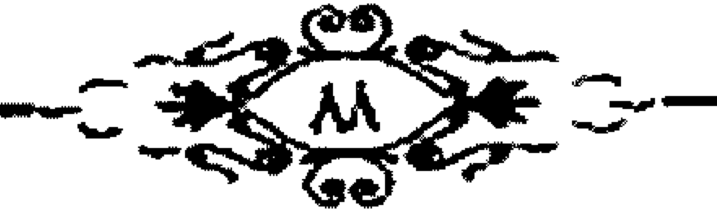
٥ - تأخر إسلام أحد الراويين عن الآخر أو كونه أصغر أو متجدد الصحبة.

٦ - كون أحد النصين موافقا للبراءة الأصلية فإن هذه الأمور كلها لا تعتمد فى قبول النسخ بل العمدة فيه إنما هو النقل الصحيح والإجماع والتعارض مع معرفة التاريخ.

ولنبين متى يكون التعارض مع معرفة التاريخ عمدة فى النسخ .

وذلك لأن النصين إما أن يتعارضا من كل وجه أو من وجه دون وجه، وهما إما قطعيان أو ظنيان أو أحدهما قطعي والآخر ظنى .

أما الأخير فلا يعقل فيه نسخ لأن العمل بالقطعي واجب تقدم أو تأخر .



وأما الأولان وهما القطعيان أو الظنيان فإن علم تأخر أحدهما أو دل على النسخ أحد طرقه السابقة قيل بالنسخ .

أما إذا لم يعلم المتأخر منهما ولم يدل على النسخ طريق صحيح وتعذر الجمع بينهما فلا يصار إلى نسخ أحدهما بالاجتهاد بل يجب على المكلف حينئذ التوقف عن العمل بأحدهما أو التخيير بينهما إن أمكن وقد علمت أن النسخ لا يعتمد فيه على الرأى والاجتهاد

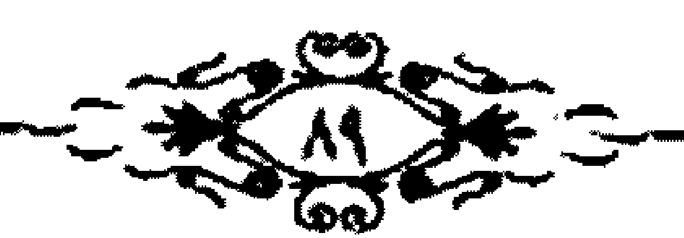
والعلماء في النسخ على ثلاث فرق:

(منهم) من يقبل فى النسخ أخبار الآحاد من العدول.

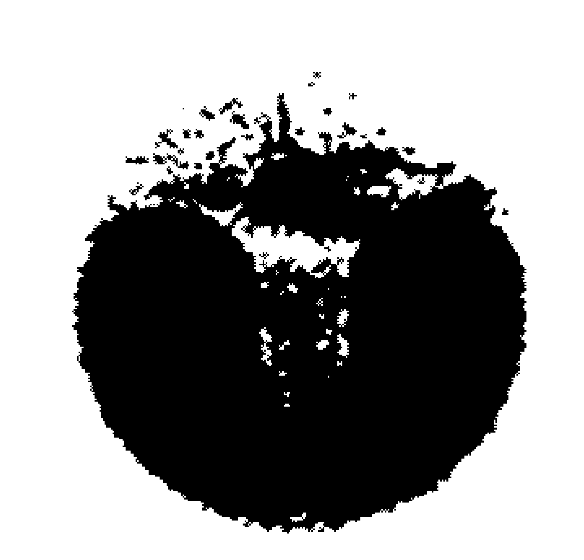
(ومنهم) من يكتفى فيه بقول مفسر أو مجتهد ولو لم يعتمد على نقل صحيح.

(ومنهم) من سلك مسلك الاعتدال فلا يرفض أخبار الآحاد العدول متى وردت من طريق صحيح ولا يقبل قول عوام المفسرين ولا آراء المجتهدين بغير سند وهذا الفريق قد سلك طريق الصواب.

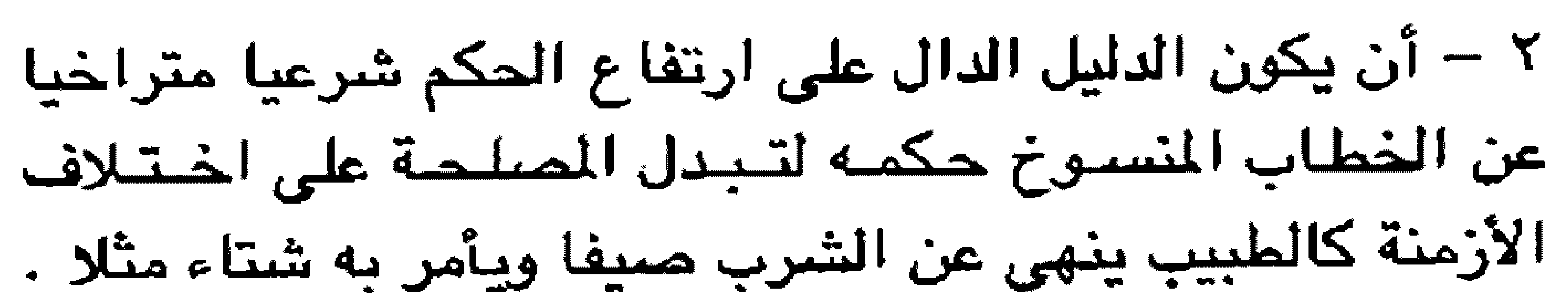
* * *



شروط النسخ



١ - أن يكون الحكم المنسوخ شرعيا .



٢ - أن يكون الدليل الدال على ارتفاع الحكم شرعيا متراخيا عن الخطاب المنسوخ حكمه لتبدل المصلحة على اختلاف الأزمنة كالطبيب ينهى عن الشرب صيفا ويأمر به شتاء مثلا .

٣ - ألا يكون الخطاب المرفوع حكمه مقيدا بوقت معين لأن التوقيت مانع من النسخ.

وهناك شروط مختلف فيها مثل كون نسخ القرآن بالقرآن والسنة بالسنة وكون النسخ ببدل وكون الناسخ مقابلا للمنسوخ مقابلة الأمر للنهى والمضيق للموسع وكون الناسخ والمنسوخ نصين قاطعين وغير ذلك فلا داعى لسردها..

أهمية معرفة الناسخ والمنسوخ

اعلم أن الركن الأعظم فى باب الاجتهاد معرفة الناسخ والمنسوخ لأن معرفة ظواهر النصوص سهلة لكن عند تعارض الأدلة متى عرف السابق من المتأخر يزول الإشكال ويسهل الحال ولذا ورد آثار كثيرة عن الصحابة وغيرهم فى الحث على تعلم الناسخ من المنسوخ فقد ورد أن عليا رضى الله عنه مر على قاض فقال له «أتعرف الناسخ من المنسوخ؟» قال «لا» فقال «هلكت وأهلكت».

وعن ابن عباس أنه قال فى قوله تعالى: ﴿ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾[1] قال «ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحرامه وحلاله». ودخل على رضى الله عنه المسجد فإذا رجل يخوف الناس فقال «ماهذا؟» قالوا «رجل يذكر الناس» فقال «ليس برجل يذكر الناس ولكنه يقول أنا فلان ابن فلان فاعرفونى» فأرسل إليه «أتعرف الناسخ والمنسوخ» قال «لا» قال «فاخرج من مسجدنا ولا تذكر فيه».

١ - البقرة : ٢٦٩ .



وقد وردت بهذا المعني آثار كثيرة وقليل من النظر كاف فى أن معرفة هذا الفن للفقهاء والأصوليين والمفسرين واجبة وإلا اختلطت الأحكام وقد يقف أحدهم عند المنسوخ فيتخذه حجة وعند ذلك يقع فى الضلال والإضلال ولا يميز الحرام من الحلال فهو من الفنون المهمة ولذا عنى به العلماء والمجتهدون من الأئمة، ومالم يثبت النسخ أيضا يتطرق الشك إلى أصل البعثة نعوذ بالله من ذلك لذا كان معرفة النسخ وما يتعلق به يتوقف عليها أصول الدين وفروعه وفقنا الله إلى معرفة الحق والصواب، ولما كان بعض المنكرين يحتج بأنه بداء ومنهم من يقول بأنه تخصيص، تعرضنا لبيان الفرق بينه وبين كل من البداء والتخصيص :

الفرق بين النسخ والبداء

البداء: هو الظهور بعد الخفاء ومنه بدا لنا سور المدينة بعد خفائه وبدا لنا الأمر الفلاني أى ظهر بعد خفائه ومنه قوله تعالى: ﴿ وَبَدَا لَهُم مِّنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ ﴾[1] وقوله: ﴿ وَبَدَا لَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا ﴾[2] وتقول بد الى ترك هذا الأمر بعد أن كنت عازما على فعله أو بدا الفعل بعد العزم على الترك فهو مفيد للظهور بعد الخفاء ومستلزم للعلم بعد الجهل وذلك مستحيل فى حق الله تعالى .

وأما النسخ فقد علمت أنه رفع الحكم الشرعي بخطاب شرعى متراخ عنه وهو مستلزم لتحويل العباد من حكم كان لحكمة ومصلحة فى وقت إلى حكم آخر لحكمة ومصلحة وكلا الحكمين المنسوخ والناسخ وما يترتب على كل منهما من الحكم والمصالح معلومة لله تعالى لجواز اختلاف المصلحة باختلاف الأزمان فقد تكون مصلحة أهل زمان فى المساهلة ومصلحة أهل زمان آخر فى الشدة أو العكس .

وإذا ظهر الفرق بين النسخ والبداء علم بالضرورة أن البداء مستحيل فى حقه تعالى لاستلزامه للجهل وأما النسخ فهو جائز فى حقه تعالى لاشتماله على الحكمة والمصلحة المعلومة.

ولما خفى الفرق بينهما على كل من اليهود والروافض غالى كل منهما فى طرف



١ - الزمر : ٤٧ .
٢ - الجاثية: ٣٣ .

فاليهود أحالوه فى حق الله تعالى ظنا منهم أن النسخ هو البداء وهم فى ذلك واهمون فقد كفروا بناء على الوهم وسيأتى إثبات النسخ بالأدلة العقلية والنقلية.

وأما الروافض فأجازوا البداء على الله تعالى فكانوا أشد كفرا واستدلوا بأقوال مكذوبة نسبوها للإمام على ولبعض أهل البيت وهى مما انتحلها الكذاب الثقفى ترويجا لدعوته العصمة لنفسه كما استندوا إلى قوله تعالى: ﴿ يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ ﴾[1] وليس فى الآية دليل لهم فإن معناها يمحو المنسوخ ويثبت الناسخ أو يمحو الحسنات بالردة أو يمحو السيئات بالحسنات.

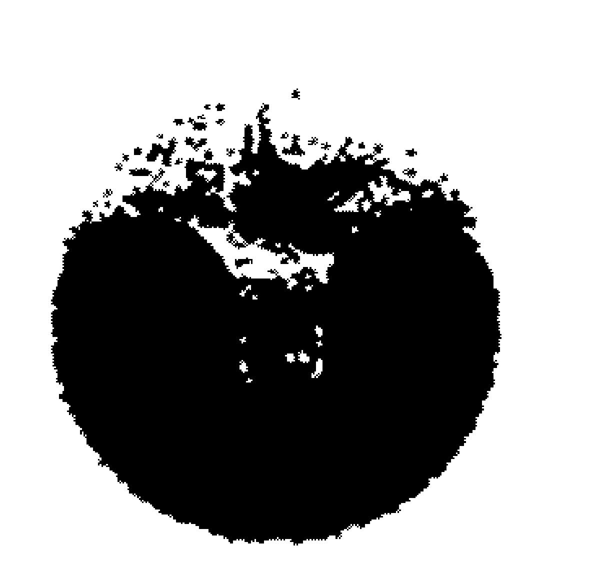
والآيات القرآنية تشهد بذلك ومنها قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾[2] وقوله تعالى: ﴿ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ.. ﴾[3] أو محو ما يشاء من الآجال والأرزاق وإثبات غيرها وهكذا .. والأدلة العقلية الدالة على أن الله عالم بكل شىء وأنه لا يخفى عليه شىء تكذبهم فى نسبة البداء لله تعالى وكذلك الأدلة السمعية التى تفوق العد ومنها قوله تعالى: ﴿ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ﴾[4] وقوله: ﴿ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾[5] فهؤلاء الروافض وإن أقروا بالنسخ إلا أنهم ضلوا الصواب فى اعتقادهم أنه هو البداء فقد نسبوا لله تعالى ما قامت الأدلة العقلية والسمعية على أنه تعالى منزه عنه.. تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا.

* * *

---

١ - الرعد : ٣٩.
٢ - هود : ١١٤ .
٣ - البقرة : ٢١٧ .
٤ - الحشر : ٢٢ .
٥ - البقرة : ٢٩ .

الفرق بين النسخ والتخصيص



التخصيص: قصر العام على بعض أفراده بألا يراد منه البعض..
والغرض من التخصيص بيان أن المتكلم بالعام لم يرد أن حكمه يتناول لما خرج بالتخصيص.
والنسخ: رفع الحكم بعد أن كان مرادا للمتكلم بالمنسوخ.

ويفرق بين النسخ والتخصيص بوجوه :

(أولها) أن التخصيص يفيد أن حكم ماخرج لم يكن مرادا من العام أصلا بخلاف النسخ فإن الحكم كان مرادا ثم رفع .

(ثانيها) أن التخصيص لايتأتى إذا كان المأمور واحدا فإنه لايعقل إخراج شيء منه بخلاف النسخ فإنه يتأتى إذا كان المأمور واحدا كنسخ بعض الأحكام الخاصة بالنبي ﷺ .

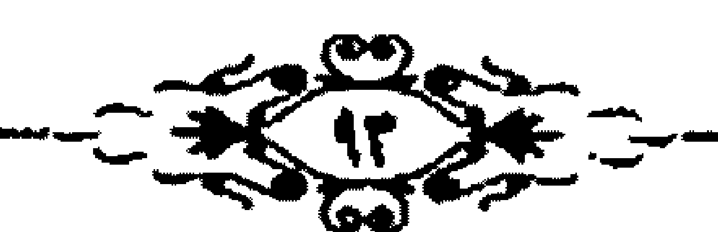
(ثالثها) المنسوخ بعد النسخ لايجوز العمل به بخلاف العام بعد التخصيص فإن العمل به باق فيما بقى .

(رابعها) التخصيص يجوز بالدليل العقلي وبالقياس وبالإجماع بخلاف النسخ فإنه لايكون إلا بالخطاب الشرعي .

(خامسها) النسخ لايكون إلا بخطاب متراخ بخلاف التخصيص فإنه قد يكون بمتأخر أو بمتقدم أو مقارن .

نعم قد قيل إنه لو تأخر عن وقت العمل بالعام كان الخاص ناسخا للعام بالنسبة لما تعارضا فيه كما لو ورد مثلا اقتلوا المشركين وبعد وقت العمل به ورد ولا تقتلوا أهل الذمة فإن هذا الخطاب الخاص يكون ناسخا لحكم قتل أهل الذمة.

وإنما لم يجعل الخاص فى هذه الصورة مخصصا بل جعل ناسخا لأنك قد علمت أن الغرض من التخصيص هو بيان المراد بالعام فلو تأخر عن وقت العمل بالعام لزم تأخير البيان عن وقت الحاجة وذلك غير جائز.



ولما اشتبه التخصيص بالنسخ على كثير من العلماء أدخلوا صورا من التخصيص فى باب النسخ وبذلك زادوا وأكثروا من تعداد المنسوخ كما أن بعض العلماء أنكر النسخ بالكلية اكتفاء بالتخصيص.

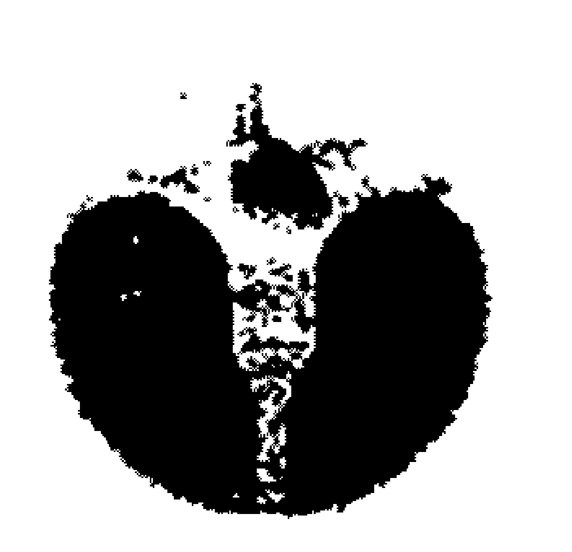
ومنشأ هذا الاشتباه أن النسخ فيه تخصيص الحكم ببعض الأزمان مع أن العموم في الأزمان كالأحوال إنما هو تابع لعموم الأفراد فالمقصود الأصلى من التخصيص إخراج بعض الأفراد التى يتناولها اللفظ لا إخراج بعض الأزمان فقط كما هو الحال فى النسخ.

(سادسها) النسخ لايقع فى الأخبار كما سيأتى بخلاف التخصيص فإنه يكون فى الأخبار وبمعرفة الفرق بين التخصيص والنسخ تندفع شبه كثيرة فى عد كثير من الآيات المنسوخة وسيأتى التنبيه على شىء من ذلك .

* * *



إثبات النسخ جوازا ووقوعا



اتفق أهل الشرائع على جواز النسخ عقلا ووقوعه شرعا ولم يخالف في ذلك سوى اليهود وهم ثلاث فرق:

(إحداها) وهي «الشمعنية» قالت باستحالته عقلا..

(والثانية) وهي «العنية» ذهبت إلى جوازه عقلا وامتناعه شرعا أي عدم وقوعه .

(والثالثة) وهي «العيسوية» ذهبت إلى جوازه عقلا ووقوعه سمعا وهؤلاء قد اعترفوا بنبوة سيدنا محمد ﷺ ولكن إلى العرب خاصة لا إلى الأمم كافة. وهذه لايتكلم معها بأكثر من أنه متى سلمت رسالته وجب تصديقه في عموم دعوته..

ولم يخالف من المسلمين في النسخ أحد سوى «أبي مسلم بن بحر الأصفهاني» فإنه جوزه عقلا وقال بعدم وقوعه شرعا .

وعلى ذلك فالكلام في مقامين:

(أولهما) الجواز العقلي.. (وثانيهما) الوقوع شرعا..

ولنبدأ بالمقام الأول

الدليل على جوازه النسخ عقلا:

(أولا) بالنسبة لمن لايعتبر الغرض في أفعاله تعالي يستدل عليه هكذا:

«الله تعالى لاتعلل أفعاله بالأغراض، وكل من كان كذلك فله أن يأمر بالفعل في وقت وينسخه بالنهي عنه في وقت آخر، كما أمر بالصيام في نهار رمضان ونهى عنه في يوم العيد».

(ثانيا) بالنسبة لمن يعتبر الغرض في أفعاله تعالى. فمع عدم تسليمه يستدل عليه هكذا:-

«الله تعالى يجوز عليه أن يعلم استلزام الأمر بالفعل في وقت لمصلحة واستلزام النهي عنه في وقت آخر لمصلحة وكل من كان كذلك جاز أن يأمر



المكلف بالفعل في وقت لعلمه بمصلحة فيه وأن ينهاه عنه في زمان آخر لعلمه بمصلحة فيه».

ويمكن الاستدلال على جوازه عقلا ووقوعه شرعا بوجه آخر حاصله أنه لو لم يكن النسخ جائزا عقلا وواقعا سمعا لما ثبتت نبوة سيدنا محمد ﷺ لكن نبوته قد ثبتت.

ودليل الملازمة أنه لو لم يجز النسخ ويقع لكانت الشرائع السابقة باقية. وذلك مستلزم لعدم ثبوت نبوته ﷺ .

وأما دليل الاستثنائية فهو أن نبوته ﷺ قامت الأدلة العقلية القطعية على ثبوتها وكل ما كان كذلك فقد ثبت .

وإذا كانت نبوته ثابتة فالشرائع السابقة ليست باقية فالنسخ جائز وواقع.

وليس لأحد أن يقول إن ثبوت نبوته ﷺ ليس دليلا على النسخ بل قد يجوز أن يكون ذلك بسبب انتهاء أمد الشرائع السابقة، لأنا نقول إن اليهود والنصارى لايعترفون بانتهاء أمد شرائعهم وليس عندهم نص صريح يدل على ذلك لذا وجب الإثبات عليهم بالدلائل القطعية وعلى ذلك فالنسخ جائز وواقع.

وقد ذكر المانعون أدلة نذكر منها الأهم عندهم ونتبعه بالرد عليه قالوا: -

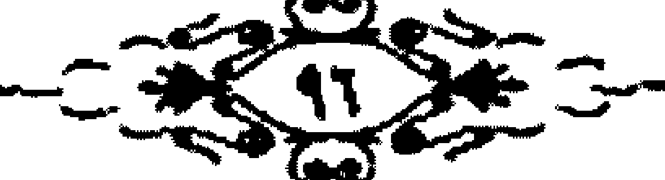
(أولا) لو جاز النسخ لكان إما لحكمة ظهرت لم تكن ظاهرة قبله وإما لغير حكمة والتالي بقسميه باطل.

أما الأول: فلأنه يلزم البداء المستلزم لسبق الجهل وهو محال على الله تعالى.

وأما الثاني فلأنه مستلزم للعبث وهو محال أيضا عليه تعالى.

(وأجيب أولا) بمنع الملازمة لأن كلا من حكمة الناسخ وحكمة المنسوخ معلوم له تعالى من قبل فلم يتجدد علمه بها وإن تجددت الحكمة بأن حصلت بعد أن لم تكن حاصلة وهذا لايقتضي سبق الجهل بها وليس هذا من باب البداء بل هو من نقل العباد من عبادة إلى عبادة أخرى ومن حكم إلى حكم آخر لضرب من المصلحة معلوم له من قبل وذلك لإظهار حكمته وكمال مملكته.

ومن المعلوم أن الشرائع يقصد بها مصالح الخلق، والعالم بالمصالح تتبدل خطاباته على حسب تبدل المصالح كالطبيب الذي يراعي أحوال المريض فيأمره باستعمال الدواء على نحو خاص إلى زمان معين وينهاه عنه في وقت آخر وكل



من الأمر والنهي للمصلحة، وكالوالد في تأديب ولده يأخذه بالرفق واللين تارة ثم يأخذه بالعنف والشدة تارة أخرى مراعيا في ذلك كله مصلحته وتهذيبه، وبهذا قد بطل الدليل المذكور .

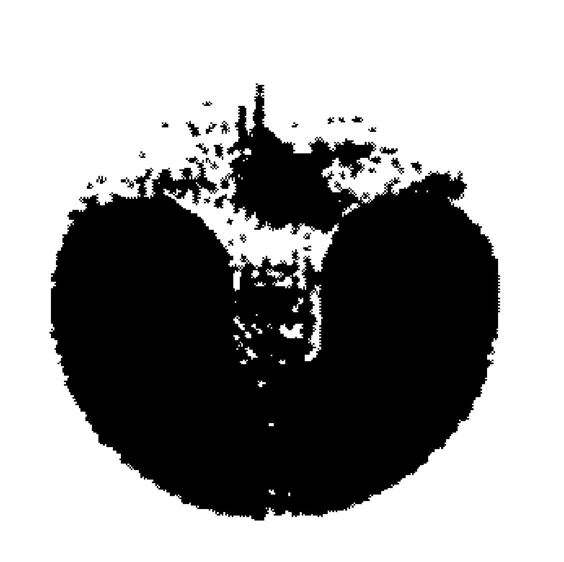
قالوا ثانيا: لو جاز نسخ الحكم لكان ذلك إما مع علم الباري تعالى باستمرار ذلك الحكم أبدا أو مع علمه بكونه مؤقتا لكن التالي بقسميه باطل، أما الأول فلما يلزمه من انقلاب العلم جهلا وهو محال عليه تعالى وأما الثاني فلأن الحكم ينتهي في الوقت الذي علم الله انتهاءه فيه فلا يتأتى نسخه لعدم وجوده .

(ويجاب باختيار الثاني) وهو أن الله تعالى يعلم انتهاءه في وقت معين وهو يعلم أيضا أنه سينسخه في ذلك الوقت لمصلحة، يعني يعلم انتهاءه بسبب نسخه إياه كما يعلم الأسباب ومسبباتها قبل وقوعها واذا كان الله تعالى يعلم ارتفاع حكم ما بالنسخ كان ذلك مستلزما لوجود نسخ ذلك الحكم وإلا لانقلب العلم جهلا وعلى هذا فقد بطل الاستدلال على المنع ويبقى الجواز عقلا .

* * *



الدليل على وقوع النسخ شرعا



ولنا فيه مسلكان الأول بالنسبة لليهود والثاني لأبي مسلم بن بحر الأصفهاني (أما إثباته على اليهود) فهو أن النسخ وقع بشريعة موسى كما وقع فيها واليهود أنفسهم يعترفون بذلك وكل واقع جائز فالنسخ جائز أما الصغرى فثابتة بما يأتي:

(أولا) جاء في التوراة بزعمهم أن الله تعالى قال لنوح عند خروجه من السفينة إني جعلت كل دابة مأكلا لك ولذريتك وأطلقت ذلك لكم كنبات العشب ماخلا الدم فلا تأكلوه وقد حرم الله على موسى وعلى بنى إسرائيل كثيرا من الحيوان.

(ثانيا) كان آدم عليه السلام يزوج الأخ من الأخت وقد حرم الله ذلك في شريعة موسى وفي شريعة غيره.

(ثالثا) أمر الله إبراهيم الخليل بذبح ولده ثم قال له لا تذبحه وهم يقولون بذلك (وهذه الأوجه الثلاثة تثبت أن النسخ وقع بشريعة موسى كما وقع في غيرها).

(رابعا) إن الله أمر بنى إسرائيل بأن يقتلوا من عبد منهم العجل ثم أمرهم برفع السيف عنهم وهذا يدل على أن النسخ وقع في شريعتهم نفسها .

أما إثباته بالنسبة لأبي مسلم فمن وجوه:

(أولها) قوله تعالى:﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ ﴾[1] وقوله تعالى: ﴿ يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾[2] وقوله تعالى: ﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا ﴾[3] فهذه الآيات كلها تدل على جواز النسخ.

(ثانيها) إجماع السلف على وقوع النسخ في الشريعة الإسلامية.

(ثالثها) وقوعه في القرآن وهو دليل الجواز ضرورة أن كل واقع جائز كما تقدم .

---

١ - النحل : ١٠١ .   ٢ - الرعد : ٣٩ .   ٣ - البقرة : ١٠٦ .



(ومن ذلك) نسخ حكم آية الاعتداد بالحول للمتوفى عنها ونسخ حكم الصدقة بين يدى النجوى، ونسخ حكم ثبات العشرين للمائتين فهذه كلها تثبت وقوع النسخ فى القرآن وهو فى السنة كثير .

(احتج أبو مسلم على عدم وقوعه فى القرآن) بقوله تعالى: ﴿لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾[1] ووجه استدلاله أن المعنى أن أحكامه لاتبطل أبدا، ورد بأن المعنى أن القرآن لم يتقدمه من الكتب مايبطله ولا يأتى بعده ما يبطله ولا يقوم العقل الصحيح على خلافه بل جميع ماجاء به من المقاصد والعقائد متفق مع جميع ماجاءت به الكتب السماوية ويؤيده العقل الصحيح .

وأيضا فالنسخ ليس إبطالا للحكم وإنما يعرف به بيان أمده الذى لم يكن معروفا من قبلُ لحكم ومصالح ومعنى إنكار أبى مسلم لوقوع النسخ أنه يزعم أن الأحكام التى نسخت من غير شريعتنا كانت مقيدة بظهور شريعتنا وكذلك الأحكام التى نسخت من شريعتنا كانت مقيدة بظهور أحكام أخرى تناقضها من شريعتنا وعلى ذلك فالنسخ عنده من باب التخصيص فى الزمان وبذلك يرجع خلافه مع الجمهور الى اللفظ والتسمية فقط.

(ولا يتوهم) أن معنى إنكاره للوقوع أنه يقول ببقاء جميع الشرائع المتقدمة أو ببقاء الأحكام التى أُجمع السلف على نسخها فى شريعتنا لأن نسخ بعض الشرائع السابقة ثابت بالأدلة القاطعة الدالة على حقية الشريعة الإسلامية وذلك معلوم من الدين بالضرورة، وكذلك نسخ بعض أحكام شريعتنا ثابت بالأدلة القاطعة وإنما رددنا عليه مع كون خلافه فى الحقيقة لفظيا لاشتراكه فى المقالة مع اليهود وإن كان مختلفا وإياهم فى المرمى، وقد علمت الفرق بين النسخ والتخصيص فلا وجه لعده من التخصيص .

وإذ قد ثبت النسخ عقلا ووقوعه شرعا فلنتكلم فى أبحاثه:

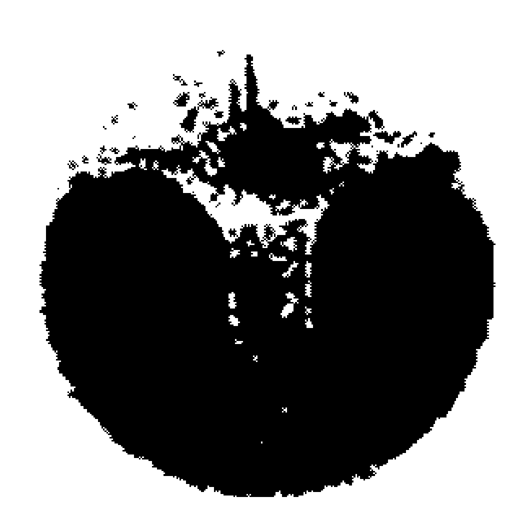
* * *

---

١ - فصلت : ٤٢ .



المواضع التي يدخلها النسخ والتي لا يدخلها



أما الذى يدخله النسخ فهو الأوامر والنواهى، والذى لا يدخله النسخ هو الأخبار، لأن خبر الله تعالى على ماهو عليه فلا يدخله نسخ إلا إذا كان الخبر بمعنى الأمر أو النهى فإن النسخ يجوز أن يدخله حينئذ ومثال الخبر فى معنى النهى قوله تعالى: ﴿الزَّانِي لا يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لا يَنكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾[1] فإن ذلك في معنى لاتنكحوا، ومثال الخبر الذى فى معنى الأمر قوله تعالى : ﴿تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا﴾[2] فإنه فى معنى ازرعوا.. وليست جميع الأوامر والنواهى أو الأخبار التى بمعناها قابلة للنسخ بل منها مالا يدخله النسخ أبدا وهى الأوامر والنواهى المتعلقة بالاعتقادات الراجعة إلى ذات الله تعالى وصفاته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وإنما لم يدخلها النسخ لأنها لاتتغير وقد أمرنا الله باعتقادها.

وكذلك الآداب الخلقية لا يدخلها النسخ لأنها أمور عقلية ظاهرة لا يتأتى شرع بخلافها وكذلك أصول العبادات والمعاملات والمزاجر والمشتهيات لا يدخل النسخ فى أصولها لأنه يستحيل أن تنفك شريعة من الشرائع عن عبادة واقعة في حيز البدن كالصلاة ،أو واقعة فى حيز المال كالزكاة، أو عبادة فى إمساك الشهوة كالصوم كما لاتخلو شريعة عن معاملات بها ينتظم أمر العدالة ويمتنع التهارج، ولا عن مزاجر بها ينزجر الناس عن استباحة نفوس الغير وأعراضهم وأموالهم وأنسابهم، وعن استباحة الدين ولا تخلو شريعة أيضا عن إباحة طعام وشراب ونكاح وتحريم طعام وشراب ونكاح، وإذا كانت الشرائع كلها لاتخلو عن هذه الأمور كانت أصولها غير قابلة للنسخ أما فروعها: وهى هيئاتها وأشكالها وأمكنتها وأزمنتها وأعدادها وبالجملة كمياتها وكيفياتها فهى التى تقبل النسخ.

والدليل على أن أصول هذه الأشياء لا تقبل النسخ ماورد من النصوص

---

١ – النور : ٣ .

٢ – يوسف : ٤٧ .



الدالة على وجودها في الشرائع السابقة، فمن ذلك قوله تعالى في العبادات: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾[1] وقوله تعالى حكاية عن عيسى ﴿ وَأَوْصَانِي بِالصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴾[2] وقوله تعالى: ﴿ لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ ﴾[3] وقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾[4] وقوله تعالى: ﴿ وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ ﴾[5] وقوله تعالى: ﴿ وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ ﴾[6] وقوله تعالى في القرابين: ﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الآخَرِ قَالَ لأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾[7] وفي القصاص: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأَنفَ بِالأَنفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾[8] وفي الجهاد قوله: ﴿ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴾[9] وفي المطاعم والمشارب: ﴿ كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلاَّ مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾[10] وقوله: ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴾[11] وفي الإجارة والنكاح قوله تعالى حكاية عن شعيب: ﴿ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَىٰ أَن تَأْجُرَنِي

---

١ – الشورى : ١٣ . ٢ – مريم : ٣١ . ٣ – الحج : ٦٧ .
٤ – البقرة : ١٨٣ . ٥ – الحج : ٢٧ . ٦ – الحج : ٢٦ .
٧ – المائدة : ٢٧ . ٨ – المائدة : ٤٥ . ٩ – آل عمران : ١٤٦ .
١٠ – آل عمران : ٩٣ . ١١– النساء : ١٦٠ .

ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [1] .

وفى الآداب الخلقية قوله : ﴿ وَلا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلا تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾[2] .

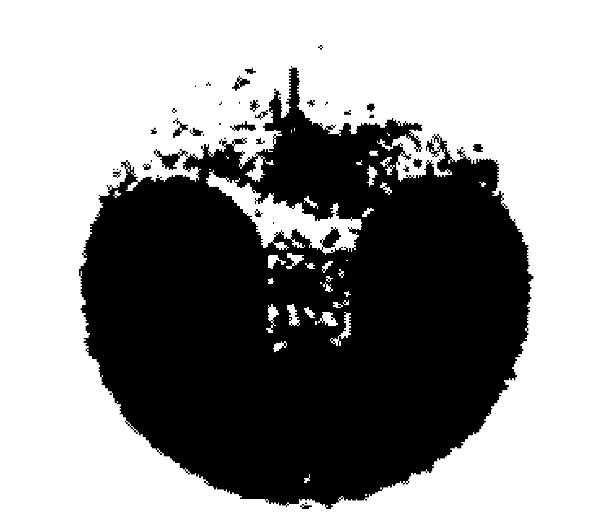
ولو أردنا تتبع ماورد من ذلك لطال المقال ومن هذه النصوص وغيرها يتبين أن أصول هذه الأشياء كانت مقررة فى الشرائع السابقة فهى غير قابلة للنسخ، وأما فروعها على النحو المتقدم فهى قابلة للنسخ على نحو ماوردت به الشرائع والله أعلم .

* * *

١ - القصص : ٢٧ .　　٢ - لقمان : ١٨ .



نسخ كل من الكتاب والسنة بالكتاب والسنة



وينتظم ذلك فى أربعة أقسام :

(القسم الأول) نسخ القرآن بالقرآن أى نسخ بعض أحكام آياته ببعض آياته وهذا القسم متفق على جوازه ووقوعه من القائلين بالنسخ، أما الجواز فلأن آيات القرآن متساوية فى العلم بها ووجوب العمل بمقتضاها فلا تفاوت بينها فى ذلك، وأما الوقوع فلما ثبت من نسخ آية الاعتداد بالحول بآية الاعتداد بأربعة أشهر وعشرة أيام وغير ذلك مما تقدم بعضه وسيأتى غيره .

(القسم الثانى) نسخ القرآن بالسنة وهو نوعان: النوع الأول نسخه بالسنة الآحادية أى الثابتة بالخبر الآحادى، وهذا النوع الحق عدم جوازه لأن القرآن متواتر والآحاد مظنون ولا يصح نفى المعلوم بالمظنون وقد أجازه بعضهم وصححه بعضهم محتجاً بأن القرآن وإن كان متواتراً إلا أن محل النسخ هو الحكم ودلالته عليه ظنية لا قطعية فلم يلزم نفى المعلوم بالمظنون، ويمكن دفع هذا بأن السنة الآحادية مظنونة من جهتين من جهة الثبوت ومن جهة الدلالة على الحكم بخلاف القرآن فإنه قطعى الثبوت وإن كان ظنى الدلالة فالحق عدم جوازه وعدم وقوعه .

(النوع الثانى) نسخ القرآن بالسنة المتواترة وهذا النوع قد أجازه جمهور المتكلمين من الأشاعرة والمعتزلة ومن الفقهاء مالك وأصحاب أبى حنيفة .

ومنعه الشافعى وأكثر أصحابه وأهل الظاهر وأحمد فى إحدى روايتيه واستدل المجوزون بأن الكتاب والسنة كلاهما وحى من الله تعالى كما قال تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾[1] غير أن القرآن وحى متلو والسنة وحى غير متلو ونسخ أحد الوحيين بالآخر غير ممتنع عقلا لذاته (فلو امتنع نسخ القرآن بالسنة لامتنع لغيره لا لذاته لكنه لا يمتنع لغيره).

أما الملازمة فلما بينا من أنه غير ممتنع لذاته فلو كان ممتنعا لكان لغيره وأما بطلان التالى فلأن الأصل عدم الغير فثبت أنه غير ممتنع.

---

١ – النجم : ٣ ، ٤ .



واستدل بعض المجوزين على الوقوع بأن آية الوصية للوالدين والاقربين نسخت بقوله ﷺ (لا وصية لوارث) .

ورد بأن هذا غير متواتر فلا ينسخ، وأجيب بمنع عدم تواتره للمجتهدين الحاكمين بالنسخ لقربهم من النبى ﷺ .

واستدل المانعون بمايأتى : -

أولا: قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾[1] ووجه الدلالة أنه تعالى يقول (نأت) فقد وصف نفسه بأنه هو الذى يأتى والسنة من قبل الرسول ﷺ لا من قبل الله تعالى وأنه تعالى يقول (بخير منها أو مثلها) والسنة ليست خيرا من القرآن ولا مثله فوجب ألا ينسخ القرآن إلا القرآن.

ويجاب بأن السنة من قبل الله كالقرآن إلا أنها وحى لايتلى كالقرآن كما سبق بيانه وقوله (نأت) دال على السنة أيضا وأن المراد الخيرية فى الحكم لافى اللفظ إذ من المعلوم أن ألفاظ القرآن لا تفاضل بينها من حيث اللفظ، والنسخ إنما يتعلق بالأحكام وقد يكون الحكم الناسخ من السنة أصلح من الحكم المنسوخ من القرآن بأن يكون أكثر ثوابا أو أخف أو أيسر وهلم جرا .

ثانيا: قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِن تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلاَّ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ ﴾[2] وجه الدلالة أنه نفى فى الآية جواز تبديله من النبى ﷺ والنسخ تبديل فقد انتفى جوازه.

ويجاب بأن الكلام ظاهر فى الوحى بأن يضع مالم يوح به إليه مكان ما أوحى به إليه لا فى الحكم ولئن سلمنا أنه فى الحكم فالمنفى فى الآية أن يكون التبديل من تلقاء نفسه والسنة ليست من تلقاء نفسه بل بوحى من الله تعالى .

القسم الثالث: نسخ السنة بالقرآن وهذا النوع نقل عن الشافعى فى إحدى روايتيه منعه كالذى قبله وقال بجوازه الجمهور من المتكلمين والفقهاء وبوقوعه شرعا. واستدلوا على جوازه بمثل الاستدلال فى النوع الثانى وأنه لو امتنع لكان لغيره لا لذاته لكن التالى باطل وبيانه مثل ماتقدم.

واستدل على الوقوع بأمور منها: -

١ - البقرة : ١٠٦ . ٢ - يونس : ١٥ .

أن التوجه إلى بيت المقدس كان ثابتا بالسنة إذ ليس فى القرآن نص يدل على وجوبه وقد نسخ بالقرآن وهو قوله تعالى: ﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾[1].

ومنها: أن وجوب صوم يوم عاشوراء كان ثابتا بالسنة. وليس فى القرآن مايدل عليه وقد نسخ بقوله تعالى: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾[2] .

ومنها: أن حرمة المباشرة ليلة الصيام كانت ثابتة بالسنة وقد نسخت بالقرآن وهو قوله تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ﴾[3].

وأورد من قبل المانعين أنه يحتمل أن يكون النسخ فى المذكورات بالسنة ووافقها القرآن، ورد هذا بأنه يمنع من تعيين الناسخ أبدا لتطرق ذلك الاحتمال اليه وهو خلاف الإجماع.

واحتج المانعون بأمور:-

منها: قوله تعالى: ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾[4] .

فقد دل على أن الغرض من بعثته ﷺ تبيين الأحكام فلو كان ناسخا لكان رافعا لا مبينا.

وأجيب بأن المراد بالبيان التبليغ لأنه إظهار، سلمنا أنه ليس المراد به التبليغ فالنسخ نوع من البيان لأنه بيان لأمد الحكم ولئن سلمنا أنه ليس بيانا فإن كونه مبينا للأحكام لاينافى كونه ناسخا لبعضها لأنه يكون مبينا لما ثبت من الأحكام وناسخا لما ارتفع منها ولا منافاة بينهما. وإذا فالحق جوازه ووقوعه.

(قال الجلال المحلى) عند شرح قول ابن السبكى فى جمع الجوامع :

(قال الشافعى: وحيث وقع بالسنة فمعها قرآن أو بالقرآن فمعه سنة عاضدة تبين توافق الكتاب والسنة مانصه :

هذا فهمه المصنف من قول الشافعى رضى الله عنه فى الرسالة لا ينسخ كتاب الله إلا كتابه وهكذا فسنة رسول الله ﷺ لا ينسخها إلا سنته ولو أحدث

---

1 - البقرة : ١٤٤ .
2 - البقرة : ١٨٧ .
3 - البقرة : ١٨٥ .
4 - النحل : ٤٤ .



الله في أمر غير ماسن فيه رسوله لسن رسوله ما أحدث الله حتى يبين للناس أن له سنة ناسخة لسنته أي موافقة للكتاب الناسخ لها إذ لاشك في موافقته له كما في نسخ التوجه في الصلاة إلى بيت المقدس الثابت بفعله ﷺ بقوله تعالى: ﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾(١) وقد فعله ﷺ وهذا القسم ظاهر في الفهم والوجود والأول محمول عليه في الفهم محتاج الى بيان وجوده.

ويكون المراد من صدر كلام الشافعي أنه لم يقع نسخ الكتاب إلا بالكتاب وإن كان ثم سنة ناسخة له ولا نسخ السنة إلا بالسنة وإن كان ثم كتاب ناسخ لها أي لم يقع النسخ لكل منهما إلا ومعه مثل المنسوخ عاضد له، ولم يبال المصنف في هذا الذي فهمه وحكاه عنه بكونه خلاف ما حكاه غيره من الأصحاب عنه من أنه لا تنسخ السنة بالكتاب في أحد القولين ولا الكتاب بالسنة قيل جزما. وقيل في أحد القولين.

ثم اختلفوا هل ذلك بالسمع فلم يقع أو بالعقل فلم يجز، وقال بكل منهما بعض، وبعض استعظم ذلك منه لوقوع نسخ كل منها بالآخر كما تقدم، وما فهمه المصنف غير دافع لمحل الاستعظام فأنت ترى أنه حمل كلام الشافعي على أنه لابد من أن يعاضد أحدهما الآخر في نسخ أحدهما للآخر فهو إنما يمنع الاستقلال بالنسخ، والقسم الذى قيل إنه محتاج إلى بيان وجوده مثلوا له بنسخ آية الوصية للأقربين بالسنة وهي (لا وصية لوارث) وعضد بآية ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾(٢) وعلى هذا فخلاف الشافعي في المثالين ليس حقيقيا.

(القسم الرابع) نسخ السنة بالسنة وهو أربعة أنواع :

١ – نسخ متواترة بمتواترة. ٢ – نسخ آحاد بآحاد.

٣ – نسخ آحاد بمتواترة. ٤ – نسخ متواترة بآحاد.

والثلاثة الأول جائزة عقلا ولا مانع من وقوعها شرعا .

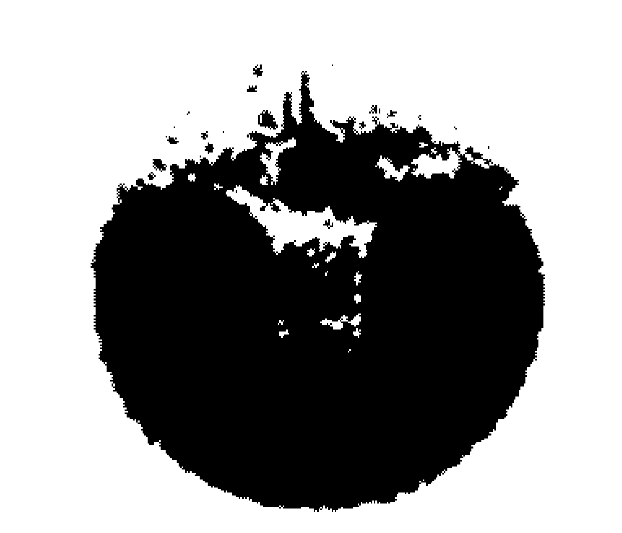
وأما النوع الرابع فالحق عدم جوازه على نحو ما قدمنا من منع نسخ القرآن بالسنة الآحادية على ماهو الحق .

ومن نسخ السنة بالسنة نسخ قصر وجوب الغسل على نزول الماء الثابت بحديث (**إنما الماء من الماء**) بحديث (**إذا جلس بين شعبها الأربع ثم أجهدها فقد وجب الغسل**) وقد أطلنا المقال في هذا البحث لأنه من الأبحاث المهمة في باب النسخ .

---

١ – البقرة : ١٤٤ . ٢ – النساء : ١١ .

نسخ كل من الإجماع والقياس والنسخ بهما



وينتظم ذلك البحث كالذى قبله فى أربعة أنواع:

(النوع الأول) نسخ الحكم الثابت بالإجماع والحق عدم جوازه فضلا عن وقوعه، ووجه ذلك أن الإجماع دليل قطعى فالحكم الثابت قطعي ولا يعقل بعد الإجماع وجود قطعي يكون ناسخا له لأن ذلك القطعي إما نص ولايعقل وجوده بعد الإجماع ضرورة تقدم النص على الإجماع، وإما إجماع آخر قطعي وحينئذ تكون الأمة أولا مجمعة على قطعي فإذا لايعقل نسخه بقطعي كما أن غير القطعي لايكون ناسخا بحال.

(النوع الثانى) النسخ بالإجماع أى أن يكون الإجماع هو الناسخ لحكم سابق بإجماع آخر أو بغير الإجماع، والحق أن الإجماع لايكون ناسخا له ولايكون منسوخا خلافا لبعض المعتزلة فإنهم يجوزون النسخ بالإجماع والحق عدم جوازه لأنه لو فرض الإجماع ناسخا لكان المفروض منسوخا إما قطعيا وإما ظنياً وكلاهما لا يتصور فيه النسخ .

أما على فرض كونه قطعيا فلأنه يلزم أن يكون الإجماع على خلاف القطعى فيكون خطأ فلا يعقل ناسخا، وأما على فرض كون المنسوخ ظنيا فلأن الإجماع الذى فرض ناسخا يكون هو الدليل وما فرض منسوخا لا يكون دليلا فلا يعقل نسخ لعدم تكافؤ الأدلة حينئذ وبهذا ظهر عدم جواز النسخ بالإجماع.

وأما قولهم هذا الحكم منسوخ إجماعا مثلا فمعناه أن الإجماع منعقد على أنه نسخ بدليل آخر لا أن الإجماع هو الناسخ له فيكون المجمع عليه هو أن دليل كذا ناسخ لحكم دليل كذا .

(النوع الثالث) نسخ الحكم الثابت بالقياس وهو إما مظنون أو مقطوع .

(أما المظنون) فلا يعقل نسخه لأن ما فرض ناسخا له إما راجح عليه أو مساو له أو مرجوح، أما الأولان فعلى فرض وجودهما يبطل شرط العمل



بالقياس الذى هو عدم وجود راجح أو مساو، وعلى ذلك فلا نسخ وأما الأخير فلا يعقل النسخ به لأنه مرجوح.

(وأما المقطوع) فإن كان بعد زمنه ﷺ فلا يجوز نسخه لأنه لاولاية للأمة فى النسخ بعده ﷺ نعم قد يظهر أن حكم المقيس عليه كان منسوخا فيبطل القياس.

وإن كان فى زمنه ﷺ فيجوز نسخه على المختار لجواز أن يرد نص من النبى ﷺ على خلاف القياس فيكون ناسخا له .

(**النوع الرابع**) النسخ بالقياس أى أن يكون القياس دليلا على نسخ حكم ما ثابت بالقياس أو بغيره.

وهذا النوع اختلف فيه على أربعة أقوال.

١ - الجواز مطلقا بحجة أنه مستند إلى نص فكان الناسخ له النص.

٢ - عدم الجواز مطلقا وإلاّ لزم تقديم القياس على النص مع كونه أصلا له فى الجملة.

٣ - الجواز إن كان القياس جليا وهو ماقطع فيه بنفى الفارق كقياس الأمة على العبد فى تقويم النصيب على السيد المعتق، وعدم الجواز إن كان خفيا وهو مالم يقطع فيه بنفى الفارق .

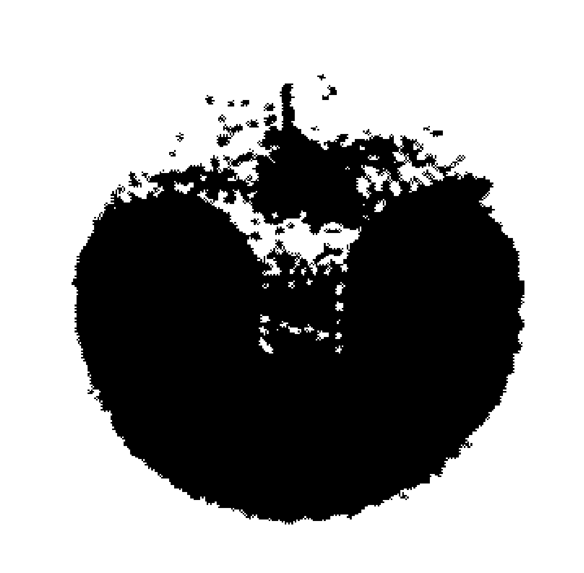
٤ - الجواز إن كان فى زمنه ﷺ والعلة منصوصة، وعدم الجواز إن كان بعده أو كانت العلة غير منصوصة.

والمختار فى هذه المسألة أن القياس إن كان ظنيا لاينسخ به مطلقا لأنه لو نسخ حكما لكان المنسوخ به إما قطعيا أو ظنيا فإن كان قطعيا لزم نسخ المقطوع بالمظنون وذلك باطل وإن كان ظنيا فإما أن يكون راجحا أو مرجوحا أو مساويا.

فإن كان راجحا لزم نسخ الراجح بالمرجوح وذلك باطل وإن كان مرجوحا أو مساويا فقد زال شرط وجوب العمل به فلا نسخ حينئذ لأن شرط وجوب العمل به عدم وجود راجح عليه أو مساو وإن كان القياس قطعيا والعلة منصوصة فى زمنه ﷺ جاز النسخ به وإلا فلا.



أنواع النسخ فى القرآن



وهى بحسب القسمة العقلية ثلاثة: -

(النوع الأول) نسخ التلاوة والحكم معا مثل ماورد أنه كان فيما أنزل «عشر رضعات معلومات يحرمن»، فنسخ تلاوته (بخمس معلومات)

(النوع الثانى) نسخ الحكم وبقاء التلاوة مثل نسخ حكم آية العدة بالحول مع بقاء تلاوتها.

وهذا النوع هو الذى ألفت فيه الكتب وقد أكثر المؤلفون من ذكر الآيات التى نسخت أحكامها مع أن أكثر ماذكروه ليس من النسخ فى شىء وسنبين منشأ الغلط فى ذلك بعد .

(النوع الثالث) نسخ التلاوة مع بقاء الحكم وقد مثلوا له بآية الرجم وبما ورد من أصحاب بئر معونة قد نزل فيهم قرآن هو أن بلغوا عنا قومنا أنا لقينا ربنا فرضى عنا وأرضانا.

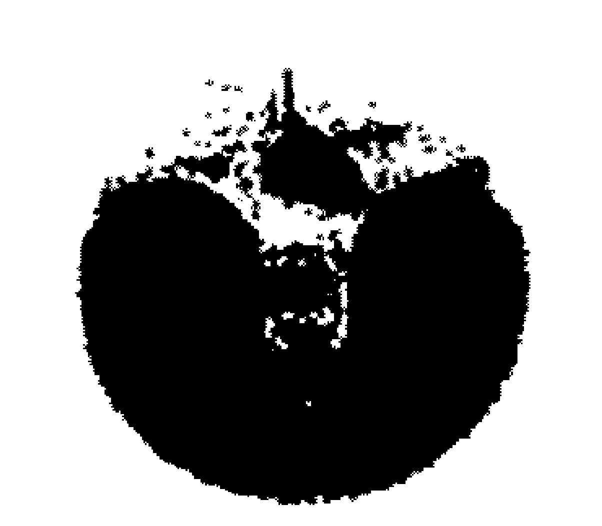
ثم نسخ تلاوته وذكر فى الإتقان لهذا النوع أمثلة كثيرة ولكنه نقل عن القاضى أبى بكر فى الانتصاف عن قوم إنكار هذا الضرب من النسخ لأن الأخبار فيه أخبار آحاد ولايجوز القطع على إنزال قرآن ونسخه بأخبار آحاد لا حجة فيها.

ونقل عن غيره أيضا عد هذا مما نسخ تلاوته لأن خبر الواحد لايثبت القرآن، والذى تميل إليه النفس هو هذا بمقتضى القاعدة المتقدمة وهى أن القطعى لاينسخ بالظنى ولاشك أن خبر الواحد مهما بلغ من الصحة فلن يعدو إفادة الظن .

* * *



الحكمة فى النسخ



(أولا) مراعاة مصالح العباد وتربيتهم فى أطوار مختلفة بالأدوية الدينية المناسبة لهم فى الأزمنة المختلفة.

(ثانيا) تذكير النعمة برفع المشقة بما هو الغالب فى النسخ من التخفيف وتهذيب النفوس إذا كان الحكم الثانى أشد وذلك فى نسخ الحكم مع بقاء التلاوة كما هو الغالب .

وقد أنكر قوم نسخ الحكم مع بقاء التلاوة واستدلوا:

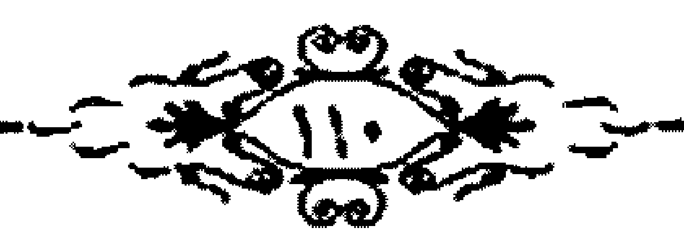
(أولا) بأن التلاوة والحكم متلازمان وكل ما كان كذلك لا يمكن رفع أحدهما مع بقاء الآخر .

وأجيب بمنع التلازم بل التلاوة أمارة فلا يلزم من بقائها بقاء الحكم لجواز انتفائه لدليل آخر .

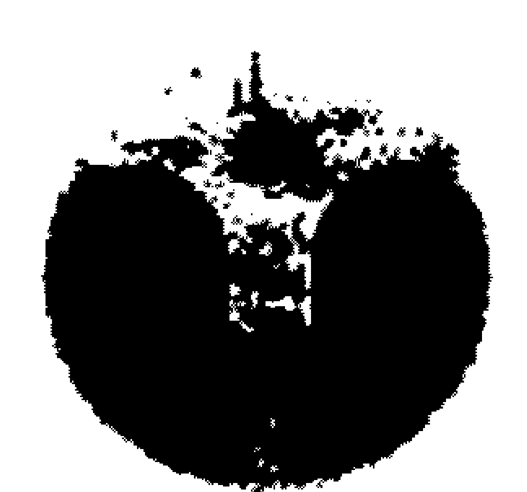
(ثانيا) قالوا إن نسخ الحكم مع بقاء التلاوة يعرض المكلف للجهل وتبقى التلاوة عرية عن الفائدة وكل ما كان كذلك لايجوز، وأجيب بمنع الصغرى لأن نسخ الحكم بدليل آخر يكون معلوما للمكلف فلم يلزم تعرضه للجهل، ومنع خلو التلاوة عن الفائدة بل لها فوائد منها التعبد بالتلاوة ومنها تذكر نعم الله تعالى إذا كان الحكم المنسوخ أشد وعلى ذلك فالحق جواز النوعين الأولين ووقوعهما .

وأما النوع الثالث فلكثير من العلماء فى إنكاره مقال وقد سمعت بعضه والأولى عدم عده من باب النسخ، والله أعلم .





مسالك العلماء فى ذكر الناسخ والمنسوخ



للعلماء فى بيان الناسخ والمنسوخ مسلكان وهما (الإكثار) (والتحرى) (فمنهم) مكثر أدخل فى النسخ ماليس منه بسبب الغلط والاشتباه فى ذلك .

(ومنهم) متحر وجه الصواب فلا يذكر إلا ماورد فيه نقل صحيح أو تعارض صريح مع معرفة المتقدم والمتأخر.

ومن الفريق الأول أبو جعفر النحاس وهبة الله بن سلامة وأبو عبدالله محمد ابن حزم والحافظ المظفر بن الحسن بن زيد بن على بن خزيمة الفارسى فإنهم ألفوا كتبا فى النسخ وقسموا سور القرآن، من حيث اجتماع الناسخ والمنسوخ فيها وعدم اجتماعهما، إلى أربعة أقسام وقد أكثروا من ذكر المنسوخ والناسخ وقد غلطوا فى ذلك، ونبين منشأ غلطهم فى أمور:

(أولا) عد أن ماشرع لسبب ثم زال السبب من المنسوخ ولذلك فهموا أن جميع الآيات التى وردت فى الحث على الصبر على أذى الكفار والتحمل حين الضعف والقلة من المنسوخ بآيات القتال.

وليس كذلك بل هذا من قسم المنسأ وليس من قبيل النسخ وذلك أنه فى حال الضعف والقلة يجب الصبر وفى حال الكثرة والقوة يجب القتال لدفع العدوان ولحماية العقيدة والدفاع عنها ولا شك أن كل حكم معلل بعلة يدور مع علته وجودا وعدما فانتفاؤه لانتفاء علته لايعد نسخا ألا ترى أن وجوب الصبر عند القلة والضعف لايزال قائما للآن ومتى وجدت الكثرة والقوة يكون الواجب الدفاع فلو كان من قبيل النسخ لما صح امتثاله فى وقت من الأوقات.

(ثانيا) الغلط فى رفع ما كان عليه أهل الجاهلية أو رفع شرائع من قبلنا أو رفع ما كان فى أول الإسلام ولم ينزل فى القرآن وذلك كإبطال نكاح نساء الآباء ومشروعية القصاص والدية بعد أن لم تكن الدية مشروعة وحصر الطلاق فى الثلاث بعد أن لم يكن محصورا فى عدد ولاشك أن عد هذا من النسخ غلط كبير وإنما الناسخ والمنسوخ من القرآن أو السنة أن تكون آية أو سنة نسخت



حكم آية أو سنة على نحو ماتقدم وأما إبطال ما كان عليه أهل الجاهلية ونحوه فليس نسخا بحال من الأحوال.

(ثالثا) اشتباه التخصيص بالنسخ مثل الآيات التى خصصت باستثناء أو غاية أو بآية أخرى مثل قوله تعالى: ﴿ وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ (٢٢٤) أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ (٢٢٥) وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لا يَفْعَلُونَ (٢٢٦) إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾[1] ومثل قوله تعالى: ﴿ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾[2] .

(رابعا) اشتباه البيان بالنسخ مثل قوله تعالى : ﴿ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾[3] فإن بعضهم توهم أنه ناسخ لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾[4].

وهو ليس ناسخا له وإنما هو بيان لما ليس بظلم .

(خامسا) توهم التعارض بين الآيتين فيسبق إلى الفهم أن إحداهما ناسخة لحكم الأخرى مع أنه لا تعارض فى الحقيقة ولا نسخ وذلك مثل قوله تعالى ﴿ وَأَنفِقُوا مِن مَّا رَزَقْنَاكُم ﴾[5] وقوله تعالى: ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾[6] فإن بعضهم توهم أن حكم كل منهما منسوخ بآية الزكاة لتوهمه أنها تعارض كلا منهما مع أنه لا تعارض ولا تنافى لأنه يصح حمل الإنفاق فى كل منهما على الزكاة وعلى الصدقة المندوبة وعلى النفقة على الأولاد غير أن الآية الأولى فى مقام الأمر والثانية فى مقام مدح المؤمنين.

ومن ذلك أيضا ما توهمه بعضهم فى قوله تعالى : ﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾[7] أن بينه وبين آية السيف تعارضا فيكون منسوخا بها مع أنه لاتعارض بالمرة إذ آية ﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ حكاية لما أخذ على بنى إسرائيل من الميثاق فهى فى ضمن الأخبار عن أحوالهم ولا نسخ فى الأخبار .

---

١ – الشعراء : ٢٢٤ ، ٢٢٧ .
٢ – البقرة : ١٠٩ .
٣ – النساء : ٦ .
٤ – النساء : ١٠ .
٥ – المنافقون : ١٠ .
٦ – البقرة : ٣ .
٧ – البقرة : ٨٣ .



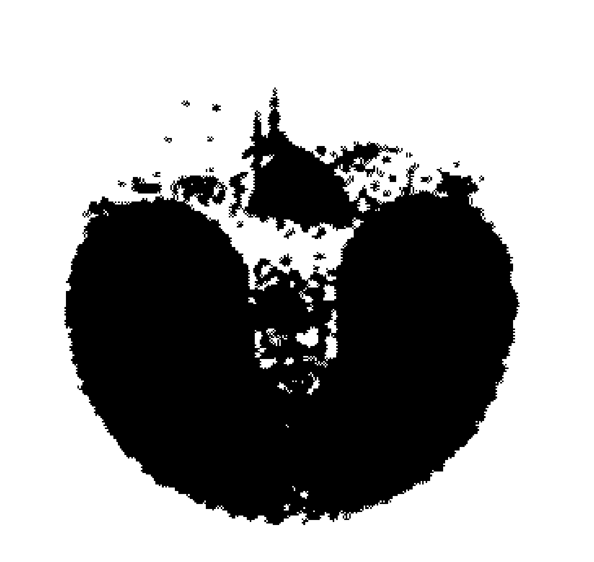
هذه أهم أسباب الغلط في باب النسخ ولذا قال الزركشي في البرهان (وأما بالقرآن على ما ظنه كثير من المفسرين فليس بنسخ وإنما هو نسأ وتأخير أو مجمل أخر بيانه لوقت الحاجة أو خطاب قد حال بينه وبين أوله خطاب غيره، أو مخصوص من عموم أو حكم لخاص أو لمداخلة معنى في معنى وأنواع الخطاب كثيرة فظنوا ذلك نسخا، وليس به وإنه الكتاب المهيمن علي غيره وهو في نفسه متعاضد وقد تولى الله تعالى حفظه فقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[1] أ هـ .

ولو أردنا أن نذكر ما عدوه من المنسوخ وليس منه لخرجنا عن القصد والاعتدال وقد ألف في ذلك كتب مطولة : ذكرنا بعض مؤلفيها سابقا فليرجع إليها من يشاء ولكنا نقتصر على ذكر الآيات التي اشتهر القول بنسخها وقد ذكرها السيوطي في الإتقان كما ذكرها غيره ولنفرد لها بحثا مستقلا .

* * *

١ – الحجر : ٩ .

تفسير الآيات المنسوخة عند المانعين



بيان الآيات المقول بنسخها وتفسيرها عند من لا يقول بالنسخ:

وقد عد الإمام السيوطي في الإتقان هذه الآيات إحدى وعشرين آية ولم يعتبر ماعداها من قبيل النسخ للأسباب التى بيناها ولنذكرها بترتيب سورها:

(الآية الأولى) قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾[1] .

فقد قيل إن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾[2] .

ووجه هذا القول أن الآية الأولى أفادت جواز استقبال غير المسجد الحرام فى الصلاة والثانية أفادت وجوب استقبال المسجد الحرام وعدم جواز استقبال غيره فى الصلاة .

(وقيل) إنها غير منسوخة وصاحب هذا القيل يحمل الآية الأولى على التوجه فى صلاة النافلة فى السفر على الدابة ويقول هذا الحكم باق لم ينسخ والثانية فى الصلوات الخمس، أو الأولى محمولة على التوجه فى الدعاء والثانية محمولة على التوجه فى الصلاة وعلى كلا الحملين لاتعارض فلا نسخ فيها .

نعم الآية الثانية ناسخة لما كان واجبا بالسنة من وجوب استقبال بيت المقدس .

(الآية الثانية) قوله تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾[3] فإنها أفادت وجوب الوصية للوالدين والأقربين وهذا الحكم منسوخ وقد اختلف فى ناسخه فقيل نسخ بآية المواريث وقيل بالسنة وهى قوله صلى الله عليه وسلم (لا وصية لوارث) وقيل بالإجماع وقد علمت أن الإجماع لايكون ناسخا .

---

١ - البقرة : ١١٥ .　٢ - البقرة : ١٤٤ .　٣ - البقرة : ١٨٠ .

والناسخ له فى الحقيقة هو الكتاب والسنة عاضدة له .

وقال الشعبى والنخعى: إن حكم آية الوصية للوالدين والأقربين لم ينسخ لأن الحكم هو الندب لا الوجوب فلا تعارض بينها وبين آية الميراث كما لاتعارض بينها وبين السنة لأن معنى الحديث لا وصية واجبة فلا ينافى الوصية المندوبة وإذا لم يكن تعارض فلا نسخ .

وإذا نظرنا إلى قوله تعالى (كتب عليكم) ومواضع استعماله فى القرآن علمنا أنه للوجوب فحمله على الندب خلاف الظاهر فيكون القول بالنسخ هو الحق .

(الآية الثالثة) قوله تعالى: ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ ﴾[1] وهى تفيد بظاهرها تخيير من يطيق الصوم بين الصوم والفدية وقد نسخ هذا الحكم بقوله تعالى: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾[2] فإنه يفيد وجوب الصوم على المقيم وهو معارض للتخيير بينه وبين الفدية.

وقيل لا نسخ لأن فى الآية الاولى حذفا أى لايطيقونه أو كانوا يطيقونه أو معناها يطيقونه بتكلف ومشقة وعلى هذا لايكون بين الآيتين تعارض ويردُّ عليه من وجهين:

(أولهما) أن الحذف خلاف الأصل فلا يعدل إليه بغير مقتض .

(ثانيهما) ما ذكره أبو جعفر النحاس فى كتابه الناسخ والمنسوخ عن أبى سلمة بن الأكوع (قال لما نزلت هذه الآية «وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين» كان من شاء منا صام ومن شاء أن يفتدى فعل حتى نسختها الآية بعدها) وبهذا يكون القول بالنسخ هو الصحيح .

(الآية الرابعة) قوله تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾[3] قد دلت هذه الآية على حرمة القتال فى الشهر الحرام وقد نقل أبو جعفر النحاس إجماع العلماء ماعدا عطاء على أن هذا الحكم منسوخ بقوله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ﴾[4] فإن هذه الآية أفادت الإذن فى قتال المشركين عموما والعموم فى الأشخاص يستلزم العموم فى

---

١ – البقرة : ١٨٤ .
٢ – البقرة : ١٨٥ .
٣ – البقرة : ٢١٧ .
٤ – التوبة : ٣٦ .



الأزمان وقد قاتل رسول الله ﷺ هوازن بخيبر وثقيفًا بالطائف فى شوال وذى القعدة سنة ثمان من الهجرة ولاشك أن ذا القعدة من الأشهر الحرم، وقيل منسوخة بقوله تعالى: ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴾[1]

وأما عطاء فيرى أن حرمة القتال فى الشهر الحرام باقية ولا يرى بينها وبين كل من الآيتين تعارضا ويقول إن الآية الأولى نبهت على العموم فى الأشخاص والثانية نبهت على العموم فى الأمكنة وكلاهما غير مناف لحرمة القتال فى الشهر الحرام وأيضا القتال فى الشهر الحرام لايكون محرما إذا كان جزاء لما هو أشد منه بدليل قوله تعالى: ﴿ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ ﴾[2] .

ولكن رأى الجمهور أولي لأنك قد علمت أن العموم فى الأشخاص والأمكنة يقتضى العموم فى الأزمان فيكون التعارض قائما ولا مخرج منه إلا القول بالنسخ .

(الآية الخامسة) قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾[3] .

نسخ حكمها بقوله تعالى:﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾[4] .

فإن الآية الأولى أفادت أن المتوفى عنها يوصى لها بنفقة سنة وبسكناها مدة حول مالم تخرج فإذا خرجت فلا شيء لها وأما الثانية فقد أفادت وجوب تربصها أربعة أشهر وعشرا وكلتا الآيتين فى غير الحوامل وأما الحوامل فعدتهن بوضع حملهن وقال بعضهم إن هذا ليس نسخا وإنما هو نقصان من الحول، ورُدَّ هذا بأنه كان الحكم أن تعتد سنة إذا لم تخرج فإذا خرجت لم تمنع وأزيل هذا الحكم بجعل العدة أربعة أشهر وعشرا وجوبا .

---

١ – التوبة : ٥ .
٢ – البقرة: ٢١٧ .
٣ – البقرة: ٢٤٠ .
٤– البقرة: ٢٣٤ .



وقيل إن الآية الأولى محكمة ولا منافاة بينها وبين الثانية لأن الأولى في مقام الوصية للزوجة إذا لم تخرج ولم تتزوج والثانية في بيان العدة والمدة التي يجب عليها مكثها والمقامان مختلفان فلا تعارض بينهما .

وَرُدَّ هذا أيضا بما تقدم من أن الآية الأولى كانت تجعل لها حق الخروج في أي زمن وحق الزواج، وأما الثانية فقد أوجبت عليها مدة معينة فالحق القول بالنسخ كما هو رأي الجماهير .

(الآية السادسة) قوله تعالى: ﴿ وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ ﴾[1] .

وقد اختلف في هذه الآية على ثلاثة أقوال فقيل إنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا ﴾[2] .

الثاني: أنها محكمة وإنها عامة يحاسب الله المؤمن والكافر بما أبدى وبما أخفى فيغفر للمؤمنين ويعاقب الكافرين والمنافقين .

والثالث: إنها محكمة وهي خاصة بكتمان الشهادة وإظهارها.

والقول الثاني أظهر لأن الله تعالى يحاسب الناس على ما أظهروه وما أضمروه وهو مع ذلك لايكلفهم إلا مافي وسعهم وليس من ذلك خطرات القلوب التي تعرض ثم تزول .

(الآية السابعة) قوله تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ ﴾[3] قيل نسخت بقوله تعالى: ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾[4] والحق أنه لانسخ فيها لأن كل ماقيل في معناها واجب وهو أن تطيعوا الله فلا تعصوه وأن تذكروه فلا تنسوه وأن تشكروه فلا تكفروه وأن تجاهدوا فيه حق جهاده وكل ذلك لم ينسخ منه شيء .

(الآية الثامنة) قوله تعالى:﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ﴾[5] قيل منسوخة بقوله تعالى: ﴿ وَأُوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ ﴾[6] وقيل إنها غير منسوخة وحكمها باق غير أن رتبة مولى الموالاة متأخرة عن رتبة ذوي الأرحام .

---

١ – البقرة : ٢٨٤ . ٢ – البقرة : ٢٨٦ . ٣ – آل عمران : ١٠٢ .

٤ – التغابن : ١٦ . ٥ – النساء : ٣٣. ٦ – الأنفال : ٧٥ .

(**الآية التاسعة**) قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ [1] قيل منسوخة بآية المواريث والحق أنها ليست منسوخة وحكمها باق على الندب والترغيب فى فعل الخير والشكر لله فقد أمر الذين فرض لهم الميراث إذا حضروا القسمة وحضر معهم من لايرث من الأقرباء واليتامى والمساكين أن يرزقوهم منه شكرًا لله تعالى على مافرض لهم وهذا الحكم باق لم ينسخ، ولكن الناس تهاونوا به .

(**الآية العاشرة**) قوله تعالى: ﴿ وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا (١٥) وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا (١٦) ﴾ [2] فقد أفادت أن من زنى من النساء بكرا أو ثيبا تحبس حتى تموت ومن زنى من الرجال بكرا أو ثيبا يؤذى بالسب والتعيير ثم نسخ ذلك كله بآية النور التى أفادت الجلد لمن زنى بكرا رجلا أو امرأة، وبالرجم لمن زنى وهو ثيب رجلا أو امرأة وذلك بالسنة وهذا هو القول الحق ويكاد يكون متفقا عليه.

وأما من قال أنه لانسخ فى الأية فقد حملها على النساء اللاتى يأتين مواضع الريب وجزاؤهن الحبس فى البيوت أو الطلاق وهو السبيل الذى وعد الله به وهذا التأويل يأباه ظاهر السياق فالحق القول بالنسخ .

(**الآية الحادية عشرة**) قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ﴾ [3] قيل إنها منسوخة بإباحة القتال فى الشهر الحرام وقد بينا الكلام فى هذا عند الكلام على قوله تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [4].

---

١ – النساء : ٨ . ٢ – النساء : ١٥ ، ١٦ .

٣ – المائدة : ٢ . ٤ – البقرة : ٢١٧ .



(الآية الثانية عشرة) قوله تعالى: ﴿ فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾[1] قيل منسوخة بقوله تعالى: ﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ ﴾[2] وقد قال أبو جعفر: ومن العلماء من قال الآية محكمة والإمام مخير إذا تحاكم إليه أهل الكتاب إن شاء حكم بينهم وإن شاء أعرض عنهم وردهم إلى أحكامهم . أ هـ وعلى هذا فيكون قوله تعالى مبينا لما يحكم به إذا اختار الحكم بينهم وهو ما أنزل الله .

(الآية الثالثة عشرة) قوله تعالى: ﴿ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾[3] فقد أفادت جواز شهادة الكافر على المسلم وقيل إن هذا منسوخ بقوله تعالى: ﴿ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾[4] وقيل لانسخ فى الآية لأنها خاصة بالسفر خوفا من ضياع الوصية وهذا الحكم باق على خلاف فى ذلك بين العلماء .

(الآية الرابعة عشرة) قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴾[5] الجمهور على أنها نسخت بقوله تعالى: ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾[6] فإن الآية الأولى أفادت وجوب ثبات الواحد للعشرة والثانية أفادت وجوب ثبات الواحد للاثنين، والحكمان متعارضان فتكون الأولى منسوخة.

وأما من قال بأنه لانسخ فيها قال إن الآية الثانية أفادت التخفيف وهو ليس نسخا لأن النسخ رفع حكم المنسوخ وهنا لم يرفع حكم الأول لأنه لم يقل فيه لم يقاتل الواحد العشرة إذا قدر على ذلك بل إن قدر فله الخيار وإذا تأملت قليلا لوجدت معنى النسخ هنا ظاهرا لأن وجوب ثبات الواحد للعشرة قد نسخ ورفع وبقى التخيير كما هو والتخيير والوجوب متنافيان .

---

١ – المائدة : ٤٢ .　٢ – المائدة : ٤٩ .　٣ – المائدة : ١٠٦ .
٤ – الطلاق : ٢ .　٥ – الأنفال : ٦٥ .　٦ – الأنفال : ٦٦ .

(**الآية الخامسة عشرة**) قوله تعالى: ﴿ انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً ﴾[1] الآية قيل نسخت بآيات العذر وهي قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَى الأَعْمَىٰ حَرَجٌ ﴾[2] وقوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضَىٰ ﴾[3] الآية وقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾[4] ومن قال بأنه لانسخ قال إن الآية الأولى مخصصة بالآيات التى ذكرت فهو من باب التخصيص لا من باب النسخ فكأنه قال: لينفر منكم من احتيج إليه وهو غير مريض ولا ضعيف ولا أعمى إلخ وهذا ليس نسخا .

(**الآية السادسة عشرة**) قوله تعالى: ﴿ الزَّانِي لا يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لا يَنكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ﴾[5] قيل إن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: وَأَنكِحُوا الأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾[6] وقيل إنها ليست منسوخة ومعناها على هذا أن الزانية التي عرفت بذلك والمشركة لا ينبغي أن يقدم على نكاحهما إلا رجل لايريد التحصين وكذلك الرجل المعروف بالزنا والمشرك لايقدم على تزوجهما إلا امرأة لا تريد التحصين وهذا غير مناف للآية الثانية والحق النسخ وبخاصة بالنسبة للمشركة والمشرك .

(**الآية السابعة عشرة**) قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشَاءِ ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾[7] قيل إن حكم هذه الآية منسوخ والحق أنه لا نسخ

---

١ – التوبة : ٤١ . ٢ – الفتح : ١٧ . ٣ – التوبة : ٩١ . ٤ – التوبة : ١٢٢ .
٥ – النور : ٣ . ٦ – النور : ٣٢ . ٧ – النور : ٥٨ .



فيها لأنها اشتملت على آداب المسلمين حتى لا يدخل عليهم صغارهم وخدمهم في أوقات التبذل عادة بدون استئذان ولعمري إن هذا لتعويد للنشء على المحافظة على الآداب والتزام الوقار من لدن نشأتهم .

(الآية الثامنة عشرة) قوله تعالى: ﴿ لا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلا أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ ﴾[1] قيل نسخت بقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾[2] والحق أنه لا ناسخ لأن الآية الأولى أفادت أنه لا يحل له غير أزواجه ولا أن يتبدل بهن والثانية أفادت أنه أحل له زوجاته ولا تنافي بينهما .

(الآية التاسعة عشرة) قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ﴾[3] نسخت بقوله تعالى: ﴿ أَأَشْفَقْتُمْ أَن تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾[4] ومن قال إنها ليست منسوخة قال إن الآية الثانية بيان من الله سبحانه وتعالى أن الصدقة لا يجب أن تكون مالية بل يكفي فيها إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة الواجبة والظاهر الأول كما يدل عليه السياق.

(الآية العشرون) قوله تعالى: ﴿ وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَآتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُم مِّثْلَ مَا أَنفَقُوا ﴾[5] فإن هذه الآية أفادت أن يعطى المسلمين الذين ارتدت زوجاتهم ولحقن بدور الحرب مهورهن من الغنيمة وقد قيل إن هذا الحكم منسوخ بآية الغنيمة وقيل إنها محكمة لأنه لا تنافي بينها وبين آية الغنيمة وكل من حكمهما معمول به .

(الآية الحادية والعشرون) قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ (١) قُمِ اللَّيْلَ إِلاَّ قَلِيلاً (٢) نِّصْفَهُ أَوِ انقُصْ مِنْهُ قَلِيلاً (٣) أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً ﴾[6] نسخت بقوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ (٤) ﴾[7] .

---

١ – الأحزاب : ٥٢ . ٢ – الأحزاب : ٥٠ . ٣ – المجادلة : ١٢ . ٤ – المجادلة : ١٣ .
٥ – الممتحنة : ١١ . ٦ – المزمل : ١ – ٤ . ٧ – المزمل : ٢٠ .

فتكون منسوخة بالصلوات الخمس ومن قال إنها ليست منسوخة قال إن الأمر فى الآية الأولى للندب لا للوجوب فتكون محكمة وحكمها باق، والحق أنها منسوخة بدليل السياق، وأن ظاهره التخفيف وهو معنى النسخ.

هذه هى الآيات التى ذكرها السيوطى وعدها من المنسوخ وقد تركت مما ذكره معها آية قوله تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَقْرَبُوهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾[1] لأنه لا وجه لعدها ناسخة لقوله تعالى: ﴿ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾[2] لأنه ليس صريحا فى وجوب ترك الوطء والأكل بعد النوم فلا وجه لعده من المنسوخ فى القرآن .

وعلى هذا فتكون الآيات إحدى وعشرين آية على خلاف فى بعضها وقد علمت رأى من يقول بعدم النسخ ووجهه وما هو الراجح فى كل آية، والله الموفق للصواب.

* * *

١ – البقرة : ١٨٧ .

٢ – البقرة : ١٨٣ .

جواز نسخ الحكم قبل التمكن من الفعل



وبيانه أن يرد خطاب من الشارع بإيجاب فعل مثلا فى وقت معين وقبل دخول الوقت يرد خطاب آخر برفعه أو بعد دخوله بزمن لايسع وقوع الفعل، يرد الخطاب برفعه، وقد ذهب الجمهور من أهل السنة والفقهاء إلى جوازه، ومنعه جماهير المعتزلة وبعض أصحاب الإمام أحمد، والمختار الجواز بالنقل والعقل.

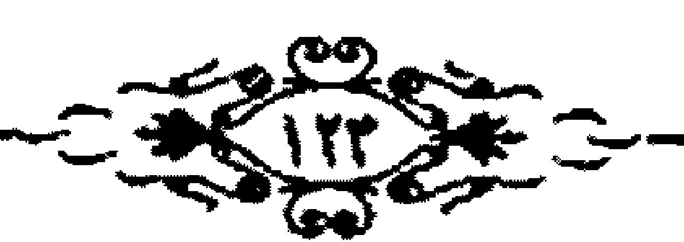
أما النقل فمما صح رواية من نسخ الخمسين صلاة بعد فرضها ليلة الإسراء إلى خمس وذلك قبل التمكن من الفعل قطعا وأما العقل فلأنه لو لم يجز نسخ الحكم قبل التمكن من الفعل لما جاز أن يأمر الله أحد عباده بفعل فى الزمن المستقبل وأن يمنعه منه بمانع عائق له قبل حلول زمنه لكن التالى باطل.

(أما وجه الملازمة) فلأن النسخ مانع من الفعل كسائر الموانع التى هى من الله تعالى فلو لم يجز هذا المانع لم يجز غيره من الموانع فكأن الأمر مشروط بعدم المانع (وفائدته) أمران :

(الأول) ابتلاء المكلف واختباره بالامتثال وعدمه .

(ثانيهما) وجوب الاعتقاد فيحصل الثواب بذلك .

* * *



النسخ إلى بدل وإلى غير بدل



أما النسخ إلى غير بدل فالحق جوازه لأنه لو فرض وقوعه لم يلزم عنه لذاته محال وكل ما كان كذلك فهو جائز عقلا وأيضا النسخ إلى غير بدل وقع بالفعل فى نسخ الصدقة بين يدى النجوى لغير بدل وكل ما وقع فهو جائز .

وأما النسخ إلى بدل فعلى ثلاثة أقسام:

١ – النسخ إلى بدل أخف كنسخ تحريم الأكل بعد النوم فى ليل رمضان بحله .

٢ – النسخ إلى بدل مماثل كنسخ التوجه إلى بيت المقدس بالتوجه إلى الكعبة وهذان القسمان لاخلاف في جوازهما ووقوعهما عند القائلين بالنسخ .

٣ – النسخ إلى بدل أثقل وقد وقع فى هذا خلاف والجمهور على جوازه ووقوعه واستدلوا على ذلك بما وقع من نسخ الحبس فى البيوت بالجلد أو الرجم، ومن نسخ التخيير بين صوم رمضان وبين الفداء فى أول الإسلام بوجوب الصوم وإذا كان قد وقع فهو جائز.

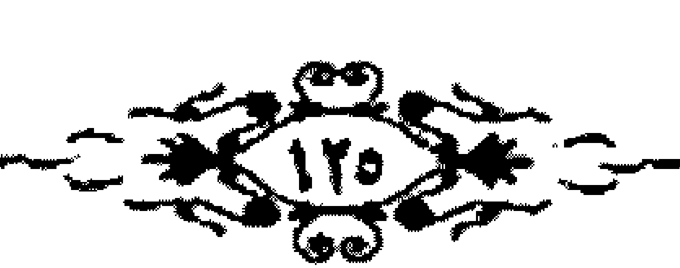
وإلى هنا قد انتهينا من الكلام على النسخ ولولا خوف التطويل لسلكنا فى الأقوال وأدلتها مسلك التفصيل، والله أعلم .

* * *

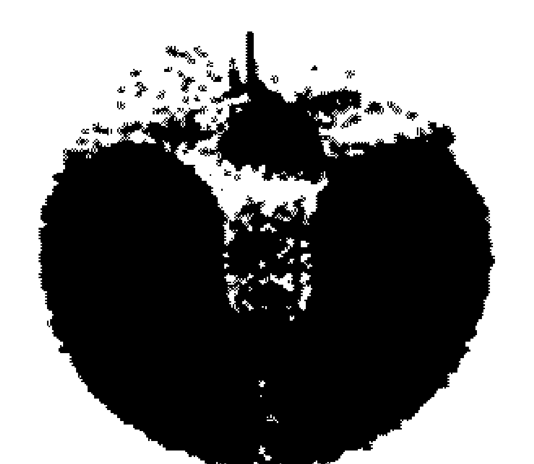


المبحث الثالث عشر
متشابه القرآن

- المحكم والمتشابه
- متشابه الصفات



متشابه القرآن



ولنذكر هذا البحث ملخصا من البحر المحيط للزركشي والإتقان للسيوطي والتفسير الكبير للفخر الرازى ومتشابه القرآن لابن اللبان وغيرها.

المحكم لغة: مأخوذ من قول العرب حكمت وأحكمت بمعنى رددت ومنعت، والحاكم يمنع الظالم، وحكمة اللجام تمنع الفرس عن الاضطراب، وبناء محكم أي وثيف يمنع من يتعرض له، وسميت الحكمة حكمة لأنها تمنع صاحبها عما لا ينبغي .

والمتشابه لغة: هو أن يكون أحد الشيئين مشابها للآخر بحيث يعجز الذهن عن التمييز بينهما ، قال تعالى: ﴿ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا ﴾[1] وقال ﴿ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا ﴾[2] أي متفق المنظر مختلف الطعم، ولما كان من شأن المتشابهين عجز الإنسان عن التمييز بينهما سمى كل مالا يهتدى إليه الإنسان متشابها، كما سمى غير المعلوم متشابها وبناء على المعنى اللغوى لكل منهما أطلق على القرآن كله محكم وعليه كله متشابه .

ومعنى كون القرآن محكما: أنه كلام متقن حق فصيح لا تفاوت فيه صحيح المعانى، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ﴾[3] .

ومعنى كون جميعه متشابها: أنه يشبه بعضه بعضا فى الحسن، ويصدق بعضه بعضا فى المعنى، ويماثل بعضه بعضا فى الإعجاز، ومنه قوله تعالى: ﴿ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ ﴾[4] وكل منهما بمعناه المتقدم لا ينافى الآخر ولا يقابله.

ويطلق على بعض القرآن، أنه محكم وعلى بعضه أنه متشابه، وهما متقابلان من جهة هذا الإطلاق ومنه قوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ

---

١ – البقرة : ٧٠ . ٢ – البقرة : ٢٥ .
٣ – هود : ١ . ٤ – الزمر : ٢٣ .



مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ ﴾[1] فقد دل على أن بعض القرآن محكم وبعضه متشابه .

وقد اختلف العلماء فيما يطلق عليه كل من المحكم والمتشابه على أقوال كثيرة نذكر أشهرها وهى :

١ - المحكم، ماعرف المراد منه إما بالظهور وإما بالتأويل، والمتشابه ما استأثر الله تعالى بعلمه: كقيام الساعة وخروج الدجال والحروف المقطعة فى أوائل السور، وقد قيل إن هذا هو المختار عند أهل السنة .

٢ - (المحكم) مالا يحتمل إلا وجها واحدا من التأويل .

(والمتشابه) ما احتمل أوجها، وإليه مال ابن عباس وجرى عليه أكثر الأصوليين .

٣ - المحكم ما استقل بنفسه ولم يحتج الى بيان.

(والمتشابه) هو الذى يحتاج إلى بيان، فتارة يبين بكذا وتارة يبين بكذا لحصول الاختلاف فى تأويله وقد حكى هذا القول عن الإمام أحمد .

٤ - (المحكم) هو السديد النظم والترتيب الذى يفضى إلى إثارة المعنى المستقيم من غير مناف.

(والمتشابه) هو الذى لا يحيط العلم بالمعنى المطلوب من حيث اللغة إلا أن تقترن به أمارة أو قرينة، ويندرج تحته المشترك ونسب هذا القول لإمام الحرمين.

٥ - (المحكم): هو الواضح المعنى الذى لا يتطرق إليه إشكال مأخوذ من الإحكام وهو الإتقان.

(والمتشابه) نقيضه. فيدخل فى المحكم النص والظاهر وفى المتشابه الأسماء المشتركة كالقرء واللمس وما يوهم التشبيه فى حقه تعالى ونسب هذا القول لبعض المتأخرين.

وبالتأمل فى هذه الأقوال يظهر أنها متقاربة وليس بينها تفاوت كبير. والذى عليه أكثر المحققين ما لخصه الإمام الرازى بما حاصله:

---

١ - آل عمران : ٧ .



أن اللفظ الذى جعل موضوعا لمعني، إما أن لايكون محتملا لغيره أو يكون محتملا لغيره فالأول النص والثاني إما أن يكون احتماله لأحد المعانى راجحا ولغيره مرجوحا وإما أن يكون احتماله لهما بالسوية .

واللفظ بالنسبة للمعنى الراجح يسمى ظاهرا، وبالنسبة للمعنى المرجوح يسمي مؤولا، وبالنسبة للمعنيين المتساويين أو المعاني المتساوية يسمى مشتركا، وبالنسبة لأحدها على التعيين يسمى مجملا، وقد يسمي اللفظ مشكلا إذا كان معناه الراجح باطلا ومعناه المرجوح حقا، إذا عرفت هذا:

فالمحكم ما كانت دلالته راجحة، وهو النص والظاهر، لاشتراكهما في حصول الترجيح، إلا أن النص راجح مانع من الغير، والظاهر راجح غير مانع.

والمتشابه ما كانت دلالته غير راجحة، وهو المجمل والمؤول والمشكل. لاشتراكها في أن دلالة كل غير راجحة.

وأما المشترك فإن أريد منه كل معانيه فهو من قبيل الظاهر وإن أريد بعضها على التعيين فهو مجمل.

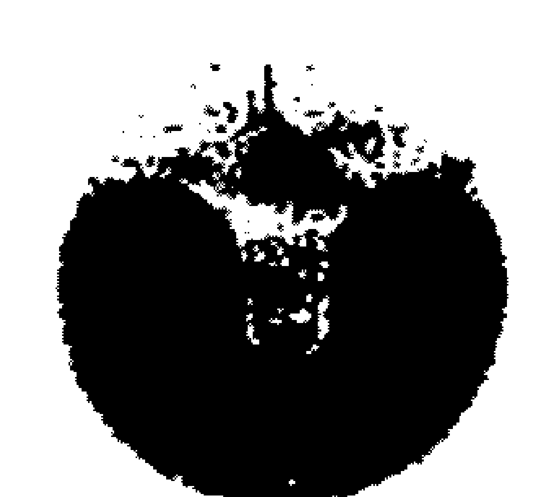
ثم إن صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لابد فيه من دليل منفصل وذلك الدليل المنفصل إما أن يكون لفظيا وإما أن يكون عقليا والدليل اللفظى لايكون قطعيا لأنه موقوف على نقل اللغات، ونقل وجوه النحو والتصريف، وموقوف على عدم الاشتراك، وعدم المجاز، وعدم الإضمار، وعدم التخصيص، وعدم المعارض العقلي والنقلي وكل ذلك مظنون، والموقوف على المظنون مظنون.

وعلى ذلك فلا يمكن صرف اللفظ عن معناه الراجح إلى معنى مرجوح بدليل لفظى فى المسائل الأصولية الاعتقادية، ولا يجوز صرفه إلا بواسطة قيام الدليل القطعي العقلي، على أن المعنى الراجح محال عقلا، وإذا قامت الدلائل العقلية القطعية على أن المعنى الراجح محال عقلا، وعرف المكلف أنه ليس مراد الله تعالى، فعند ذلك لا يحتاج إلى أن يعرف أن ذلك المرجوح ماهو؟ لأن طريقه الى تعيينه إنما يكون بترجيح مجاز على مجاز، وبترجيح تأويل على تأويل.

وذلك الترجيح لايكون إلا بالدلائل اللفظية وهى لاتفيد إلا الظن، والتعويل عليها فى المسائل القطعية لايفيد، لذا كان مذهب السلف عدم الخوض فى تعيين التأويل في المتشابه بعد اعتقاد أن ظاهر اللفظ محال لقيام الأدلة العقلية القطعية على ذلك، وسيأتى لذلك مزيد بيان .



أقوال العلماء فى معرفة المحكم والمتشابه



ذهب كثير من المتكلمين والفقهاء الى أن المتشابه لا يعلم تأويله إلا الله، ويوجبون الوقف على لفظ الجلالة فى قوله: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ ﴾(١) .

ويستدلون لذلك بأن أقوال العلماء فى معنى المتشابه متعارضة وليس بعضها أولى بالترجيح من بعضها لأنه ليس واحد منها يستند إلى دليل عقلى قطعى.

ويستدلون أيضا: بقراءة ابن مسعود وإن تأويله إلا عند الله والراسخون فى العلم يقولون آمنا .

وقد نسب هذا القول فى البحر المحيط لابن عباس وابن مسعود وأبى ابن كعب، وقال: إنه اختيار أبى عبيد والأصمعى وأحمد بن يحيى النحوى.

وقال عمر بن عبد العزيز: انتهى علم الراسخين فى العلم بتأويل القرآن إلى أن قالوا آمنا به كل من عند ربنا .

وقال بعض أئمة الشافعية: دلت الآية على أن من القرآن شيئا غيبه الله عن خلقه ليلزمهم النقص فى أنفسهم لأنهم لايبلغون من الأمر إلا ما قدر لهم، قال تعالى: ﴿ وَلاَ يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلاَّ بِمَا شَاءَ ﴾(٢) .

وذهب أبو الحسن الأشعرى والمعتزلة إلى أنه لابد أن يكون فى جملة الراسخين فى العلم من يعلم المتشابه ووقفوا على (**والراسخون فى العلم**) ورجح هذا الرأى أبو إسحق الشيرازى وقال ليس فى القرآن شىء استأثر الله تعالى بعلمه، بل وقف العلماء عليه لأن الله تعالى أورد هذا مدحا للعلماء، فلو كانوا لايعرفون معناه لشاركوا العامة وصححه سليم الرازى فى التقريب واستدل بقوله تعالى: ﴿ الَر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ ﴾(٣) قال فأخبر أن الكتاب كله

---

١ – آل عمران : ٧ .　　٢ – البقرة : ٢٥٥ .　　٣ – هود: ١ .

فصلت آياته وبينت كما استدل بقوله ﷺ «**وبينهما مشتبهات لايعلمهن كثير من الناس**» فدل على أن القليل من الناس يعلمها وهم الراسخون .

وذهب بعضهم إلى أن القولين محتملان فإنه لاينكر أن يكون في المتشابه مالا يعلمه إلا الله ويكون الغرض منه الإيمان به وأنه من عند الله كما أن منه ما يعلمه الراسخون في العلم.

ويؤيد هذا ما قيل إن المتشابه من حيث معرفته ثلاثة أضرب:

١ - ضرب لا سبيل إلى الوقوف على معرفته كقيام الساعة والحروف المقطعة في أوائل السور .

٢ - ضرب يمكن معرفته كالألفاظ الغريبة والأحكام المغلقة .

٣ - ضرب يختص بمعرفته بعض الراسخين في العلم ويخفى على من دونهم وهو المشار إليه بقوله ﷺ في دعائه لابن عباس: «**اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل**» .

وعلى هذا التقسيم يكون الوقف على قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ ﴾[1] ووصله بقوله: (والراسخون في العلم) جائزين.

وينقسم المتشابه باعتبار جهته أيضا إلى ثلاثة أضرب:

١ - متشابه من جهة اللفظ وهو نوعان:

(أحدهما) راجع إلى الألفاظ المفردة إما لغرابتها مثل (الأب)، (ويزفون) وإما لاشتراكها مثل اليد واليمين.

(ثانيهما) راجع إلى جملة الكلام المركب، إما من جهة اختصاره نحو ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم ﴾[2] وإما من جهة بسطه نحو ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾[3] فإنه لو قيل ليس مثله شيء لكان أظهر للسامع وأما من جهة نظم الكلام مثل ﴿ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُ عِوَجًا ۝ قَيِّمًا .. ﴾[4] فإن التقدير أنزل على عبده الكتاب قيما ولم يجعل له عوجا .

١ - آل عمران : ٧ .
٢ - النساء : ٣ .
٣ - الشورى : ١١ .
٤ - الكهف : ١ .



٢ – متشابه من جهة المعنى وذلك مثل أوصاف الله تعالى وأوصاف القيامة فإن تلك الأوصاف لا نتصورها بالحقيقة لأنه لا يحصل فى نفوسنا صورة مالم نحسه .

٣ – متشابه من جهة اللفظ والمعنى معا وذلك خمسة أنواع:

(أحدها) من جهة الكمية كالعموم والخصوص مثل (اقتلوا المشركين) .

(وثانيها) من جهة الكيفية مثل الوجوب والندب مثل (فانكحوا ما طاب لكم).

(ثالثها) من جهة الزمان مثل الناسخ والمنسوخ.

(رابعها) من جهة المكان أو الزمان مثل ﴿ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا ﴾[1] ومثل ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾[2] لأن من لايعرف عادتهم فى الجاهلية يتعذر عليه تفسير مثل هذا .

(خامسها) من جهة الشروط التى بها يصح الفعل ويفسد كشروط الصلاة والنكاح ونحو ذلك وكل ما قاله العلماء فى بيان المتشابه لايخرج عن هذه التقاسيم.

انتهى ملخصا من الإتقان عن الراغب .

* * *

١ – البقرة : ١٨٩ .

٢ – التوبة : ٣٧ .



متشابه الصفات

(ومن المتشابه آيات الصفات) وهى التى أفردها العلماء بالبحث حتى كانوا يخصونها باسم المتشابه ولنذكر آراء العلماء فى هذا النوع عن المتشابه وسبب اختلافهم :-

اتفق العلمـاء من أهل السنة على أن الاعتـمـاد فى أصـول العقائد على مجرد ظواهر الكتاب والسنة من غير تفصيل بين مايستحيل ظاهره منها عقلا ومالا يستحيل هو أصل من أصول الكفر .

واتفقوا أيضا على أنه لابد في أخذ العقائد وتعلمها من الآيات المحكمات أو البراهين العقلية اليقينية المشار إليها في كثير من الآيات المحكمات التى هى أم الكتاب كسورة الإخلاص ونحوها، وأنه إذا وجد من الآيات والأحاديث مايخالف ظاهره ماعلم من الآيات المحكمة وشهدت بصحته الأدلة العقلية اليقينية وجب أن نعتقد فيه أن ظاهره المستحيل ليس مرادا لله تعالى ولا لرسوله قطعا.

ثم إن كان له تأويل واحد يعنى إجماعا كقوله تعالى: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴾[1] وجب قبوله، إذ الكينونة بالذات مع الخلق مستحيلة قطعا وليس له بعد ذلك الا تأويل واحد وهو الكينونة معهم بالإحاطة بهم علما وقدرة وإرادة وسمعا.

وأما إذا أمكن له أكثر من تأويل واحد فذاك محل الخلاف .

وقد اختلف فى ذلك على ثلاثة مذاهب :

(المذهب الأول) مذهب السلف وهو الإيمان بالمتشابهات وتفويض معرفتها إلى الله تعالى ورسوله مع اعتقادهم أن الظاهر غير مراد منها لقيام الأدلة القطعية على خلافه، ولا يؤولون لأن تعيين المراد من المتشابهات إنما هو بحسب استعمال العرب وغايته أنه يفيد الظن والمسألة من أصول

١ - الحديد: ٤ .

الدين التى لايكتفى فيها بالظن بل لابد فيها من اليقين، وحصول اليقين فى المدعى من اللفظ متعذر.

لذا أوجبوا الوقف بعد التنزيه عن الظاهر المستحيل وقد تمسكوا بهذا الدليل العقلى وبما روى عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ هذه الآية (هو الذى أنزل عليك الكتاب.. إلى قوله.. أولوا الألباب) قالت: قال رسول الله ﷺ **(فإذا رأيت الذين يتبعون ماتشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذرهم» وأخرج الطبراني في الكبير عن أبي مالك الأشعرى أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: لا أخاف على أمتى إلا ثلاث خلال أن يكثر لهم المال فيتحاسدوا فيقتتلوا، وأن يفتح لهم الكتاب فيأخذه المؤمن يبتغي تأويله ومايعلم تأويله إلا الله)** .

وقد ورد أن رجلا يقال له صبيغ قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن فأرسل إليه عمر، وقد أعد له عراجين النحل، فقال من أنت؟ قال أنا عبدالله ابن صبيغ، فأخذ عمر عرجونا من تلك العراجين حتى دمى رأسه وفي رواية فضربه بالجريد حتى ترك ظهره دبره وفى رواية أنه كتب إلى أبى موسى الأشعرى: لا يجالسه أحد من المسلمين.

وقد ورد أيضاً أن الإمام مالكًا، رضى الله عنه سئل عن الاستواء، فأجاب السائل: بأن الاستواء معلوم والكيف مجهول والسؤال عن هذا بدعة وأظنك رجل سوء، أخرجوه .

يعنى، رضى الله عنه، أن الاستواء معلوم محامله واستعمالاته فى اللغة، وكيفيته المرادة من محامله الصحيحة عقلا فى حقه تعالى مجهولة لعدم تعيين قاطع لها، والسؤال عن تعيين المراد من ذلك بغير دليل شرعى بدعة، والسالك طريق البدعة رجل سوء يجب أن يخرج ويهجر لئلا يلحق شؤم بدعته لمن جالسه.

وقد ورد فى هذا المعنى كثير من الآثار لذا سلك السلف مسلك الإيمان بالمتشابه مع تفويض علم المراد به إلى الله تعالى ومع اعتقاد التنزيه عما يدل عليه الظاهر ولهذا سموا بالمفوضة .

«المذهب الثانى» مذهب الخلف وهم المؤولة وهم فريقان:

«الفريق الأول» يحمل اللفظ الذى استحال ظاهره على معنى صحيح لائق به جل وعلا عقلا وشرعا على وجه يصح استعمال ذلك اللفظ فى ذلك المعنى لغة وحاصله أنه يحمل اللفظ بعد تقدير استعماله فى الحقيقة على أقرب مجاز



يصح وهذا مذهب إمام الحرمين وجماعة من المتأخرين ووجه هذا القول أن المطلوب صرف اللفظ عن مقام الإهمال الذى يوجب الحيرة بسبب ترك اللفظ لا مفهوم له والخطاب بمثله للخلق بعيد .

«الفريق الثانى» من الخلف يحمل المتشابه فى الصفات بصرفها عن الظاهر المستحيل علي إثبات صفات لائقة به جل وعلا عقلا وشرعا باعتبار ما فى نفس الأمر وان لم نكن نحن نعرف حقائق تلك الصفات ولهذا تسمى صفات سمعية أى دل عليها السمع لا العقل وهى صفات زائدة على الصفات المعلومة فيحمل الاستواء من قوله تعالي: ﴿ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ ﴾[1] على إثبات صفة لمولانا جل وعلا زائدة على الصفات التى نعلمها تسمى صفة الاستواء والله أعلم بحقيقتها ومثل ذلك يقال في الوجه واليد فى قوله تعالى:﴿ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ﴾[2] وفى قوله:﴿ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ ﴾[3] وهذا مذهب الإمام أبى الحسن الأشعرى.

وأنت ترى أنه وسط بين المذهبين الأولين فلا هو بالتفويض المحض ولا هو بالتأويل المحض بل فيه تأويل من جهة حمل اللفظ على صفة لائقة به تعالى فيكون المراد من اللفظ معلوما من وجه ولا يكون خطابا بما لا يعرف، وفيه تفويض من جهة حقيقة الصفة فليس تعيينا للمعنى بما لم يرد به قاطع لذا كان غير بعيد عن مذهب السلف بل هو قريب منه .

هذه مذاهب العلماء فى متشابه الصفات ولنذكر بعض هذه المتشابهات :

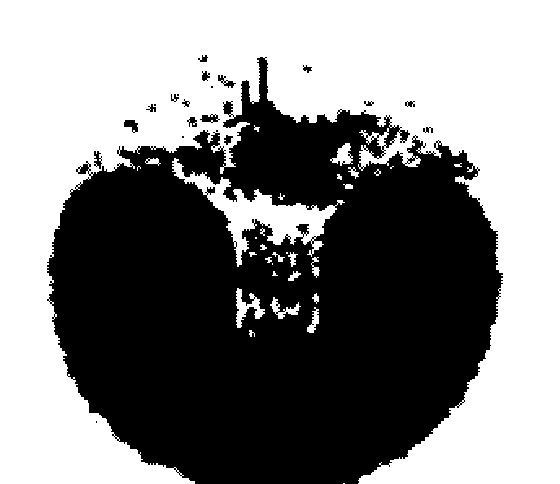
* * *

---

١ – طه : ٥ . ٢ – الرحمن : ٢٧ . ٣ – ص : ٧٥ .



نماذج من متشابه الصفات



وقد أفرد لها ابن اللباب كتابا سماه رد الآيات المتشابهات إلى الآيات المحكمات وقد لخصها السيوطى فى الإتقان ولنذكر خلاصة مقدمة ابن اللبان لنفعها :

قال «ليس فى الوجود فاعل إلا الله، وأفعال العباد منسوبة الوجود إليه تعالى بلا شريك ولا معين، فهى فى الحقيقة فعله وله بها عليهم الحجة ولا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون.

ومن المعلوم أن أفعال العباد لابد فيها من توسط الجوارح مع أنها منسوبة إليه تعالى، وبذلك يعلم أن لصفاته تعالى فى تجلياتها مظهرين: مظهر عبادى منسوب لعباده وهو الصور والجوارح الجسمانية ومظهر حقيقى منسوب إليه وقد أجرى عليه أسماء المظاهر العبادية المنسوبة لعباده على سبيل التقريب لإفهامهم والتأنيس لقلوبهم.

ولقد نبه فى كتابه على القسمين وأنه منزه عن الجوارح فى الحالين فنبه على الأول بقوله ﴿ قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ ﴾(1) فهذا يفهم أن كل ما يظهر على أيدى العباد فهو منسوب إليه تعالى ونبه على الثانى بقوله فيما أخبر عنه نبيه ﷺ فى صحيح مسلم «ولايزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به إلخ الحديث.

وقد حقق الله ذلك لنبيه بقوله:﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ ﴾(2)

وبقوله:﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ ﴾(3) وبهذا يفهم ما جاء من الجوارح منسوبا إليه تعالى فلا يفهم من نسبتها إليه تشبيها ولا تجسيما ولكن الغرض من ذلك التقريب للأفهام والتأنيس للقلوب، والواجب سلوكه إنما هو رد المتشابه

---

١ - التوبة : ١٤ .   ٢ - الفتح : ١٠ .   ٣ - الأنفال : ١٧ .

إلى المحكم على القواعد اللغوية وعلى مواضعات العرب وعلى ما كان يفهمه الصحابة والتابعون من الكتاب والسنة ولنذكر بعضها مفصلا :

فمن ذلك ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ ﴾[1] ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٨٨﴾ ﴾[2] ﴿ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ﴾[3] ﴿ وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِي ﴾[4] ﴿ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾[5] ﴿ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ﴾[6] ﴿ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنبِ اللَّهِ ﴾[7] ﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ﴾[8] ﴿ يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ ﴾[9] ﴿ وَجَاءَ رَبُّكَ ﴾[10] ﴿ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ ﴾[11] ﴿ وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ ﴾[12] ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴾[13].

فهذه كلها تجرى فيها المذاهب المتقدمة إما التفويض المطلق مع التنزيه عن الظاهر المستحيل والإيمان بالغيب وإما الحمل على صفات لائقة به تعالى وإما الحمل على أقرب مجاز لائق به تعالى فيحمل الاستواء على العلو المعنوى بالتدبير والقهر من غير كلفة ولا معاناة ولا غلبة، والوجه على الذات، والعين على الآية المبصرة، واليد على القدرة، واليمين على الفضل والعدل، والجنب على الطاعة والحق، والفوقية على العلو لا فى جهة والمجىء والإتيان بمعنى مجىء أمره وإتيابه، والعندية على التمكن، والمعية على الإحاطة .

ومن ذلك كل مادل على المحبة والرحمة والرضا والعجب والضحك وغير ذلك من كل ما استحال معناه الحقيقي فالمراد منه لازمه كالإحسان والرضا والجزاء وغير ذلك هذا هو رأى المؤولة وقد علمت أن هذا مقام لايفيد فيه إلا اليقين لا الظن .

ومن المتشابهات أيضا أوائل السور والمختار فيها إنها من الأسرار التى لايعلمها إلا الله تعالى، ومن المتشابه حقائق اليوم الآخر وما فيه من عذاب ونعيم وجنة ونار وفواكه وغير ذلك، وعلم الساعة فإنها مما استأثر الله بعلمه فقال تعالى و ﴿ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾[14].

---

١ - طه : ٥ .
٢ - القصص : ٨٨ .
٣ - الرحمن : ٢٧ .
٤ - طه : ٣٩ .
٥ - الفتح : ١٠ .
٦ - الزمر : ٦٧ .
٧ - الزمر : ٦٥ .
٨ - الأنعام : ٦١ .
٩ - النحل: ٥٠ .
١٠ - الفجر : ٢٢ .
١١ - الأنعام : ١٥٨ .
١٢ - الأنعام : ٥٩ .
١٣ - الحديد: ٤ .
١٤ - لقمان : ٣٤ .

الحكمة فى ذكر المتشابه فى القرآن

وقد ذكر فيها الفخر الرازى ما ملخصه: اعلم أن العلماء ذكروا فى فوائد المتشابهات وجوها :

«**الأول**» متى كانت المتشابهات موجودة كان الوصول إلى الحق أصعب وأشق وزيادة المشقة توجب مزيد الثواب قال تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ ﴾[1].

«**الثانى**» لو كان كله محكما بالكلية لما كان مطابقا إلا لمذهب واحد وكان بصريحه مبطلا لجميع المذاهب المخالفة له وذلك منفر لأرباب المذاهب الأخرى عن النظر فيه أما وجود المتشابه والمحكم فيه فيطمع كل ذى مذهب أن يجد فيه مايؤيد مذهبه فيضطر إلى النظر فيه وقد يتخلص المبطل عن باطله اذا أمعن فيه النظر فيصل الي الحق .

«**الثالث**» باشتمال القرآن على المحكم والمتشابه يضطر الناظر فيه إلى الاستعانة بالأدلة العقلية فيتخلص من ظلمة التقليد وفي ذلك تنويه شأن العقل والتعويل عليه أما لو كان كله محكما لما احتاج إلى الدلائل العقلية ولظل العقل مهملا .

«**الرابع**» باشتمال القرآن على المحكم والمتشابه يضطر الناظر فيه إلى تحصيل علوم كثيرة مثل اللغة والنحو وأصول الفقه مما يعينه على النظر والاستدلال فكان وجود المتشابه سببا فى تحصيل علوم كثيرة .

«**الخامس**» أن القرآن مشتمل على دعوة الخواص والعوام بالكلية، وطبائع العوام تنبو فى أكثر الأمور عن إدراك الحقائق فمن سمع من العوام فى أول الأمر إثبات موجود ليس بجسم ولا بمتحيز ولا مشار إليه ظن أن هذا عدم ونفى محض فيقع فى التعطيل فكان الأصلح أن يخاطبوا بألفاظ دالة على بعض ما يناسب ما تخيلوه وما توهموه ويكون ذلك مخلوطا بما يدل على الحق الصريح .

فالقسم الاول وهو الذى يخاطبون به فى أول الامر من باب المتشابه والقسم الثانى وهو الذى يكشف عن الحق الصريح هو المحكم . أهـ .

وأكثر هذه حكم للتقريب للأفهام وإلا فالإيمان بالغيب أعلى مراتب الإيمان وأن هذا البحث يحتاج إلى إسهاب ولكن نكتفى بهذا القدر والله المستعان .

---

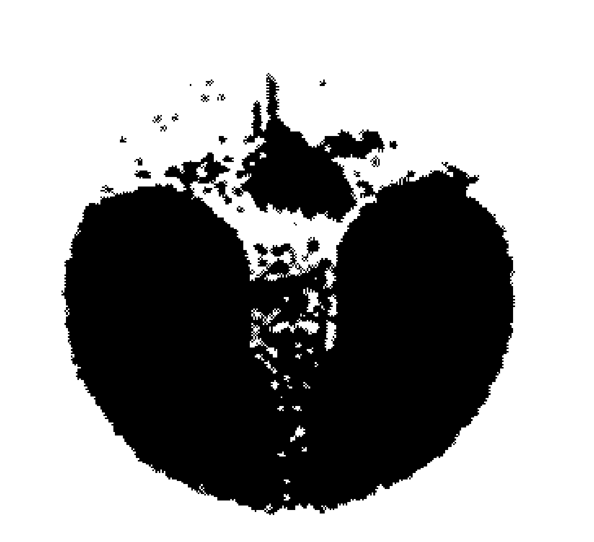
١ – آل عمران : ١٤٢ .



المبحث الرابع عشر
إعجاز القرآن

- الأسلوب القرآني.
- التحدي بالقرآن.
- وجه إعجاز القرآن.

أسلوب القرآن الكريم



الأسلوب في اللغة: قال في القاموس، وشرحه تاج العروس: والأسلوب الطريق من النخيل والطريق يأخذ فيه، وكل طريق ممتد فهو أسلوب والأسلوب الوجه والمذهب، يقال هم في أسلوب سوء، ويجمع على أساليب، وقد سلك أسلوبه طريقته، وكلامه على أساليب حسنة، والأسلوب بالضم الفن، يقال أخذ فلان في أساليب من القول أي أفانين منه . أ هـ .

وعلى هذا فالمراد بأسلوب القرآن طريقته أو طرقه في إفادة المعاني بالألفاظ أو فنه الذي اختص به من أنواع الكلام .

وأسلوب القرآن الكريم مخالف، في جملته وتفصيله، لأساليب العرب في كلامهم وليس نوعا منها مع كونه منتظما من كلماتهم التي بها ينطقون، وكلماته مؤلفة من حروف التهجي التي لا تخرج عنها الألفاظ، وبيان ذلك أن الكلام إما منظوم أو منثور والثاني إما مسجع أو مرسل وما ليس بسجع إما رسائل أو خطب.

وبدهي أن القرآن ليس من الرسائل أوالخطب وكذلك ليس من السجع ولا الشعر في شيء .

بل أسلوب القرآن الكريم مخالف لما كانت العرب تنهجه في نثرها ونظمها وإذا تأملت أسلوب القرآن تجده مخالفا لأساليب كلام العرب من الوجوه الآتية:

١ – حسن تأليفه والتئام كلماته .

٢ – التئام جمله ووجوه مناسباته.

٣ – وجوه إيجازه وإفادته للمعاني الكثيرة بالعبارة الوجيزة .

٤ – حسن مقاطعه وجمال فواصله .

٥ – جدله ومناظراته .

٦ – تشبيهاته وأمثاله .

٧ – قصصه وعظاته .



٨ – إفادة ألفاظه للمعاني ووجوه دلالاته .

٩ – كيفية النطق به وطرق أدائه .

١٠ – رسمه ونهج كتابته.

فإنك ترى أسلوبه في هذه الوجوه مخالفا لأساليب أنواع كلام العرب، وأوامره ونواهيه جاءت على أساليب مختلفة مما لم يجتمع في كلام واحد من العرب فقد جاء فيه طلب الفعل على أساليب متنوعة فمن ذلك :

١ – صريح الأمر نحو قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ ﴾[1].

٢ – الإخبار بأن الفعل مكتوب على المخاطبين مثل قوله: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾ [2].

٣ – الإخبار بأن الفعل على الناس عامة أو على طائفة خاصة مثل ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ ﴾ [3] ومثل: ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [4] .

٤ – الإخبار عن المكلف بالفعل المطلوب منه نحو ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ [5] ومثل ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ ﴾ [6] .

٥ – طلب الفعل بالصيغة الطلبية نحو ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ ﴾ [7] ومثل ﴿ ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ ﴾ [8] .

٦ – طلب الفعل بصيغة الفرض نحو ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ ﴾ [9] .

٧ – قرن الفعل بلفظ الخير نحو ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ﴾ [10] .

٨ – ذكر الفعل مقرونا بالشرط مثل ﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾[11].

---

١ – النحل : ٩٠ . ٢ – البقرة : ١٨٣ . ٣ – آل عمران : ٩٧ .
٤ – البقرة : ٢٣٣ . ٥ – البقرة : ٢٢٨ . ٦ – البقرة : ٢٣٣ .
٧ – البقرة : ٢٣٨ . ٨ – الحج : ٢٩ . ٩ – الأحزاب : ٥٠ .
١٠ – البقرة : ٢٢٠ . ١١ – البقرة : ١٩٦ .

٩ – ذكر الفعل مقرونا بالوعد مثل ﴿ مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ ﴾ [١] .

١٠ – وصف الفعل بأنه بر مثل ﴿ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ ﴾ [٢] .

وأساليبه فى الكف عن الفعل مختلفة أيضا فمن ذلك :

(١) صريح النهى مثل قوله تعالى : ﴿ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ ﴾ [٣] .

(٢) صريح التحريم مثل : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾ [٤] .

(٣) التصريح بعدم الحل مثل : ﴿ لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا ﴾[٥] .

(٤) صيغة النهى مثل: ﴿ وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ ﴾ [٦].

(٥) نفى البر عن الفعل مثل: ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾ [٧].

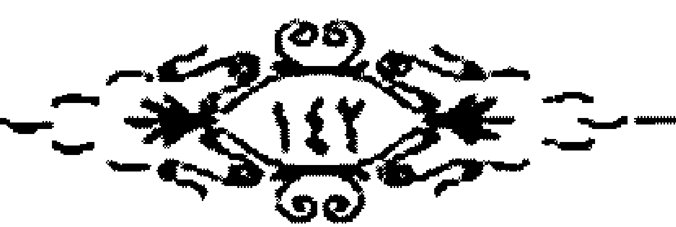
(٦) ذكر الفعل مقرونا بالإثم مثل:﴿ فَمَن بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ ﴾ [٨].

(٧) ذكر الفعل مقرونا بالوعيد مثل: ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [٩].

(٨) وصف الفعل بأنه شر مثل: ﴿ وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ﴾ [١٠].

---

١ – الحديد : ١١ . ٢ – البقرة : ١٨٩ . ٣ – النحل : ٩٠ .
٤ – الأعراف : ٣٣ . ٥ – النساء : ١٩ . ٦ – الأنعام : ١٥٢ .
٧ – البقرة : ١٧٧ . ٨ – البقرة : ١٨١ . ٩ – التوبة : ٣٤ .
١٠ – آل عمران : ١٨٠ .



وأساليبه فى التخيير بين الفعل والترك أيضا مختلفة :

(١) التصريح بلفظ الحل مثل:﴿ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ ﴾ [١].

(٢) نفى الإثم عن الفعل مثل:﴿ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾[٢].

(٣) نفى الجناح مثل:﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَّآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَّآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَّأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [٣].

والمتتبع لأساليب القرآن فى جميع مخاطباته يجدها متنوعة فى أعلى درجات البلاغة ولأسلوبه من القوة ما يملأ القلوب روعة والأسماع هيبة فلا يمل قارئه ولا يخلق بترديده .

فيه مايشبه السجع وليس بسجع وهو مع ذلك غير ملتزم وإنما قلنا يشبه السجع وليس بسجع لأن الفاظه تابعة لمعانيه وليس معانيه تابعة لألفاظه بخلاف السجع وفيه الموازنة وليست له بلازمة.

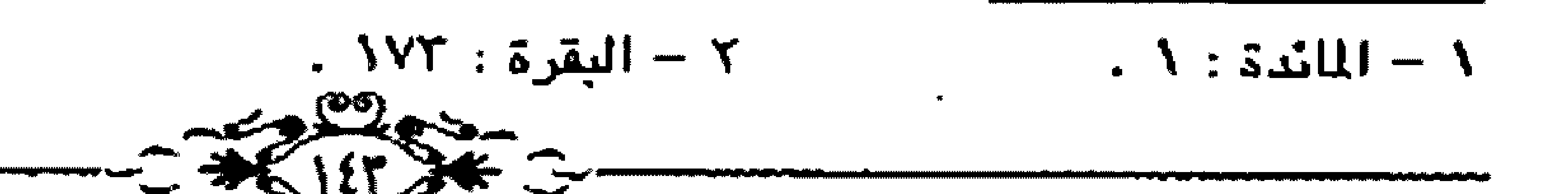
ألفاظه يقل فيها الغريب وهى مع سهولتها جزلة عذبة منسجمة مع بعضها متشاكلة لاينبو لفظ عن أخيه مع سمو المعانى ونبالة الأغراض ومن ثم كان السر فى بلاغته وإعجازه .

ومما امتاز به أسلوب القرآن أنه كان محاذيا للدعوة والتشريع الإسلامى فهو فى مخاطبة كفار قريش قوى المقاطع قصير الآيات مع التهديد والوعيد، وهو فى تشريع الأحكام يفيض رحمة ورجاء، وهو فى كلا الحالين لايبارى، ومن هنا خضعت له رقاب الجبابرة وخرست أمامه ألسنة البلغاء.

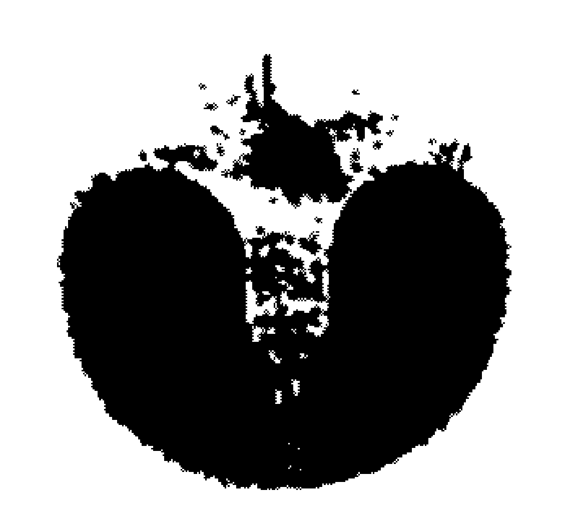
ولو شئنا أن نتكلم فى أسلوب القرآن من جميع جهاته لاحتاج ذلك إلى مؤلف طويل ولنكتف بتلك الإشارة، والله أعلم .

---

١ – المائدة : ١ .   ٢ – البقرة : ١٧٣ .   ٣ – المائدة : ٩٣ .



التحدى بالقرآن



الإعجاز فى الأصل إثبات العجز وإثبات العجز مستلزم لإظهاره والمراد به هنا إظهار صدق النبى ﷺ فى دعوى الرسالة بإظهار عجز العرب عن معارضته، ومن ذلك سميت المعجزة معجزة: لأن البشر يعجزون عن الإتيان بمثلها فيظهر بذلك صدق من تظهر على يديه فى دعواه الرسالة.

وقد اختار الله القرآن الكريم، ليكون هو المعجزة الباقية والآية الدائمة الدالة على صدق سيدنا محمد ﷺ .

وقد كانت معجزات بنى إسرائيل حسية لبلادتهم وقلة بصيرتهم أما هذه الأمة فقد جعل الله أعظم معجزات نبيها عقلية لوجهين :

(أولهما) الإشارة الى كمال أفهام الأمة وقوة أذهانها.

(وثانيهما) الإشارة إلى بقاء شريعته بدوام معجزته مابقيت العقول والأفهام وتلك المعجزة العظمى هى القرآن وقد أخبر الله عنه بأنه هو الآية الكافية بقوله: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾[1] وقال ﷺ **«ما من نبى من الأنبياء إلا أعطى ما مثله آمن عليه البشر وإنما كان الذى أوتيته وحياً أوحاه الله إلىّ فأرجو أن أكون أكثرهم تبعاً»** قيل معناه أن المعجزات الماضية كانت تشاهد بالأبصار ومعجزة القرآن تشاهد بالبصيرة فلا يمر عصر إلا وهى مشاهدة ولنذكر دليل إعجازه فنقول :

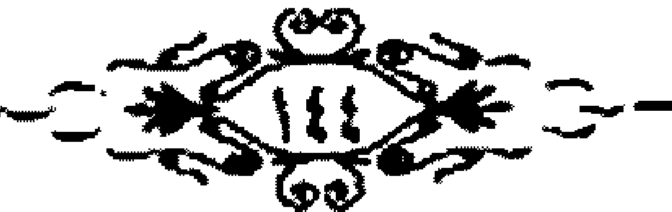
القرآن الكريم تحدى به النبى ﷺ العرب وقد عجزوا عن معارضته مع كونهم فى نهاية الفصاحة والبلاغة وكمال الطلاقة والذلاقة، وكل ما كان كذلك فهو معجز، فالقرآن الكريم معجز.

الصغرى من هذا الدليل تضمنت دعويين :

(أولاهما) أنه ﷺ قد تحدى العرب بالقرآن، وبيانها بالنقل المتواتر فى القرآن وذلك فى أكثر من آية على ثلاث مراتب :

---

١ – العنكبوت : ٥١ .



١ – بالقرآن كله: بقوله تعالى: ﴿قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَٰذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾[1].

٢ – بعشر سور منه: بقوله تعالى:﴿قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرَيَاتٍ﴾[2] جوابا لقوله ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ﴾[3].

٣ – بسورة واحدة: بقوله تعالى:﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ﴾[4] وهذه المراتب الثلاث هى النهاية فى بلوغ التحدى.

(والدعوى الثانية) هى أنهم عجزوا عن معارضته وبيانها :

أن العرب لم يتمكنوا من معارضة القرآن مع توفر داعيهم إليها وعدم المانع لهم منها وكل من هذا شأنه فقد عجز عن معارضة القرآن فالعرب قد عجزوا عن معارضة القرآن.

أما أنهم لم يتمكنوا من المعارضة، فلأنهم لو عارضوا لاشتهر أمرها كاشتهار القرآن بل أشد لأنها مبطلة لأمره لكنها لم تنقل فضلا عن أن تشتهر، وأما أن الدواعى إليها متوفرة فلأنه يتوقف عليها حفظ أديانهم ودمائهم وأموالهم مع كونهم ذوى حمية وقوة وبأس، وأما أنه لا مانع منها فلأنهم كانوا أكثر عددا وقوة مما كان عند الرسول ﷺ خصوصا فى بادئ الأمر فقد ثبتت صغرى الدليل.

وأما كبراه فواضحة لأنه لامعنى للعجز عن الشيء إلا عدم التمكن منه مع توفر الدواعى إليه وعدم المانع كما نعلم عجزنا عن خلق الصور والصفات ولذا عدلوا عن المعارضة إلى تعريض أنفسهم للقتل وأموالهم للسلب. ونسائهم وذراريهم للسبى، وريحهم للذهاب، ودينهم للضياع وحميتهم للذل والانكسار. وإلا فالمعارضة عليهم أسهل من ذلك كله. فما عدلوا عنها إلا لأنهم أحسوا بعجزهم عنها، فثبت بذلك كون القرآن معجزا .

وقد أورد بعض المارقين على هذا الدليل شبها نوردها بالتفصيل ثم نتبعها بالإجابة ليتم بذلك الدليل وهذه هى الشبه والإجابات عنها :

---

١ – الإسراء : ٨٨ .
٢ – هود : ١٣ .
٣ – السجدة : ٣ .
٤ – البقرة : ٢٣ .



١ – منعوا تواتر آيات التحدى مستندين إلى ما نقل عن ابن مسعود رضى الله عنه، من إنكاره الفاتحة والمعوذتين وإلى مانقل عن أبى بن كعب، رضى الله عنه، من أنه أثبت فى المصحف القنوت وهو: اللهم اهدنى فيمن هديت.. إلخ وقوله: لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى لهما ثالثا .

(ويجاب عن ذلك) بأن ما نقل عنهما رواية آحاد لاتعارض القطعى ومع ذلك فالذى نقل عن ابن مسعود عدم الإثبات فى المصحف لا نفى القرآنية، والذى ثبت عن أبى الإثبات فى المصحف لا القول بأنهما من القرآن .

٢ – منعوا دلالات آيات التحدى على التحدى لأنها لو كانت للتحدى لنقل إلينا أنه استدل على مخالفيه بالقرآن وأن أحدا ممن آمن به آمن به لدليل القرآن لكن ذلك كله لم ينقل .

(ويجاب عن ذلك) بأنه علم بالضرورة أنه ﷺ كان يغشى مجالسهم ويتلو عليهم القرآن ويقرع أسماعهم وأن كثيرا منهم آمن لسماعه القرآن ولا معنى لذلك كله إلا التحدى به وأنه دليل له على مدعاه .

٣ – بعد تسليم وقوع التحدى منعوا وصول خبره إلى جميع العالم وقالوا إنما وصل إلى البعض وذلك غير كاف فى التحدى وفى صحة دعوى النبوة .

(ويجاب عن ذلك)

(أولا) بأن عجز العرب يستلزم عجز غيرهم من باب أولى لأنهم أقدر على معارضته لاختصاصهم فى فنون الكلام وأساليبه بما لم يختص به غيرهم.

(وثانيا) بأن التحدى وإن لم يبلغ الكل فى زمانه ﷺ فلا شك أنه قد وصل الآن ولم يعارض فدل ذلك على أن التحدى به واقع دائم مستمر إلى يوم القيامة.

٤ – بعد تسليم تواتر التحدى إلى جميع العالم منعوا توفر الدواعى مستندين بأنه يجوز أن يكون عدولهم عن المعارضة لعلمهم أنها لاتبلغ فى حسم المادة وقطع الشغب مايبلغه الحرب، ولجواز أن يكون إيثارهم للحرب لأنهم لو لجئوا للمعارضة لما انقطع الخلاف بينهم وبينه ولجواز أن يكون عدولهم عن المعارضة لعدم معرفتهم حقيقة المماثلة التى وقع بها التحدى أهى البلاغة أم الفصاحة أم مخالفة الأسلوب .. إلخ .



(ويجاب عن ذلك) بأن إنكار توفر الدواعي مكابرة بعد بيانه بما سبق ودعوى أن عدولهم لجواز علمهم بأنها لاتحسم المادة فالحرب غير مأمونة العاقبة فيجوز معها مايجوز مع المعارضة، وأنى لهم علم ذلك؟ وأما جواز عدم انقطاع الخلاف بالمعارضة فذاك لو كان المعارضون ليسوا فرسان البيان وذوى اللسان وليس كذلك، وأما جواز عدم معرفتهم بحقيقة المماثلة فلو كان كذلك لاستفهموا واستوضحوا لكنهم لم يفعلوا فدل ذلك على علمهم بحقيقة المماثلة .

٥ - بعد تسليم توفر الدواعي منعوا عدم المانع» مجوزين أن تكون الحرب منعتهم عن ذلك .

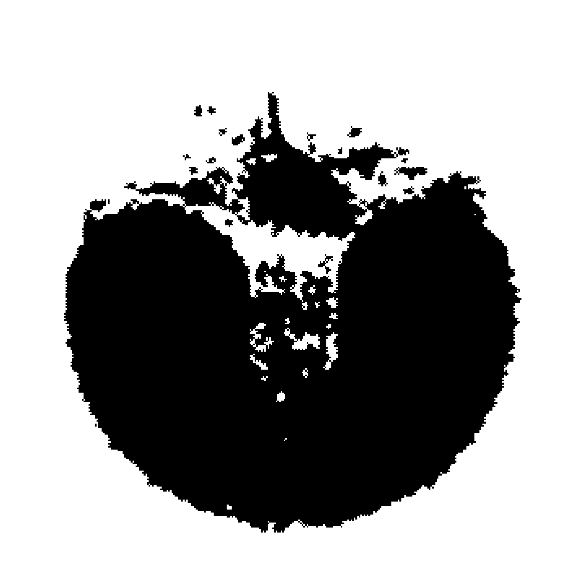
(ويجاب عن ذلك) بأنه لو كان عندهم مانع لذكروه وبأن الحرب لم تكن دائمة وبأنه ظل بينهم ثلاث عشرة سنة قبل الحرب يتحداهم ولم يظهر عندهم مانع ولم يجرأوا على المعارضة فدل ذلك على عدم المانع .

٦ - بعد تسليم توفر الدواعي وعدم المانع «منعوا عدم وقوعها»، والجواب عن ذلك بأنها لو وقعت لنقلت إلينا لكنها لم تنقل فدل ذلك على أنها لم تقع وبذلك ثبت كون القرآن معجزة بهذا الدليل وبطل ما يرد عليه من الشبه .

* * *



الكلام فى وجه إعجاز القرآن



قد ثبت بما تقدم أن القرآن الكريم معجز، والمطلوب الآن بيان وجه إعجازه، وللعلماء فى ذلك مقالات مختلفة، نذكرها ونبين وجه كل منها وما يرد عليه من الشبه وما يدفع تلك الشبه، ثم نذكر المختار فى ذلك فنقول :

القائلون بإعجاز القرآن قد اختلف نظرهم، فمنهم من نظر إلى كونه فعلا معتاداً أعجز البشر عن الإتيان بمثله، وهم القائلون بالصرفة، ومنهم من نظر إلى كونه فعلا غير معتاد، وهؤلاء منهم من نظر إلى مجرد ألفاظه بقطع النظر عن المعانى أو ما اشتمل عليه.

والفريق الأول من هؤلاء، منهم من يقول الإعجاز بأسلوبه ونظمه ومنهم من يقول الإعجاز بفصاحة كلماته، والفريق الثانى منهم من يقول الإعجاز ببلوغه الغاية فى البلاغة وفنونها، ومنهم من يقول بمجموع الأسلوب وبلوغ الغاية فى البلاغة، ومنهم من يقول باشتماله على الإخبار بالمغيبات، ومنهم من يقول بسلامته من التناقض والاختلاف، ومنهم من يقول بما اشتمل عليه من العلوم والحقائق والدقائق أو الأسرار المودعة تحت ألفاظه، فانحصرت الأقوال فى:

١ - الصرفة .

٢ - الأسلوب والنظم .

٣ - فصاحة الكلمات .

٤ - بلوغ الغاية فى البلاغة وفنونها .

٥ - اشتماله على الإخبار بالمغيبات .

٦ - سلامته من الاختلاف والتناقض .

٧ - ما اشتمل عليه من الحقائق والدقائق والعلوم التى يشتغل العقل بإدراكها أو بالأسرار المودعة تحت ألفاظه .

والقائلون بالصرفة قالوا: إن القرآن الكريم كانت العرب تقدر على معارضته



ولكن الله صرفهم عن ذلك، وكل ما كان كذلك فجهة إعجازه الصرفة عن معارضته، فالقرآن الكريم جهة إعجازه الصرفة، هذا رأى الأستاذ أبى إسحق من أهل السنة. والنظّام من المعتزلة. والمرتضى من الشيعة. مع اختلافهم فى المراد بالصرف كما سنبين.

وقد استدلوا على صغرى هذا الدليل بأنه: قد نقل عن العرب مقالات بليغة وكلمات فصيحة مستحسنة، وكل من كان هذا شأنه فهو قادر على معارضة القرآن، وأما أن الله صرفهم فلأنهم لو فعلوا لنقل إلينا لكنه لم ينقل فدل على عدم حصول ذلك منهم.

والصرفة يمكن تفسيرها بمايأتى:

١ - أن الله سلب دواعيهم إلى المعارضة مع توفر أسباب الدواعى فى حقهم من التقريع بالعجز والتكليف بالانقياد والخضوع ومخالفة الأهواء .

٢ - أن يريدوا بالصرفة أن الله تعالى سلبهم العلوم التى يتوقف عليها معارضة القرآن، وذلك بعد أن كانت تلك العلوم حاصلة لهم على جهة الاستمرار ثم أزالها الله عنهم ومحاها من أفئدتهم، أو أن تلك العلوم ما كانت حاصلة لهم غير أن الله تعالى صرف دواعيهم عن تجديدها حتى لاتحصل المعارضة .

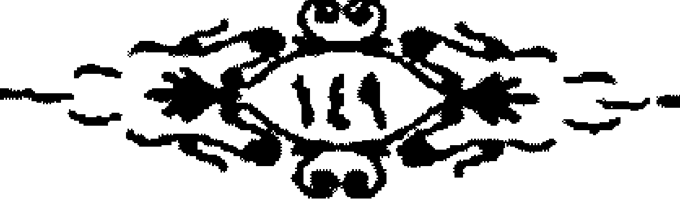
٣ - أن يراد بالصرفة أن الله تعالى منعهم بالإلجاء والقسر عن المعارضة مع كونهم قادرين فلذا لم تحصل .

والجواب:

(أولا) لا نسلم أن كل من نقل عنه مقالات بليغة.. إلخ يقدر على معارضة القرآن الذى بلغ الغاية فى البلاغة .

(ثانيا) القول بالصرفة مردود بمايأتى:

٢ - أنهم لو صرفوا عن المعارضة مع تمكنهم منها لعلموا ذلك من أنفسهم، بالضرورة، ولميزوا بين أوقات المنع وأوقات التخلية، ولو علموا لتذاكروا متعجبين من حالهم، ولو تذاكروا لانتشر عنهم ذلك لكن ذلك لم يحصل، ولايقال إنهم



أخفوا ذلك حتى لاتقوم الحجة عليهم، لأنا نقول: إن من تعذر عليه بعض ما كان معذورا له لايمكنه إخفاء تعجبه من ذلك .

٣ - لو كان الوجه فى الإعجاز هو الصرفة لما استعظموا بلاغة القرآن، لكنهم قد استعظموها كما نقل عن الوليد بن المغيرة وغيره.

٤ - لو كان وجه الإعجاز هو الصرفة على معنى سلب علومهم لكان العرب بعد نزول القرآن أقل فصاحة وبلاغة منهم قبل نزوله لكن حالهم بعد النزول لم تقل عن حالهم قبل فى الفصاحة والبلاغة.

٥ - لو سلبوا القدرة لم تبق فائدة لتحدى الإنس والجن مجتمعين لأنهم حينئذ بمنزلة الموتى، ولكان المعجز هو الله تعالى، ولما كان القرآن معجزا ، وهذا مخالف للإجماع على إضافة الإعجاز للقرآن، ولما كان الإعجاز بالقرآن باقيا لزواله بزوال زمان التحدى، ولما كان للقرآن فضيلة على غيره من أنواع الكلام، واللوازم كلها باطلة، فليس وجه الإعجاز هو الصرفة!

وإذ قد بطل أن أوجه الإعجاز هو الصرفة عن معارضته، فقد ذكر العلماء للإعجاز وجوها كثيرة تقدم ذكرها وقد عدها القرطبى عشرة وهى:

١ - نظمه البديع المخالف لكل نظم معهود فى كلام العرب.

٢ - أسلوبه العجيب المخالف لجميع الأساليب .

٣ - جزالته التى لاتمكن من مخلوق بحال .

٤ - التصرف فى الألفاظ العربية على وجه لايستقل به عربى .

٥ - الوفاء بالوعد المدرك بالحس والعيان كوعد المؤمنين بالنصر وغير ذلك .

٦ - الإخبار عن المغيبات المستقبلة التى لا يطلع عليها إلا بالوحى.

٧ - ماتضمنه القرآن من العلوم المختلفة التى بها قوام الأنام.

٨ - اشتماله على الحكم البالغة.

٩ - عدم الاختلاف والتناقض بين معانيه .

١٠ - الإخبار عن الأمور التى تقدمت من أول الدنيا إلى وقت نزوله بما لم تجر العادة بصدوره ممن لم يقرأ الكتاب ولم يتعلم ولم يسافر إلى حيث يختلط بأهل الكتاب .

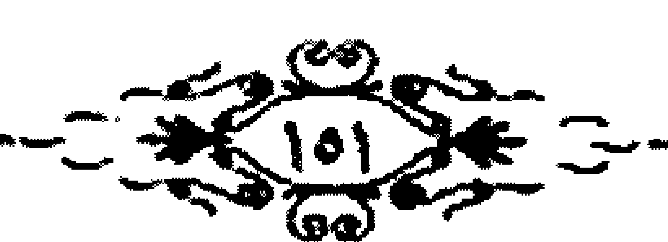


هذه هى الوجوه التي ذكرت للإعجاز، وهى لاتخرج عما تقدم وقد قيل: إن الثلاثة الأول التى هى النظم، والأسلوب. والجزالة لازمة لكل سورة بل هى لازمة لكل آية وبمجموع هذه الثلاثة يتميز مسموع كل آية وكل سورة عن سائر كلام البشر، وبها وقع التحدى والتعجيز.

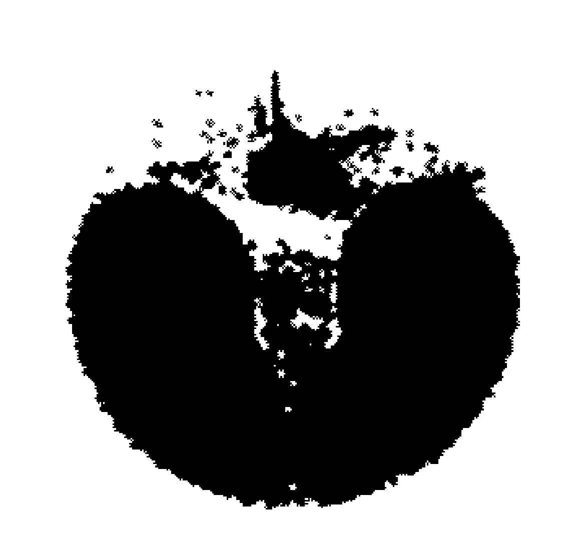
ومع ذلك فكل سورة تنفرد بهذه الثلاثة من غير أن ينضاف إليها شىء آخر من بقية الوجوه العشرة، وهذا القول له وجه من الحق لأن بقية الأوجه ليست لازمة لكل سورة وكل آية، والمطلوب إثبات الإعجاز لكل سورة ولو قصيرة أو مايماثلها من الآيات.

ولهذا حقق العلماء أن وجه الإعجاز إنما هو بلاغته وفصاحة ألفاظه وهذا راجع إلى الأوجه الثلاثة المذكورة، وهذا الوجه هو الذى عليه العلماء والحذاق، لأن تعجب العرب إنما كان من فصاحته وانسجامه لما فيه من حسن التأليف والتئام الكلمات وفصاحتها ووجوه البلاغة الخارقة لعادة العرب الذين هم فرسان الكلام، بهذا أعجز البلغاء، فسبحان من أحاط بكل شىء علما.

* * *



القدر المعجز من القرآن



قد اختلف فيه على ثلاثة أقوال:

(الأول) وهو مذهب المعتزلة: أن الإعجاز متعلق بجميعه لا ببعضه، ويرد هذا المذهب بأن آيات التحدى تخالفه وهى قوله (فأتوا بعشر سور) (فأتوا بسورة من مثله) (فليأتوا بحديث مثله) .

(الثانى) أن القدر المعجز منه، القليل منه والكثير لايتقيد بسورة لقوله تعالى «فليأتوا بحديث مثله» والحديث يصدق على القليل والكثير، ورد هذا بأنه لادلالة فيه لأن الحديث التام لا يتأتى إلا بأقصر سورة أو مثلها.

(الثالث وهو المشهور) أن الإعجاز يتعلق بسورة تامة ولو قصيرة أو قدرها من الكلام بحيث يتبين فيه تفاضل قوة البلاغة وضعفها، فإن كانت آية واحدة بقدر حروف سورة كسورة الكوثر فذلك القدر معجز. وقيل بل يشترط تعدد الآيات.

هذا وقد تكلم العلماء فى إعجاز القرآن كثيرا، وأشهر من ألف فيه وأجاد أبو بكر الباقلانى فى كتابه «إعجاز القرآن» ففيه ما يروى ويشفي، والله أعلم.

* * *



المبحث الخامس عشر
قصص القرآن وأمثاله

- قصص الأولين.
- فوائد ذكر القصة في القرآن.
- فوائد تكرار القصة في القرآن.
- أنواع القصص.
- فوائد الأمثال.
- أنواع أمثال القرآن.

قصص القرآن الكريم



القصص بفتح القاف في اللغة مصدر قص الأثر تتبعه: وقص الخبر أعلمه، ومن الأول قوله تعالى: ﴿فَارْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾[1] أى رجعا من الطريق الذى سلكاه يقصان الأثر أى يتتبعانه، ومن الثانى قوله تعالى: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾ [2] أى نبين لك أحسن البيان.

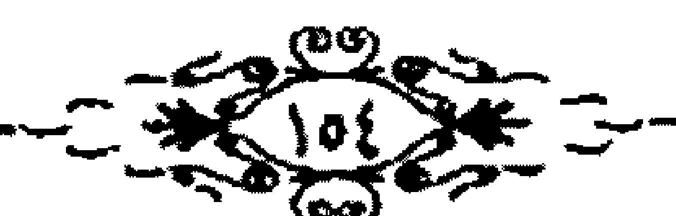
(والقاص) هو من يأتى بالقصة. بكسر القاف. وهى الأمر، والتى تكتب وجمعها قصص - بكسر القاف أيضا - كعنب، وعلى ذلك: فقصص القرآن أخباره عن أحوال الأمم الماضية، والأنبياء السابقة والكائنات الواقعة، وقصة قوم كذا معناها أمرهم وشأنهم وحالهم التى كانوا عليها.

والقصص فى القرآن يحكي أمورا ماضية واقعة، ومضامينها صادقة، وجميع الأسماء التى ترد فى قصصه معبرة عن ذوات سواء كانت أشخاصا أو أمكنة أو غيرها، دالة على مسمياتها حقيقة، كيف وجميع ذلك إنما هو حكاية من رب العالمين الذى أحاط بكل شيء علما، والذى قال ﴿وَبِالْحَقِّ أَنزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَلَ﴾ [3].

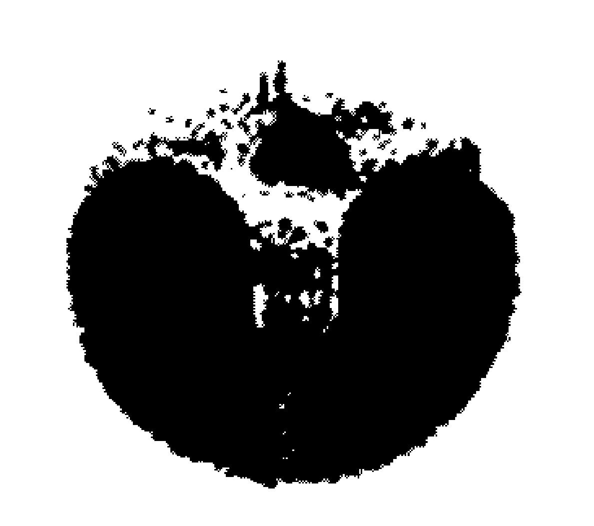
* * *

---

١ - الكهف : ٦٤ .
٢ - يوسف : ٣ .
٣ - الإسراء : ١٠٥ .



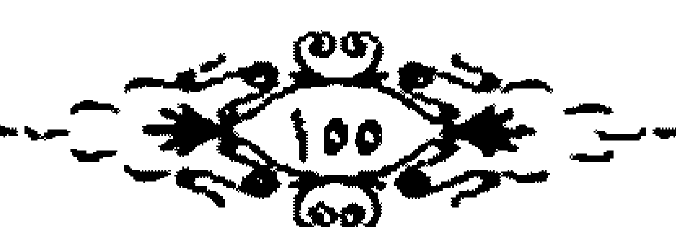
اشتمال القرآن على قصص الأولين



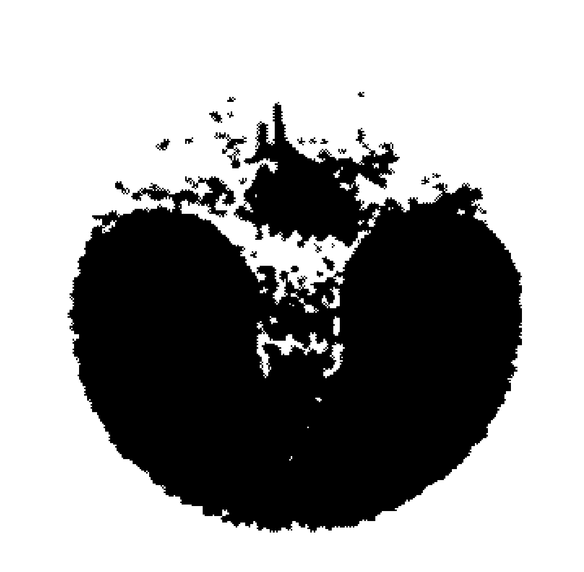
وقد أخبر القرآن الكريم عن كثير من أخبار الأمم الماضية، والملل السابقة، والبلاد البعيدة، مما لا يطلع عليه إلا من تتبع التواريخ وساح في أقطار الأرض، وقد عمر عمرا طويلا، كيف ومنها أمم بائدة اندسرت آثارها، وشرائع قديمة نسخت أحكامها، وقد كان بعض علماء أهل الكتاب ممن قطع عمره في تعلم ذلك، يعلم بعض هذه الأخبار، فيسأل النبي ﷺ عن بعض ذلك، فينزل القرآن الكريم مجيبا عن هذه الأسئلة، فأذعن علماء أهل الكتاب بتصديقه فيما أخبر به، ولم يحك عن واحد منهم أنه أنكر شيئا مما جاء، أو كذبه مع شدة عداوتهم له، وحرصهم على تكذيبه، وطول احتجاج النبي ﷺ به عليهم، وإخباره عن أنبيائهم ومستودعات سيرهم، وإعلامه لهم بمضمنات كتبهم ومكنونات شرائعهم وعن كثير مما سألوا عنه بقصد التعنت والإفحام.

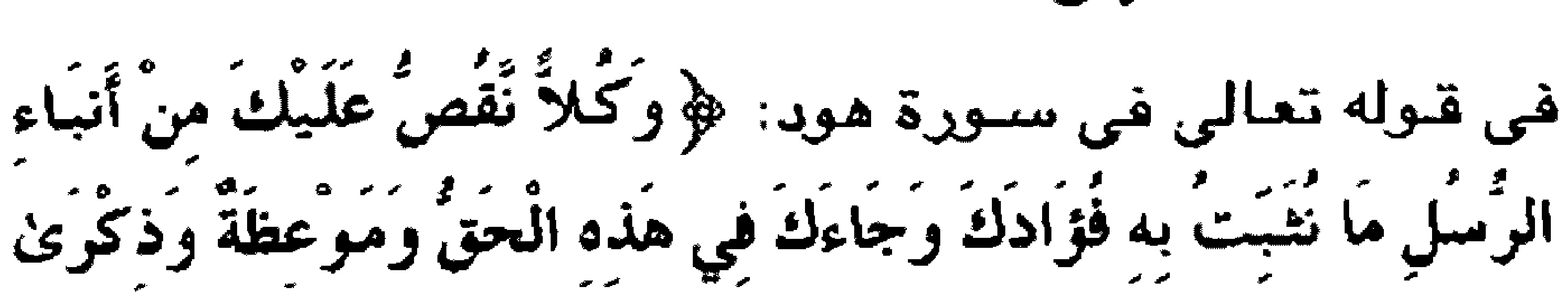
فكان القرآن يأتي بذلك كله على وجهه فلا يقدرون على الإنكار، بل أكثرهم اعترف بصدقه، وبادر إلى تصديقه، والإذعان لما جاء به، لذا عد بعضهم هذا وجها من أوجه إعجازه، وهو اشتماله على تلك الأخبار مع كون النبي ﷺ لم يمارس تعليما ولا كتابة، ولم يغادر أهله ووطنه مدة تتسع للتعليم في مجرى العادة .

* * *



فوائد ذكر القصص فى القرآن





قد أشار القرآن إلى فائدة ذلك:

فى قوله تعالى فى سورة هود: ﴿ وَكُلاًّ نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾[1].

وفى قوله تعالى فى سورة يوسف: ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴾[2].

وفيها أيضا قوله تعالى:﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لأُوْلِي الأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (111) ﴾[3] وغير ذلك من الآيات.

ولنذكر خلاصة لهذه الفوائد فنقول (الفوائد) هى ماياْتى:

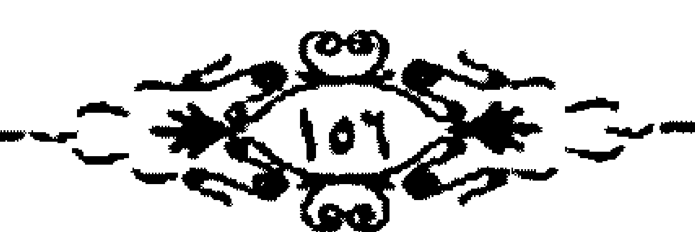
١ - بيان أن دعوة الرسل جميعا واحدة، وأن الدين الذى جاء به الجميع واحد، فلا عذر لمن يتخلف عن الإجابة، يشير إلى ذلك:

قوله تعالى:﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾[4] وقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[5] .

وقوله تعالى:﴿ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ ﴾[6] بعد قوله: ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ ﴾[7] . إلخ الآيات التى تضمنت ذكر كثير من

---

١ - هود : ١٢٠ . ٢ - يوسف : ٣ . ٣ - يوسف : ١١١ .
٤ - الأنبياء : ٢٥ . ٥ - الأنبياء : ١٠٨ . ٦ - الأنعام : ٩٠ .
٧ - الأنعام : ٨٣ .



الأنبياء، وأنه آتاهم الكتاب والحكم والنبوة، فقد دلت هذه الآيات وغيرها على أن ما أوحي به إلى الأنبياء من توحيد الله وتنزيهه هو ما أوحي به إلى النبي ﷺ، وأنه قد أمر أن يقتدي بهدى الأنبياء السابقين.

فيكون النبي ﷺ مبعوثا بتجديد دين الله الذي هو الإسلام بعد أن طرأ عليه التغير والتبديل والتحريف والنسيان، وبعد أن طغى الظلم وعم الشر والفساد ولم يكن مبعوثا بدين جديد، وإنما الجديد هو بعض الأحكام العملية التي تناسب تطور الزمان وتقدم العقل البشري.

وقد جاءت قصص القرآن حاكية لدعوة الأنبياء لأممهم ولما أجيبوا به وما احتملوه في سبيل الدعوة وكيف كانت عاقبة صبرهم، وكيف كان مآل من عاداهم ولم يستجب لدعوتهم.

٢ – تثبيت النبي ﷺ، وتثبيت من آمن به، إذا علموا أن مآل الثبات في سبيل الدعوة وجهاد الأعداء هو الفوز والعزة للنبي وللمؤمنين، وأن مآل من يعاديهم هو الخزلان والذل والوبال بما جرت به سنة الله مع أنبيائهم، وفي ذلك تأديب الأمة وتهذيبها، فقد ذكر الأنبياء وثوابهم، والأعداء وعقابهم، ثم ذكر في غير موضع تحذيرهم من صنيع الأعداء وحثهم على صنيع الأولياء.

٣ – إحياء ذكر الأنبياء والأولياء الماضين وتخليد لآثارهم مابقي القرآن محفوظا إلى قيام الساعة، وفي ذلك رغب الخليل إبراهيم عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام حيث قال: ﴿وَاجْعَل لِّي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ﴾ (١).

٤ – إعلام النبي ﷺ وأمته بأحوال الأنبياء والأمم فتكون لهم القدرة التامة على محاجة أهل الكتاب فيما يكذبون به وما يكتمونه من الحق، انظر إلى قوله تعالى: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلاَّ مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ (٢) وإلى غير ذلك من الآيات.

٥ – أن يكون ذلك من أعظم الآيات الدالة على صدق النبي ﷺ لأنه يخبر بما تطاولت عليه القرون وتقادمت عليه العهود من غير أن يتصل بمعلم من

---

١ – الشعراء: ٨٤.   ٢ – آل عمران: ٩٣.

المخلوقين ومن غير أن يقرأ فى كتب ولم يعرف القراءة ولا الكتابة، فكان ذلك من أكبر الأدلة على أنه بتعليم الله الخالق لكل شيء .

٦ – دفع تعنت أهل الكتاب فى أسئلتهم التى كانوا يريدون بها تعجيز النبى ﷺ، فكان ذكر بعض القصص يرد تعنتهم ويدفع لجاجهم وربما جر كثيرا منهم إلى الدخول في الإسلام لما بهرهم من أدلة صدقه .

٧ – تصديق الأنبياء السابقين فيما قاموا به من دعوة أممهم وجهادهم ولذا كانت هذه الأمة شهداء على الناس بما قصه الله من أحوال الماضين فى القرآن الكريم قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ (١)

٨ – تربية الأمة المحمدية بذكر جميع الأخلاق الفاضلة وأصولها التى أطبقت الشرائع جميعها على وجوب التحلى بها وبيان أصول الأخلاق السيئة التى نفرت منها جميع الشرائع، وبيان مايجب من الآداب نحو الأنبياء ليجتمع فى هذه الأمة ماتفرق فى غيرها من مكارم الأخلاق ومحاسن الآداب، ولذا كان النبى ﷺ متمما لمكارم الاخلاق .

٩ – التأسى بأولى العزم من الرسل فيما لاقوه فى سبيل الدعوة إلى الله من الأذى مهما كان نوعه وهم مع ذلك ثابتون على مبدئهم القويم ودينهم الحق لم يعترهم وهن ولا ضعف ولم تفتر لهم همة ولم يخالجهم شك إلى أن قضى الله أمره وأنجز لهم وعده .

١٠ – تجدد الأمل في نفوس المؤمنين بنصر الله لهم وإهلاك عدوهم كلما تجمعت عوامل اليأس عندهم لقوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مَن نَّشَاءُ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴾(٢)

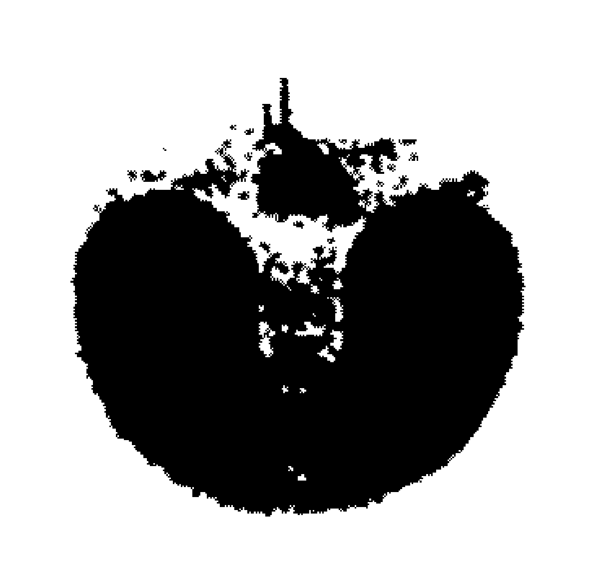
هذا طرف من فوائد ذكر القصص فى القرآن، وقد يكون لبعض القصص فوائد تخصه يفهمها أصحاب الذوق السليم وما ذكرنا بمثابة الأصول الجامعة.

---

١ – البقرة : ١٤٣ .

٢ – يوسف : ١١٠ .

فوائد تكرار القصص فى القرآن



إن القران الكريم قد عنى عناية تامة بذكر القصص كعنايته بالتوحيد، وأحوال البعث، واليوم الآخر، فذكرت فيه قصص كثير من الأنبياء أكثر من مرة بأساليب مختلفة فى الطول والقصر والحذف والذكر والتقديم والتأخير وغير ذلك ولهذا التكرار فوائد نذكر أهمها وهى : -

١ - شدة عناية الحق سبحانه وتعالى بشأن القصة المكررة إما لدلالتها على التوحيد كقصة إبراهيم ومعاداته للأصنام وأهلها، وإما لدلالتها على نصرة الله تعالى لأنبيائه على أعدائه كقصة موسى مع فرعون وإما لغير ذلك كما يعلم بالتتبع.

٢ - تمكين العبرة والموعظة، إذ بالتكرار يحصل التأكيد والتمكين.

٣ - التصرف فى البلاغة على أعلى مرتبة لأن كل قصة كررت حصل فى ألفاظها زيادة ونقصان وتقديم وتأخير فى مواضع مختلفة وأتت على أسلوب غير أسلوب الأخرى، فأفاد ذلك الأمر العجيب فى إخراج المعنى الواحد فى صور مختلفة فى النظم مع جذب النفوس إلى سماعها وبذلك تظهر خاصة للقرآن لم تكن فى غيره من الكلام، وهى أنه بتكرار المعنى الواحد منه بأساليب مختلفة لا يزداد عند السامع إلا قبولا ولا يعترى قارئه ملل ولاسآمة بخلاف غيره إذا كرر مهما تنوعت أساليبه سئمته الأسماع وملته الأفواه ولحقته هجنة، فسبحان من أنزل القرآن فوق قدر البشر .

٤ - ظهور الحجة على الكفار بإبراز المعنى الواحد فى صور متعددة متنوعة إلى أعلى طبقات البلاغة، ومن ثم كان عجزهم، ولم يجدوا إلى المعارضة سبيلا .

٥ - استيفاء القصة فى موضع بعد ذكر بعضها فى موضع آخر لمقامات اقتضت ذلك.

هذا وإن القصة الواحدة لم تكرر فى سورة واحدة مهما بلغ طولها، وإنما تكرر فى سور متعددة، وما ذلك إلا لأن كل سورة بمنزلة كتاب مستقل ولذا سميت سورة - من سور المدينة - لإحاطتها بآياتها.

ومما ينبغى أن يعلم أن جميع ماقصه الله فى القرآن حكاية عن غير أهل اللسان العربى من القرون الخالية إنما هو معرب عن معانيهم وليس بحقيقة ألفاظهم وإنما هو حكاية لمضامين جملهم ومعرب عن معانى ألفاظهم، والله أعلم .



أنواع القصص فى القرآن

أنواع القصص فى القرآن ثلاثة: -

(النوع الأول) يتعلق بالأنبياء السابقين وأحوالهم وكيفية دعوتهم لأقوامهم وما أجيبوا به وكيف كانت عاقبة المستجيبين لهم وكيف كانت عاقبة المعاندين وذكر آياتهم ومعجزاتهم، وقد ذكر الله تعالى في القرآن من هذا النوع قصص آدم وإدريس ونوح وهود وصالح ولوط وإبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب وبنيه وبخاصة يوسف، وذى الكفل وأيوب وإلياس واليسع ويونس وشعيب وموسى وهارون وداود وسليمان ويحيى وزكريا وعيسى عليهم وعلى نبينا محمد الصلاة والسلام .

وقد أشرنا إلى الآيات الخاصة بهؤلاء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فى أثناء الدرس[١] وأن خير من كتب فى هذا النوع والأنواع الباقية من القصص العلامة الحافظ عماد الدين الشهير بابن كثير فى كتابه (البداية والنهاية) فى التاريخ فإنه رحمه الله تحرى الصدق فى الرواية ونقد المدخول منها وجمع مواقف الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وشرح القصص بما لا مزيد عليه، لذا رأينا أن التعرض لأنواع القصص فى الجمع والتأليف يستدعى سفرا مطولا فنسأل الله المعونة.

(النوع الثانى) المتعلق بأشخاص لم تثبت نبوتهم أو بحوادث كائنة .

مثل قصة ابنى آدم اللذين قتل أحدهما الآخر في سورة المائدة، وقصة ذى القرنين وبنائه السد المذكورة فى سورة الكهف وقصة أهل الكهف فيها أيضا، وقصة موسى مع العبد الصالح فيها أيضا وقصة الرجلين المؤمن والكافر فيها أيضا، وقصة أصحاب أيلة الذين اعتدوا فى السبت فى سورة الأعراف وفى سورة البقرة وفى سورة النساء، وقصة لقمان فى سورة لقمان وقصة أصحاب

---

١ - أى أثناء قيام المؤلف رحمه الله تعالى بتدريس هذه المادة لطلابه.



الأخدود فى سورة البروج وقصة سبأ فى سورة سبأ وقصة الذين خرجوا من ديارهم فى سورة البقرة وقصة الذى مر على قرية وهى خاوية على عروشها فى سورة البقره أيضا وقصة جالوت وقتل داود له فيها أيضا وقصة مريم فى سورة آل عمران ومريم وغير ذلك من القصص كقصة قارون وغيره .

(النوع الثالث) يتعلق بحوادث وقعت فى زمن النبى ﷺ مثل حكاية أحوال المنافقين كما هو مذكور فى سورة البقرة وغيرها .

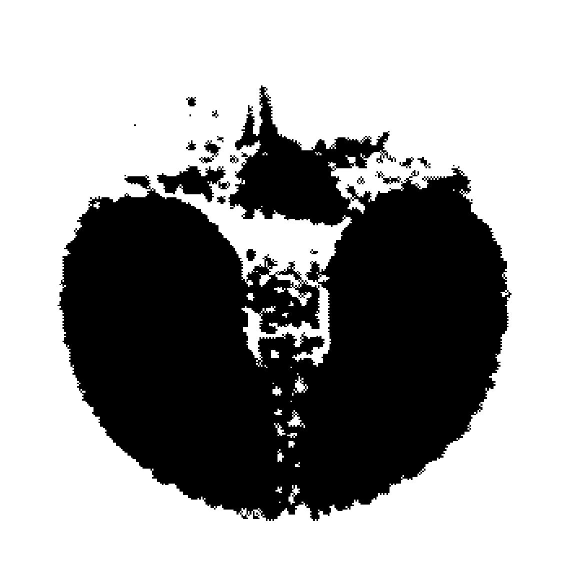
ومثل غزوة بدر وأحد فى آل عمران وغزوة حنين وتبوك فى التوبة، وغزوة الأحزاب فى سورة الأحزاب وغزوة الحديبية فى سورة الممتحنة وغزوة بنى النضير وبنى قريظة فى سورة الحشر وغزوة الفتح فى سورة الفتح وقصة الإفك فى سورة النور وقصة زيد بن حارثة فى سورة الأحزاب وغير ذلك مماذكره القرآن الكريم .

وأنت تعلم أن كل نوع من هذه الأنواع الثلاثة يستحق أن يؤلف فيه أسفار طويلة وقد أفردت بالتأليف وهو مبسوط فى كتب التفسير والسيرة والمغازى، وابن كثير خير من ألف فى جميع هذه الأنواع فجزاه الله خير الجزاء، والله أعلم.

* * *



مفهوم الأمثال



الأمثال جمع مَثل بالفتح، وهو فى اللغة الشبيه والنظير والمِثل بالكسر والمثيل كذلك بهذا المعنى.

ويطلق على الحال أو القصة أو الصفة التى لها شأن وفيها غرابة ومن ذلك:

قوله تعالى:﴿ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الأَعْلَىٰ ﴾ (١) أى الوصف الذى له شأن من العظمة والجلالة .

وقوله تعالى:﴿ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ ﴾ (٢) أى صفتهم وحالتهم المتعجب منها، وقوله تعالى:﴿ مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ ﴾ (٣) أى قصتهم أو صفتهم.

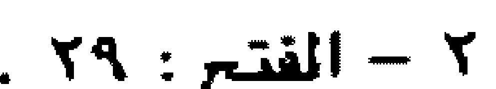
والمثل فى عرف أهل الأدب (جملة من القول مقتضبة من أصلها أو مرسلة بذاتها تتسم بالقبول وتشتهر بالتداول فتنقل عما وردت فيه إلى كل مايصح قصده بها من غير تغيير يلحقها فى لفظها وعما يوجبه الظاهر إلى أشباهه من المعانى) ولذلك يصح ضرب المثل وإن جهل سببه الذى من أجله قيل .

وبعبارة أخرى (المثل قول سائر فى غرابة، ممثل مضربه بمورده) وقيل فى ضابطه أيضا هو الكلام البليغ الشائع الحسن المشتمل إما على تشبيه بلا شبيه أو استعارة رائعة تمثيلية أو غيرها أو حكمة جامعة أو موعظة نافعة أو كناية بديعة أو نظم من جوامع الكلم الموجز .

وهو بهذا الأخير كالأول لا يشترط أن يكون له مورد، ومنه أمثال القرآن الكريم فإن الله تعالى ابتدأها وليس لها مورد من قبل وأما على المعنى، الثانى فلا بد له من مورد باعتبار الغالب من أمثلة العرب والحق خلافه إذ جميع الأمثال فى أول ابتدائها لم يكن لها موارد ومع ذلك سميت لمجرد غرابتها أمثالا .

---

١ - النحل: ٦٠ .　　٢ - الفتح : ٢٩ .　　٣ - محمد : ١٥ .



فوائد الأمثال



(أولا) إبراز المعقول الصرف في معرض المحسوس لأن المعاني التي يراد تفهيمها قد تكون معقولة صرفة فينازع الوهم العقل في إدراكها حتى يحجبها عن العقل وبضرب المثل تبرز في صورة المحسوس فيصير الوهم مساعدا للعقل بعد أن كان منازعا .

(ثانيا) إبراز المتخيل في معرض اليقين، والغائب في صورة الشاهد كيف وهو يرفع الأستار عن الحقائق ويميط اللثام عن الدقائق .

(ثالثا) تبكيت الخصم الألد وقمع لثورة جموحه .

(رابعا) إيجاز اللفظ وإصابة المعنى وحسن التشبيه .

(خامسا) أمور التذكر والوعظ والحث والزجر والاعتبار والتقرير .

ولهذه الفوائد قد أكثرت العرب من الأمثال فطالما تكلموا بها في السراء والضراء واستدروا بها الممتنع ووصلوا إلى المطالب العظيمة وتفرجوا عن الكرب وهي من أبلغ الحكم لأن الناس لايجتمعون على ناقص أو مقصر في الجودة.

ولهذا قال أبو عبيد: الأمثال حكمة العرب في الجاهلية والإسلام، وبها كانت تعارض كلامها فتبلغ بها ماحاولت من حاجاتها في المنطق بكناية غير تصريح فيجتمع لها بذلك ثلاث خلال: إيجاز اللفظ، وإصابة المعنى، وحسن التشبيه، وقد ضربها النبي ﷺ وتمثل بها هو ومن بعده من السلف.

وقد أكثر الله تعالى الأمثال في القرآن الحكيم وفي سائر كتبه حتى قيل أن في الإنجيل سورة تسمى سورة الأمثال[1] قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾[2] وقال تعالى: ﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾[3].

فقد جعل الله ضرب الأمثال من منته الكبرى ونعمه العظمى وقد جاءت أمثال القرآن مشتملة على بيان تفاوت الأجر وعلى المدح والذم وعلى الثواب والعقاب وعلى تفخيم الأمر أو تحقيره وعلى تحقيق أمر أو إبطاله ومنها تؤخذ الأحكام وتتم الهداية ومكارم الاخلاق .

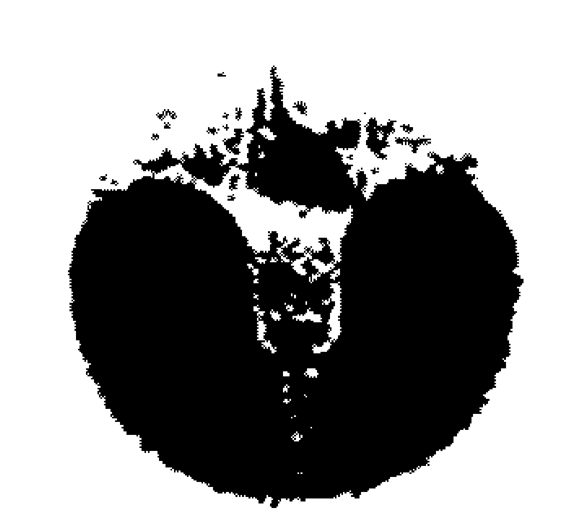
---

١ – ليس في الإنجيل سور وإنما هناك أسفار، وسفر الأمثال موجود في العهد القديم (التوراة وملحقاتها عند اليهود) وهو جزء من الكتاب المقدس عند النصارى.

٢ – الزمر: ٢٧ .　　٣ – العنكبوت : ٤٣ .



الأمثال لاتغير

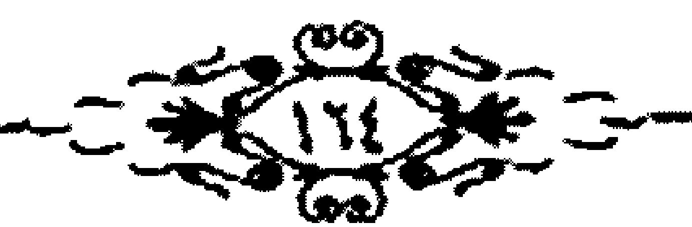


المثل باعتبار مورده لا باعتبار مضربه فلا يغير عن عبارته الأصلية محافظة على جوهره، وصيانة لصورته، واستبقاء لغرابته لأن الأمثال غالبا يبتدأ بها على البديهة وفق الفطرة، لذا حافظوا عليها وصانوها من التغيير بل تحكي كما سمعت ولايطرد فيها القياس وإلا خرجت عن طريقة الأمثال فلو كان مورد المثل لمؤنث وضرب لمذكر بقى على تأنيثه، ولو كان مورده لمفرد وضرب لمثنى أو جمع بقى على إفراده، ولو كان ملحونا فى مورده لايعرب فى مضربه وهكذا .

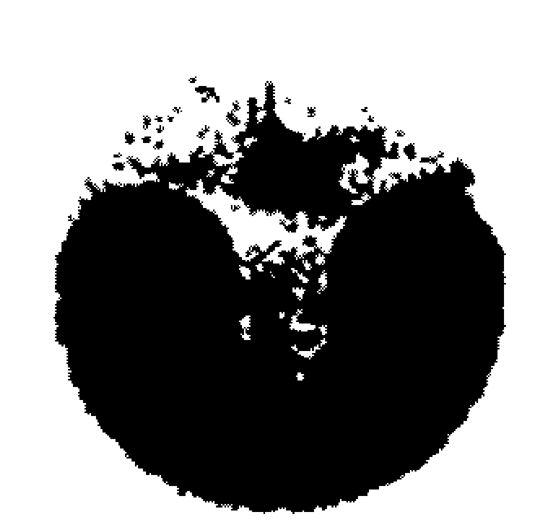
قال السيوطى فى المزهر مانصه :

(قال المرزوقى من شرط المثل أن لايغير عما يقع عليه ألا ترى أن قولهم (أعط القوس باريها) تسكن ياؤه وإن كان التحريك الأصل لوقوع المثل فى الأصل على ذلك وكذلك قولهم (الصيف ضَيَّعْتِ اللبن) لما وقع فى الأصل للمؤنث لم يغير من بعد وإن ضرب للمذكر. أ هـ .

* * *



أمثال القرآن ثلاثة أنواع



(الأول) الأمثال المصرحة .

(الثانى) الأمثال الكامنة .

(الثالث) التى أرسلت، وهى الجمل التى جرت مجرى المثل.

فأما النوع الأول وهو ماصرح فيه بلفظ المثل أو مايدل على التشبيه والتنظير:

فمنه قوله تعالى:﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَّا يُبْصِرُونَ ﴾ (١) إلخ الآيات وفيها مثلان للمنافقين مثل بالنار ومثل بالمطر .

ومنه قوله تعالى: ﴿ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَّابِيًا ﴾ إلى قوله: ﴿ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الأَمْثَالَ ﴾ (٢) .

وفى هذه الآية ثلاثة أمثال :

١ - تمثيل الباطل بالزبد فى أن كلا يزول ويضمحل ولا يبقى له أثر ولا ينتفع به .

٢ - تمثيل الحق وبقائه والانتفاع به بالماء الذى يمكث فى الأرض فتخضر وتربو بركته .

٣ - تمثيل الحق بالذهب والفضة الذين يذهب خبثهما بالنار بجامع أن كلا يزول عنه الخبث ويبقى نقيا ينتفع به .

ومنه قوله تعالى:﴿ وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ ﴾ (٣) إلى آخر الآية فقد مثل الله المؤمن بالبلد الطيب فهو طيب وعمله طيب ومثل الكافر بالبلد السبخة المالحة فهو خبيث وعمله خبيث .

---

١ - البقرة : ١٧ . ٢ - الرعد : ١٧ . ١ - الأعراف : ٥٨ .

ومنه قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ (٢٤) تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (٢٥) وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ الأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ (٢٦) يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ (٢٧) ﴾[١] وفيه تمثيل كلمة الإيمان وما يتبعها من حسن الأعمال بالشجرة الطيبة وما تنتجه من طيب الثمار وكلمة الكفر بالشجرة الخبيثة التى لا تثمر .

وهذا النوع كثير فى القرآن الكريم وما من مثل إلا وفيه عبرة وعظة وهداية ولا يخلو من فائدة من الفوائد السابقة .

(النوع الثاني) وهو الأمثال الكامنة التى لم يصرح فيها بلفظ التمثيل ولكنها تدل على معان يصح نقلها إلى ما يشبهها. وقد رأيت رسالة خطية فى المكتبة الملكية فيها هذا النوع من القرآن ورأيت فى الإتقان للسيوطى قريبا مما فيها نذكر خلاصة منها:

أن أبا إسحق إبراهيم بن مضارب بن إبراهيم يقول: سمعت أبى يقول سألت الحسن بن الفضيل فقلت له إنك تخرج أمثال العرب والعجم من القرآن فهل تجد فى كتاب الله (خير الأمور الوسط؟) قال نعم: فى أربعة مواضع :

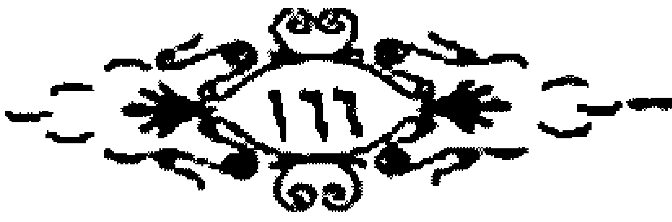
الأول فى البقرة فى قوله تعالى: ﴿ لاَ فَارِضٌ وَلاَ بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ ﴾ [٢].

الثاني قوله تعالى فى النفقة: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ [٣] .

الثالث قوله تعالى فى الصلاة: ﴿ وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً ﴾ [٤] .

---

١ - إبراهيم : ٢٤ : ٢٧ .
٢ - البقرة : ٦٨ .
٣ - الفرقان : ٦٨ .
٤ - الإسراء : ١١٠ .



الرابع قوله تعالى:﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ ﴾[1] .

قلت فهل يوجد فى كتاب الله من جهل شيئا عاداه؟ قال فى موضعين .

قوله عز وجل :﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ ﴾ [2].

وقوله تعالى:﴿ وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَسَيَقُولُونَ هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ ﴾ [3] .

قلت فهل تجد فى كتاب الله احذر شر من تحسن إليه؟ قال نعم قال الله تعالى:﴿ وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِن فَضْلِهِ ﴾ [4].

قلت فهل تجد فى كتاب الله ليس الخبر كالمعاينة؟ قال نعم فى قصة إبراهيم عليه الصلاة والسلام:﴿ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ [5] .

وفيها من هذا النمط كثير وهو وارد مورد الأمثال الكامنة .

(النوع الثالث) الأمثال المرسلة فى القرآن وهذا النوع كالثانى لم يصرح فيه بلفظ المثل وإنما هو جمل أرسلت فى القرآن إرسالا يصح نقلها عما وردت فيه إلى مايمكن قصده منها من غير تغيير يلحقها وقد ذكر السيوطى من ذلك جملة صالحة فى الإتقان ضمن فائدة نقلها عن جعفر بن شمس الخلافة وخلاصتها مع بعض زيادة :

١ – ﴿ الْآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ ﴾ يوسف : ٥١ .

٢ – ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ ﴾ يس : ٧٨ .

٣ – ﴿ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ اللَّهِ كَاشِفَةٌ ﴾ النجم : ٥٨ .

٤ – ﴿ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ ﴾ الحج : ١٠ .

٥ – ﴿ قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ ﴾ يوسف : ٤١ .

١– الإسراء : ٢٩ . ٢– يونس : ٣٩ . ٣ – الأحقاف : ١١ .

٤ – التوبة : ٧٤ . ٥ – البقرة : ٢٦٠ .



٦ - ﴿ أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ ﴾ هود:٨١ .

٧ - ﴿ وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ ﴾ سبأ :٥٤ .

٨ - ﴿ لِكُلِّ نَبَإٍ مُسْتَقَرٌّ ﴾ الأنعام: ٦٧ .

٩ - ﴿ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ ﴾ فاطر : ٤٣ .

١٠ - ﴿ قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ ﴾ الإسراء : ٨٤ .

١١ - ﴿ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ البقرة : ٢١٦ .

١٢ - ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾ المدثر : ٣٨ .

١٣ - ﴿ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ المائدة : ٩٩ .

١٤ - ﴿ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ﴾ التوبة : ٩١ .

١٥ - ﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ﴾ الرحمن : ٦٠ .

١٦ - ﴿ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً ﴾ البقرة : ٢٤٩ .

١٧ - ﴿ آلْآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ ﴾ يونس : ٩١ .

١٨ - ﴿ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ﴾ الحشر : ١٤ .

١٩ - ﴿ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾ فاطر : ١٤ .

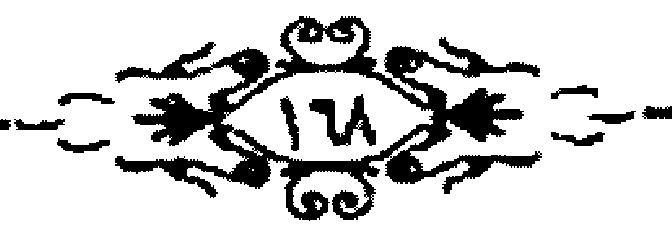
٢٠ - ﴿ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ الروم : ٣٢ .

٢١ - ﴿ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ﴾ الأنفال : ٢٣ .

٢٢ - ﴿ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ ﴾ سبأ : ١٣ .

٢٣ - ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ البقرة : ٢٨٦ .

والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات



المحقق فى سطور

دكتور/ محمد سيد أحمد المسير

- أستاذ العقيدة والفلسفة بكلية أصول الدين - جامعة الأزهر.
- عمل أستاذاً مشاركاً، ثم رئيساً لقسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية فى كلية التربية - فرع جامعة الملك عبد العزيز بالمدينة المنورة ١٩٨٣ - ١٩٨٧م
- أعير أستاذاً فى كلية الدعوة وأصول الدين - جامعة أم القرى بمكة المكرمة ١٩٩٣ - ١٩٩٨ م
- شارك فى عضوية المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بوزارة الأوقاف.
- شارك فى عضوية جمعية الدراسات الإسلامية بالزمالك.
- يشارك فى عضوية الجمعية الفلسفية المصرية.
- يكتب المقالات فى المجلات والصحف الإسلامية فى مصر والعالم الإسلامى.
- يشارك فى البرامج الإذاعية والتليفزيونية لمصر والعالم.
- كان الأول على طلاب الجمهورية في الشهادة الإعدادية عام ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م. من معهد شبين الكوم.
- كان السادس عشر على طلاب الجمهورية فى الثانوية الأزهرية عام ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩ م ، وكانت المرحلة الثانوية يومئذ خمس سنوات.
- حصل على تقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى فى الشهادة العالية من قسم العقيدة والفلسفة بكلية أصول الدين بالقاهرة عام ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣م.
- حصل على الدكتوراه بمرتبة الشرف الأولى من جامعة الأزهر عام ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م .



* شارك في المؤتمرات والملتقيات الفكرية مثل:

- المؤتمر الحادى عشر لمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر فى رجب ١٤٠٨هـ
- ندوة الفقة الإسلامى فى سلطنة عمان فى شعبان ١٤٠٨ هـ .
- الموسم الثقافى لشهر رمضان فى دولة الكويت ١٤٠٩ هـ .
- الندوة القومية لمواجهة الدس الشعوبي فى بغداد من ٢٢ - ٢٤ لشهر جمادى الأولى ١٤١٠ هـ .
- المؤتمر الإسلامى العالمى لمناصرة العراق المنعقد في بغداد، في شهر ذى القعدة ١٤١٠ هـ «قبل الغزو».
- المؤتمر القومي الذى نظمه المركز العربى للإعلام بالقاهرة تحت عنوان «الإدمان قضية العصر» من ١٨ - ٢٠ من فبراير سنة ١٩٩٠ م
- المؤتمر الإسلامى العالمى لمناقشة أزمة الخليج، الذى نظمته رابطة العالم الإسلامى بمكة المكرمة من ٢١ - ٢٣ صفر ١٤١١ هـ .
- الندوة العالمية لمناقشة حقوق الإنسان بين الإسلام والغرب، في طهران بتاريخ ٩ - ١٢ سبتمبر ١٩٩١ م .
- المهرجان الإسلامى العالمى فى الكويت للإفراج عن الأسرى والمحتجزين فى سجون العراق من ١٩ - ٢١ يناير ١٩٩٢ م .
- الموسم الثقافى لشهر رمضان فى دولة الإمارات العربية المتحدة ١٤١٢ هـ
- ندوة الإعلام الإسلامى بين تحديات الواقع وطموحات المستقبل، التى نظمتها مؤسسة «اقرأ» الخيرية، بالتعاون مع جامعة الأزهر فى ذى القعدة ١٤١٢ هـ - مايو ١٩٩٢ م.
- سافر مع وزير الأوقاف المصرى ضمن وفد رسمى لزيارة دول الكومنولث الإسلامية بتاريخ ١٣ - ٢٥ سبتمبر ١٩٩٢ م .
- المؤتمر الثانى عشر لمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر من ٢ - ٥ لشهر جمادى الأولى سنة ١٤١٣ هـ .
- مؤتمر التوجيه الإسلامى للعلوم الذى نظمته رابطة الجامعات الإسلامية بالاشتراك مع جامعة الأزهر سنة ١٤١٣ هـ .



- شارك في لجان الاختيار لجائزة الملك فيصل العالمية.
- الندوة العلمية «فى قلب الشرق: قراءة معاصرة لأعمال لوى ماسنيون» والتى نظمها قسم الفلسفة بكلية الآداب - جامعة القاهرة مع المركز الفرنسى للثقافة والتعاون، يومى ١٤ ، ١٥ مارس ١٩٩٩ م .
- المؤتمر الدولى الرابع للفلسفة الإسلامية فى كلية دار العلوم - جامعة القاهرة تحت عنوان «الإسلام فى عصر العولمة» بتاريخ ١٨ ، ١٩ من المحرم ١٤٢٠ هـ - ٤ ، ٥ من مايو ١٩٩٩ م .
- ندوة «الفساد الاقتصادى- الواقع المعاصر والحل الإسلامى» التى أقامها مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامى بجامعة الأزهر بتاريخ ٢٢، ٢٣ من مارس ٢٠٠٠ م .
- المؤتمر الدولى الخامس للفلسفة الإسلامية فى كلية دار العلوم - جامعة القاهرة، تحت عنوان «الإسلام وحوار الحضارات» بتاريخ ٢٧ ، ٢٨ من المحرم ١٤٢١ هـ - ٢ ، ٣ من مايو سنة ٢٠٠٠ م .
- المؤتمر الدولى السادس للفلسفة الإسلامية فى كلية دار العلوم- جامعة القاهرة تحت عنوان «الإسلام ومشروعات النهضة الحديثة» ١، ٢ / ٤ / ٢٠٠١ م .
- الندوة الثامنة للإعجاز العلمي فى القرآن الكريم بجامعة جنوب الوادى ١٥ - ١٧ / ٤ / ٢٠٠٢ م .
- المؤتمر الدولى السابع للفلسفة الإسلامية فى كلية دار العلوم - جامعة القاهرة تحت عنوان «الإسلام والغرب» بتاريخ ٢٠ ، ٢١ / ٤ / ٢٠٠٢ م .

* * *



الفهرس

الموضوع	الرقم
مقدمة المؤلف	٣
المبحث العاشر: التفسير والتأويل	٥
التفسير لغة واصطلاحا	٦
التأويل لغة واصطلاحا	٦
النسبة بين التأويل والتفسير	٨
أقسام التفسير	٩
التفسير بالمأثور	٩
المفسرون من الصحابة	١٠
عبدالله بن عباس	١١
عبدالله بن مسعود	١٤
على بن أبى طالب	١٤
أبى بن كعب	١٤
المفسرون من التابعين	١٥
الضعف فى رواية التفسير المأثور وأسباب ذلك	١٨
تدوين التفسير بالمأثور وخصائص الكتب المؤلفة فى ذلك	١٩
التعريف بابن جرير وتفسيره	٢٠
تفسير أبى الليث السمرقندى	٢٠
كتاب الدر المنثور	٢٠
تفسير البغوى	٢١
تفسير بقى بن مخلد	٢١
أسباب النزول للواحدى	٢١

الناسخ والمنسوخ لأبى جعفر النحاس ٢١
طرق المفسرين ٢٢
طبقات المفسرين ٢٥
التفسير بالرأى والاختلاف فى جوازه ٢٦
أقسام التفسير بالرأى الجائز وغير الجائز ٣٢
الترجيح فى الرأى ٣٥
مايجب على المفسر ٣٦
بيان السنة للكتاب وأوجه البيان ٣٧
التعارض بين التفسير بالمأثور والتفسير بالرأى ٤٠
أهم كتب التفسير بالرأى ٤٢
مسلك الباطنية فى تفسير الكتاب العزيز ٤٨
الشيعة وتفسير القرآن ٥١
التفسير الإشارى ٥٢
شروط قبول التفسير الإشارى ٥٤
أهم كتب التفسير الإشارى ٥٥
مزج العلوم الأدبية والكونية وغيرها بالتفسير وسبب ذلك وأثره ... ٦١
تفاسير أهل الكلام ٦٣
المبحث الحادى عشر: ترجمة القرآن الكريم ٦٥
معنى الترجمة ٦٦
أقسام الترجمة ٦٧
الفرق بين الترجمة الحرفية وبين التفسير ٦٩
الترجمة الحرفية والتعريف اللفظى ٧٠
القرآن الكريم ٧١
دلالة القرآن على معانيه ٧٢
المقصود من القرآن الكريم أمور ٧٢

الترجمة الحرفية ٧٤
عدم الجواز شرعا ٧٥
الترجمة المعنوية أو التفسيرية ٧٧
المصالح المهمة التى تترتب على الترجمة التفسيرية ٧٧
المبحث الثانى عشر: النسخ ٨٥
معنى النسخ ٨٦
طرق معرفة الناسخ والمنسوخ ٨٨
شروط النسخ ٩٠
أهمية معرفة الناسخ والمنسوخ ٩٠
الفرق بين النسخ والبداء ٩١
الفرق بين النسخ والتخصيص ٩٣
إثبات النسخ جوازا ووقوعا ٩٥
الدليل على جوازه عقلا ٩٥
الدليل على وقوع النسخ شرعاً ٩٨
المواضع التى يدخلها النسخ والتى لايدخلها ١٠٠
نسخ كل من الكتاب والسنة بالكتاب والسنة ١٠٣
نسخ كل من الإجماع والقياس والنسخ بهما ١٠٧
أنواع النسخ فى القرآن ١٠٩
الحكمة فى النسخ ١١٠
مسالك العلماء فى ذكر الناسخ والمنسوخ ١١١
تفسير الآيات المنسوخة عند المانعين ١١٤
جواز نسخ الحكم قبل التمكن من الفعل ١٢٣
النسخ إلى بدل وإلى غير بدل ١٢٤
المبحث الثالث عشر: متشابه القرآن ١٢٥
معنى المحكم والمتشابه ١٢٦

أقوال العلماء في معرفة المحكم والمتشابه ١٢٩
متشابه الصفات ١٣٢
نماذج من متشابه الصفات ١٣٥
الحكمة في ذكر المتشابه في القرآن ١٣٧
المبحث الرابع عشر: إعجاز القرآن ١٣٩
أسلوب القرآن الكريم ١٤٠
التحدي بالقرآن ١٤٤
الكلام في وجه إعجاز القرآن ١٤٨
القدر المعجز من القرآن ١٥٢
المبحث الخامس عشر: قصص القرآن الكريم وأمثاله ١٥٣
معنى قصص القرآن ١٥٤
اشتمال القرآن على قصص الأولين ١٥٥
فوائد ذكر القصص في القرآن ١٥٦
فوائد تكرار القصص في القرآن ١٥٩
أنواع القصص في القرآن ١٦٠
مفهوم الأمثال ١٦٢
فوائد الأمثال ١٦٣
الأمثال لاتتغير ١٦٤
أمثال القرآن ثلاثة أنواع ١٦٥
المحقق في سطور ١٦٩
الفهرس ١٧٢

مؤلفات الدكتور/ محمد سيد أحمد المسير

١ - قضايا الفكر الإسلامى المعاصر .

٢ - منهج الفرقان فى علوم القرآن جـ ١ «تحقيق» .

٣ - منهج الفرقان فى علوم القرآن جـ ٢ «تحقيق» .

٤ - العبادات .

